

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⴽⴷⴰ ⵏ ⵍⴰⴽⴷⴰ



المجلس الأعلى للسلطة القضائية
ⵎⴰⴽⴷⴰ ⵏ ⵍⴰⴽⴷⴰ ⵏ ⵍⴰⴽⴷⴰ ⵏ ⵍⴰⴽⴷⴰ

التقرير السنوي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2022



صَاحِبُ بَجْلَالَةِ الْمَلِكِ مُحَمَّدِ السَّادِسِ نَصْرُهُ اللهُ
رئيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية

التقرير السنوي
للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2022

مرفوع إلى

حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس
رئيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية
أمام الله عزه ونصره

تقديم الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

شكّلت سنة 2022 بداية مرحلة جديدة في مسار المجلس الأعلى للسلطة القضائية، تزامنت مع انطلاق ولايته الثانية التي تمتد إلى غاية سنة 2026. وهي ولاية يعتبرها المجلس حاسمة لاستكمال البناء المؤسسي الكامل للسلطة القضائية المستقلة ببلادنا، وتنزيل الرؤية الملكية السامية لإصلاح القضاء وتخليقه ودعم استقلاله، والمساهمة في تنزيل مخطط إصلاح منظومة العدالة، وتنفيذ مختلف البرامج والأوراش التي تضمنها مخططة الاستراتيجية المعلن عنه سنة 2021، والممتد تنفيذه إلى نهاية سنة 2026.

ولتحقيق هذه الغايات، رفع المجلس خلال سنة 2022 من مستوى التنسيق والتشاور مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل وباقي السلطات الحكومية المختصة، لمراجعة القانونيين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، بما يُسهم في تأهيل هياكل المجلس، والرفع من نجاعة أدائه وتحسين مساطر اشتغاله، وتفعيل دوره التاطيري في مجال التخليق، وتأطير مساهمته في تدبير الشأن القضائي، والإشراف على الجانب القضائي للإدارة القضائية، وتمكينه من الآليات القانونية المناسبة لوضع تقاريره. وهي المجهودات التي تكلفت بإعداد مشروع قانونين تنظيميين، الأول يحمل رقم 13.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والثاني يحمل رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة. تم عرضهما على أنظار المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 18 أكتوبر 2022 تحت رئاسة جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، وتمت المصادقة عليهما، وأحيلتا إلى البرلمان لاستكمال مسطرة المصادقة والاعتماد.

وبالموازاة مع ذلك فتَحَ المجلس نقاشاً معمقاً مع الوزارة المكلفة بالعدل بشأن وضعية المعهد العالي للقضاء في ظل الوضع الجديد الذي تعرفه منظومة العدالة ببلادنا، ولاسيما بعد تنزيل الاستقلال المؤسسي للسلطة القضائية طبقاً للباب السابع من الدستور. وهو نقاش أسفر عن إعداد مشروع قانون جديد يتعلق بهذه المؤسسة، تمت صياغته وفق مقاربة تشاركية وتوافقية، ووفق توصيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة، وكذا الأهداف المسطرة في المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وتزامناً مع انشغال المجلس بوضع الأسس الصحيحة والسليمة لاستكمال البناء المؤسسي للسلطة القضائية المستقلة، وفتَحَ جميع الأوراش التي يتضمنها مخططة الاستراتيجية، فقد عمِلَ على مباشرة اختصاصاته الدستورية بما تقتضيه ظروف المرحلة من تفعيل حازم للمقتضيات المنصوص عليها في قانونه التنظيمي، وكذا القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة

ومدونة الاخلاقيات القضائية، حيث حَرَصَ على معالجة مختلف القضايا المتعلقة بالوضعية الفردية للقضاة التي عُرضت عليه خلال دورتي يناير وشتنبر من سنة 2022 وفق مقارنة تعتمد الشفافية والمساواة مع الحرص على المصلحة القضائية، وذلك بما يُسهم في تثمين وترصيد النتائج التي تحققت خلال سنة 2021، سواء فيما يتعلق بالتعيين في السلك القضائي، أو التعيين في مناصب المسؤولية القضائية، أو تدبير الحركة الانتقالية أو البت في ترقية القضاة أو إحالتهم إلى التقاعد.

وفي هذا الإطار فقد عَيَّنَ المجلس خلال سنة 2022 بالسلك القضائي، ما مجموعه 150 ملحقاً قضائياً ينتمون إلى الفوج 44، وذلك على إثر نجاحهم في امتحانات التخرج من المعهد العالي للقضاء وقضائهم مدة التكوين المحددة قانوناً، وحدد مناصبهم القضائية بمختلف المحاكم الابتدائية للمملكة والمراكز القضائية التابعة لها، بما في ذلك المحاكم المتخصصة التي حظيت باهتمام المجلس حيث عَيَّنَ 40 قاضياً بالمحاكم التجارية و20 قاضياً بالمحاكم الإدارية، وكان هؤلاء الملحقين القضائيين قد خضعوا لتكوين متخصص في المادتين التجارية والإدارية، كما عَيَّنَ ما مجموعه 829 قاضٍ وقاضية للقيام ببعض المهام القضائية كقضاء الأحداث أو التحقيق أو تطبيق العقوبات أو الأسرة أو التوثيق.

وعلى مستوى مناصب المسؤولية القضائية، فقد عَيَّنَ المجلس خلال سنة 2022 ما مجموعه 85 مسؤولاً قضائياً، منهم 09 رؤساء أوليين لمحاكم استئناف، و17 وكيلاً عاماً للملك لدى محاكم الاستئناف، و26 رئيساً لمحاكم أول درجة، و33 وكيلاً للملك لديها. وهو ما يرفع عدد التغييرات في مناصب المسؤولية القضائية التي قام بها المجلس في أقل من سنتين إلى مائتين وثلاثة (203) مناصب. أي ما يوازي 90% من مجموع مناصب المسؤولية القضائية بمحاكم المملكة.

وفي نفس السياق أيضاً قام المجلس بتعيين 137 قاضٍ وقاضية كنواب للمسؤولين القضائيين بمختلف محاكم المملكة، منهم 12 نائباً لرئيس أول محكمة استئنافية، و05 نواب أوليين لوكلاء عامين للملك لديها، و59 نائباً لرئيس محكمة أول درجة، و61 نائباً أولاً لوكيل الملك لديها.

وبالنسبة للحركة الانتقالية للقضاة، فقد حرص المجلس على تدبيرها وفق المعايير القانونية التي تحافظ على الضمانات المكفولة للقضاة دستورياً، وتنسجم مع المبادئ والقواعد المنصوص عليها في قانونه التنظيمي، بما تقتضيه المصلحة القضائية وتدارك الخصاص بالمحاكم. حيث أسفرت هذه الحركة عن نقل 442 قاضٍ وقاضية لأسباب مختلفة، شكَّلت منها طلبات القضاة أكثر من 50 %، والباقي لسد الخصاص، أو رعيماً لما اقتضته المصلحة

القضائية، أو الانتقال على إثر الترقية في إطار المادة 72 من القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، أو رفعاً لحالة التنافي.

وبخصوص الترقّيات، فقد بلغ عدد القضاة الذين تمت ترقيتهم خلال سنة 2022، ما مجموعه 2296 قاضي وقاضية، منهم 1664 قاضياً تمت ترقيتهم من رتبة إلى رتبة، و632 تمت ترقيتهم من درجة إلى درجة أخرى، يشملون 123 من الدرجة الأولى إلى الدرجة الاستثنائية، و07 من الدرجة الثانية إلى الأولى، و502 من الدرجة الثالثة إلى الثانية.

أما بالنسبة لإحالة القضاة إلى التقاعد، فقد قرر المجلس خلال هذه السنة إحالة 75 قاضي وقاضية للتقاعد. وقرر تمديد حد سن التقاعد لفائدة 283 قاضي وقاضية، من أصل 349 ملفاً عُرض عليه بهذا الخصوص.

ولما كان التخليق مدخلاً أساسياً لتحقيق الأمن القضائي وتعزيز الثقة في القضاء، فقد واصل المجلس خلال سنة 2022 الاشتغال على هذا الورش الاستراتيجي، وانكب على تنزيل رؤيته لتخليق المنظومة القضائية، وفق ثلاث مقاربات مندمجة ومتكاملة، تجمع بين المقاربة التحسيسية والمقاربة التأطيرية والمقاربة التأديبية.

وفي هذا السياق، أطلق المجلس خلال هذه السنة عدة مبادرات للتعريف بمدونة الأخلاقيات القضائية وشرح مضامينها، سواء بالنسبة للقضاة الممارسين أو بالنسبة للملحقين القضائيين الموجودين في طور التكوين، كما أن لجنة الأخلاقيات ودعم استقلال القضاة التي تعتبر من اللجان الدائمة التابعة للمجلس، شرعت خلال سنة 2022 في مباشرة مهامها في الإشراف على عمل مستشاري الأخلاقيات وتأطيرهم وتنسيق عملهم وعقد لقاءات تشاورية معهم.

وفيما يخص التعاطي مع الاختلالات المهنية والأخلاقية المرتكبة من طرف القضاة، فقد قرر المجلس إحالة 42 قاضي وقاضية إلى المجلس التأديبي للبت في المخالفات المنسوبة إليهم. وأصدر عقوبات مختلفة في حق عدد منهم تراوحت بين العزل في حق قاضيين إثنين (02)، والإحالة إلى التقاعد الحتمي في حق ثلاثة (03) قضاة، والإقصاء المؤقت عن العمل في حق ثمانية (08) قضاة، والإنذار في حق عشرة (10) قضاة، والتوبيخ في حق قاضيين إثنين (02)، كما قرر تبرئة ثمانية (08) قضاة.

وموازاة مع ذلك، قام المجلس بتفعيل عمل اللجنة المكلفة بالفحص المنتظم للتصريح بالممتلكات، ووجه الرئيس المنتدب بهذا الخصوص ثلاث دوريات لقضاة المملكة تتعلق باحترام الأجل المحددة للتصريح بالممتلكات، وتقديم تصاريح جديدة كلما طرأ تغيير في وضعية

القاضي المالية. كما تم تكليف المفتشية العامة للشؤون القضائية بتتبع ثروة 14 قاضٍ وقاضية. وتقدير الثروة بالنسبة لـ 15 قاضياً.

إن كل هذه المجهودات والمبادرات التي أطلقها المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022، كان هدفها تأهيل القضاة للاضطلاع بدورهم القضائي في التطبيق العادل للقانون بشفافية ونجاعة، بما يسمح للمواطن اقتضاء حقوقه العادلة في أجالٍ معقولة، وفي ظروفٍ مُيسَّرة، وبالجودة المطلوبة. وهي مجهودات كان لها أثر مباشر على المؤشرات الإحصائية المتميزة التي حققتها محاكم المملكة بمختلف درجاتها وأصنافها خلال هذه السنة، وأكدت على المنحى التصاعدي لوتيرة النشاط القضائي الذي بدأ سنة 2021 بعد تراجع ملحوظ سنة 2020 بسبب تداعيات جائحة كوفيد 19.

وفي هذا الإطار، فعلى الرغم من الارتفاع الكبير وغير المسبوق الذي سجلته القضايا الجديدة بمحاكم المملكة سنة 2022 مقارنةً مع سنة 2021، حيث ارتفع المسجل من حوالي 3.800.000 قضية سنة 2021، إلى أكثر من 4.400.000 قضية، أي بزيادةٍ قُدرت بأكثر من 500.000 قضية. فإن هذا الارتفاع وازاه ارتفاع مهم وغير مسبوق في عدد القضايا المحكومة، التي ارتفعت من 3.819.310 قضية سنة 2021 إلى 4.391.145 قضية سنة 2022، أي بزيادةٍ فاقت 570.000 قضية. وهو ما جعل نسبة القضايا المحكومة من القضايا المسجلة تقارب 100%، ونسبة القضايا المحكومة من القضايا الرائجة تصل إلى 85، 1%، متجاوزةً بذلك النسبة المحققة سنة 2021، والتي بلغت 84، 31%، وهي أرقام تعكس المجهود الكبير والاستثنائي الذي بذله قضاة المملكة، ومعهم أطر وموظفو هيئة كتابة الضبط وباقي مساعدي العدالة المعنيين لتجهيز القضايا والبت فيها.

وفي نفس السياق أيضاً، فقد عرف معدل الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة ارتفاعاً مهماً بمختلف أنواع وأصناف المحاكم، وتم تسجيل مؤشرات غير مسبوقة على الإطلاق، تؤكد المجهود الاستثنائي الذي بذله قضاة المملكة للتغلب على العدد المتزايد من القضايا المسجلة.

وفي هذا الإطار بلغ معدل الحصة الفردية للقضاة بمحاكم الاستئناف العادية 436 حكماً لكل قاضٍ، بارتفاع يقدر بـ 7% مقارنةً مع سنة 2021. وبلغ المعدل بالمحاكم الابتدائية العادية 2232 حكماً لكل قاضٍ، بارتفاع يقدر بـ 20%. وبمحاكم الاستئناف التجارية 293 حكماً لكل قاضٍ، بارتفاع يقدر بـ 13%. وبالمحاكم التجارية الابتدائية 998 حكماً لكل قاضٍ، بارتفاع يقدر بـ 3%. وبمحاكم الاستئناف الإدارية 301 حكماً لكل قاضٍ، وبالمحاكم الإدارية الابتدائية 446 حكماً لكل قاضٍ. وهي مؤشرات انعكست أيضاً على مؤشر عدد الأيام اللازمة

لتصفية المخلف، الذي عرف بدوره انخفاضاً بكل أنواع وأصناف المحاكم، بشكل يُسهم في تنزيل المبدأ الدستوري المتعلق بالأجل المعقول بالبت في القضايا، ويكرس المنحى الإيجابي الذي يعرفه تنفيذ هذا الورش المهم الذي من شأنه تعزيز ثقة المواطن في القضاء.

إلا أنه رغم هذه المؤشرات الإيجابية التي تحققت خلال سنة 2022، فإن الأرقام كشفت عن حقيقة لا يمكن التغافل أو غض الطرف عنها، وهي المتعلقة بحجم القضايا المخلفة (أي الباقية بدون حكم في نهاية السنة)، حيث أظهرت المؤشرات الإحصائية أن حجم المخلف ظل مرتفعاً، وإن كان منحى الارتفاع بسيطاً، حيث ارتفع من 758.859 قضية في نهاية سنة 2021 إلى 766.306 قضية في نهاية سنة 2022، أي بمقدار 7447 قضية، كما أنه ارتفع بنسبة 37 %، مقارنة مع نهاية سنة 2019. وهو ارتفاع يمكن إرجاعه لأسباب موضوعية ترتبط أساساً بالاختلالات التي تشوب منظومة التبليغ في قانون المسطرة المدنية، والعجز الكبير في عدد القضاة بمختلف محاكم المملكة. وهي مشاكل يتطلب حلها مقاربات تشريعية مستعجلة لوقف تفاقم الوضع، حيث من شأن استمراره التأثير سلباً على كل المجهودات الرامية إلى تأهيل المنظومة القضائية الوطنية والرفع من نجاعتها.

ومن التدابير الاستعجالية التي شُرع في تنفيذها، ما يتعلق بالزيادة في عدد القضاة، حيث قام المجلس بالتنسيق مع السلطات الحكومية المعنية من أجل تخصيص مناصب مالية جديدة لتوظيف قضاة شرعوا في الالتحاق بالمعهد العالي للقضاء، كما أن السلطة الحكومية المكلفة بالعدل تقدمت بمشروع قانون لتعديل قانون المسطرة المدنية بما قد يرفع العوائق التي تعرقل إجراءات ومساطر التبليغ، واعتماد الوسائل التقنية الحديثة في هذا المجال، بما فيها اعتماد التبليغ الإلكتروني.

إن اهتمام المجلس الأعلى للسلطة القضائية بتنزيل برامج ومخططاته الرامية إلى تطوير المنظومة القضائية بالمملكة والرفع من نجاعتها وجودتها، لم يثنه عن الاهتمام بتطوير إدارته الداخلية وتأهيلها، باعتبارها رافعة أساسية لعمل المجلس والدعامة الأساسية لتنفيذ كل البرامج والاوراش والمخططات.

وفي هذا السياق واصل المجلس خلال سنة 2022 تنزيل الاجراءات التي يتضمنها مخططه الاستراتيجي، حيث بلغت نسبة تنفيذ هذا المخطط بعد سنتين من الإعلان عنه 38%، ومن المرتقب أن ترتفع هذه النسبة خلال سنة 2023 بعد تعديل النصوص القانونية المؤطرة لعمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولاسيما في الاوراش المتعلقة بالتأهيل المؤسسي للمجلس والمساهمة في الرفع من النجاعة القضائية وتخليق القضاء.

وفي نفس السياق أيضاً واصل المجلس أيضاً تنزيل برامج في مجال التحول الرقمي بمختلف هياكله الإدارية، سواء لتدبير وتصريف أشغاله اليومية، أو لتدبير علاقته مع القضاة ومع مختلف المتعاملين معه، واضعاً نصب أعينه الوصول إلى إدارة إلكترونية شاملة، تعتمد نزع الطابع المادي عن الإجراءات، وتستجيب لمتطلبات الحكامة والشفافية، وتُحقّق النجاعة المطلوبة. كما عمل على تعزيز رأسماله البشري من خلال التوظيف المُعقّل والذكي، ومواكبة كل الأطر الإدارية بالتكوين اللازم، سواء الأساسي منه أو المستمر. وينظر أن يُؤتي هذا البرنامج ثماره في السنوات القريبة القادمة إن شاء الله.

ولأن الإصلاحات التي يعمل المجلس على تنزيلها مرتبطة بعمل باقي الشركاء في منظومة العدالة، وعلى رأسهم السلطة الحكومية المكلفة بالعدل، والمؤسسات المهنية للعدالة، ومعنية أيضاً بالأوراش التي فتحتها المملكة في مختلف القطاعات، وبالتحول التي تشهدها العدالة في العالم، فقد تميزت سنة 2022 برفع مستوى التنسيق والتعاون مع وزارة العدل، سواء في إطار الهيئة المشتركة المكلفة بالتنسيق في مجال الإدارة القضائية، أو في إطار اللجان المحدثة لمعالجة قضايا معينة. كما تميزت السنة بانفتاح المجلس على المؤسسات الوطنية التي يتقاطع مجال عملها مع اهتمامات السلطة القضائية وتوقيع اتفاقيات شراكة معها، وتعزيز التواصل مع الجمعيات المهنية للقضاة، والانفتاح على مختلف التجارب الأجنبية من خلال المشاركة بشكل مكثف وفعال في الندوات والمؤتمرات الدولية ذات الصلة بالعدالة، وفتح جسور وقنوات التواصل مع مختلف الفاعلين والشركاء الدوليين. هذا فضلاً عن استقبال عدد من الوفود الممثلة للمجالس العليا للقضاء لدول أجنبية، وتوقيع شراكات معها، تَهْمُ تبادل التجارب والخبرات والاستفادة من الممارسات الفضلى.

إن المجلس الأعلى للسلطة القضائية إذ يُصدر تقريره السنوي هذا برسم سنة 2022، فإنه يغتنم هذه المناسبة لتجديد الولاء لرئيسه صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، ويعبر عن خالص شكره للسدة العالية بالله على كريم العناية وموصول الدعم اللذين تحظى بهما السلطة القضائية وأسرة القضاء من طرف جلالته حفظه الله، مُجَدِّداً العهد على مواصلة العمل بنفس الروح والعزم والإرادة لتحقيق الأهداف المسطرة وفق الرؤية الملكية السديدة لصاحب الجلالة أدام الله عزه ونصره.

محمد عبد النباوي

الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

مقدمة التقرير

مع بداية سنة 2022 دشّن المجلس الأعلى للسلطة القضائية ولايته الثانية التي تمتد إلى غاية سنة 2026.

ولاية جديدة استهلها المجلس بروحٍ جديدةٍ ومتجددةٍ تنهّل من التوجيهات الملكية السامية لإرساء دعائم قضاءٍ نزيهٍ ومستقلٍ وفعالٍ يكون رافعةً للتنمية، وعاملاً أساسياً لإنجاح النموذج التنموي الجديد للمملكة.

وفي هذا السياق تميزت هذه السنة بمواصلة المجلس لجهوده الرامية إلى استكمال تأسيس دعائم السلطة القضائية المستقلة، حيث انصب العمل في هذا الإطار على تعزيز التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل لتعديل القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، بما يُسهم في معالجة النواقص والثغرات ومكامن القصور التي كشفت عنها الممارسة العملية خلال الخمس سنوات الماضية في عدد من المجالات المرتبطة بعمل المجلس، وحسن اضطلاع بالأدوار المنوطة بها في تطوير المنظومة القضائية الوطنية والارتقاء بها.

كما تميزت السنة أيضاً بالشروع الفعلي في تنزيل الأوراش والبرامج التي تضمنها المخطط الاستراتيجي للمجلس الذي يمتد تنفيذه إلى غاية سنة 2026، حيث انصب الجهد على تشكيل لجان التتبع والمواكبة، لضمان حسن تنفيذ هذه البرامج، وذلك بإشراف شخصي ومباشر من الرئيس المنتدب.

وبنفس الروح أيضاً انكب المجلس على تدبير الوضعية الفردية للقضاة بمقاربة تعتمد الشفافية والمساواة والتفكير بالمعايير المنصوص عليها في قانونه التنظيمي.

هذا فضلاً عن إيلائه عنايةً خاصةً لتطوير وتحديث بنيته الإدارية الداخلية والرفع من القدرات المؤسسية للعاملين بإدارته، واعتماد التكنولوجيا الحديثة في تدبير وتصريف أشغاله وتعاملاته، مع نهج سياسة تواصلية جديدة للتواصل مع مختلف الفاعلين والشركاء المؤسسيين في منظومة العدالة، وعموم الرأي العام بشأن كل ما يتعلق بمنظومة القضاء والعدالة. دون إغفال جانب الشراكة والتعاون مع شركاء المغرب الدوليين ومختلف المنظمات الدولية التي ترتبط مع المملكة بشراكات استراتيجية.

لذلك فإن هذا التقرير يروم استعراض حصيلة عمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية ومنجزاته في المجالات التي تدخل ضمن اختصاصه وآفاق عمله المستقبلية، وذلك من خلال أحد عشر محوراً، وهي:

• المحور الأول

: جهود استكمال البناء المؤسسي للسلطة القضائية، وتعزيز علاقات التعاون والتنسيق مع السلطة الحكومية؛

• المحور الثاني

: البنية البشرية للمسلك القضائي المغربي؛

• المحور الثالث

: تدبير الوضعية المهنية والإدارية للقضاة؛

• المحور الرابع

: تخليق المنظومة القضائية؛

• المحور الخامس

: الرفع من النجاعة القضائية بالمحاكم؛

• المحور السادس

: تنزيل التحول الرقمي بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

• المحور السابع

: إنماء القدرات المؤسسية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

• المحور الثامن

: تدبير المنازعات القضائية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

• المحور التاسع

: نشاط المجلس الأعلى للسلطة القضائية في مجال التعاون الدولي والشراكات ذات الصلة بالعدالة؛

• المحور العاشر

: التواصل والتفاعل مع الجمعيات المهنية والهيئات والمنظمات والمؤسسات الوطنية؛

• المحور الحادي عشر

: تنفيذ ميزانية المجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2022.

المحور الأول :

جهود استكمال البناء المؤسسي للسلطة القضائية، وتعزيز علاقات التعاون والتنسيق مع السلطة الحكومية.

إذا كانت سنة 2021 قد شكّلت محطة مهمة ونقله نوعية في مسار المجلس الأعلى للسلطة القضائية، بانتقاله من مرحلة التأسيس المجرد إلى مرحلة النهوض بالأدوار الاستراتيجية التي أناطها به الدستور والقانون التنظيمي المنظم له، وباقي النصوص التشريعية ذات الصلة مع الاستمرار في دعم المسار التأسيسي وتطويره على ضوء نتائج الممارسات المنجزة خلال الولاية الأولى للمجلس، فإن سنة 2022 التي تزامنت مع انطلاق ولايته الثانية، قد تميزت بالشروع الفعلي في تنزيل الاوراش والبرامج التي تضمنها مخططة الاستراتيجي 2021-2026، والانتقال فعلياً من مرحلة التخطيط ووضع التصورات إلى مرحلة التنفيذ والأجراة.

لذلك انصب عمل المجلس بهذا الخصوص على اتخاذ الإجراءات العملية التي من شأنها ضمان تحقيق هذه الأهداف والغايات، بدءاً من تشكيل لجانه الدائمة والموضوعاتية، وتعزيز التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في إطار الهيئة المشتركة للرفع من مستوى الفعالية والنجاعة في تدبير الجانب المالي والإداري للإدارة القضائية، ومناقشة التصورات والمقترحات الرامية إلى تعديل النصوص التشريعية المرتبطة بعمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وانتهاء بالشروع في الاضطلاع بمهام الإشراف على الجانب القضائي للإدارة القضائية.

أولاً: تدشين الولاية الثانية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

مع بداية سنة 2022 دشن المجلس الأعلى للسلطة القضائية ولايته الثانية التي تمتد من سنة 2022 إلى سنة 2026.

ولاية جديدة دشنها المجلس بالتحاق 10 قضاة منتخبين جدد إلى تشكيلته، وتوزيع المهام بين كل الأعضاء في إطار اللجان الدائمة واللجان الموضوعاتية.

1. تجديد نصف تشكيلة المجلس الأعلى للسلطة القضائية:

اعتباراً لكون مدة انتداب القضاة المنتخبين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية كانت ستنتهي مع نهاية سنة 2021 طبقاً لمقتضيات المادة 116 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، فقد أجريت يوم 24 أكتوبر 2021 انتخابات لاختيار ممثلين جدد لقضاة المملكة بالمجلس، وهي بالمناسبة كانت أول انتخابات يشرف المجلس على تنظيمها بشكل كامل، منذ تنصيبه من طرف جلالة الملك يوم سادس أبريل سنة 2017.

وقد أسفرت هذه الانتخابات عن النتائج التالية :

بخصوص هيئة قضاة مختلف محاكم الاستئناف، فاز كل من:

- السيد عبد الله معوني؛
- السيدة سعاد كوكاس؛
- السيد الزبير بوطالع؛
- السيد عبد اللطيف طهار.

بخصوص هيئة قضاة مختلف محاكم أول درجة، فاز كل من:

- السيد عبد اللطيف الشنتوف؛
- السيد يونس الزهري؛
- السيد عثمان الوكيلى؛
- السيد المصطفى رزقي؛
- السيدة أمينة المالكى؛
- السيدة نزهة مسافر.

وبتاريخ 17 يناير 2022، استقبل جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، رئيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية، الأعضاء الجدد بالقصر الملكي العاشر، بالرباط حيث تشرفوا بأداء القسم بين يدي جلالته، بحضور الرئيس المنتدب.



2. تشكيل لجان المجلس :

طبقاً للمادة 52 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمواد من 18 إلى 26 من النظام الداخلي للمجلس، استهل المجلس ولايته الثانية بتشكيل لجانه الدائمة والموضوعاتية، من بين أعضائه، وذلك على النحو التالي:

أ. اللجان الدائمة :

ويتعلق الامر بما يلي :

- اللجنة الخاصة المنصوص عليها في المادة 79 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس : تتألف هذه اللجنة من الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، وأربعة أعضاء (إثنان معيّنان وإثنان منتخبان)، ويستشيرها الرئيس المنتدب قبل البت في الطلبات المتعلقة بإحاق القضية أو وضعهم في حالة استيداع أو رهن الإشارة.

• لجنة تدبير الوضعية المهنية للقضاة :

تتولى هذه اللجنة تهيئ الملفات التي تُعرض على المجلس في إطار تدبير الوضعية المهنية للقضاة في جميع مشمولاتها.

• لجنة إعداد الدراسات والتقارير :

تتولى هذه اللجنة القيام بدراسات بشأن مواضيع ومشاريع القوانين ذات الصلة بمنظومة العدالة، وإعداد تقارير بذلك.

• لجنة الأخلاقيات ودعم استقلال القضاة :

تعد هذه اللجنة آلية من آليات التخليق، من بين مهامها السهر على تتبع ومراقبة مدى التزام السادة القضاة بمدونة الأخلاقيات القضائية، وتلقي الإحالات المقدمة إلى المجلس من لدن القضاة كلما تعلق الأمر بمحاولة التأثير غير المشروع عليهم أو المس باستقلالهم.

ب. اللجان الموضوعاتية :

ويتعلق الأمر بما يلي :

• اللجنة المكلفة بالرقمنة والتحديث :

تتولى السهر على تطوير المنظومة المعلوماتية بشكل يساعد المجلس على أداء مهامه بالدقة اللازمة والفعالية المطلوبة.

• اللجنة المكلفة بالمقررات التأديبية :

تقوم هذه اللجنة بتحرير ومراجعة مقررات المجلس المتعلقة بالمادة التأديبية وتجويد صياغتها وحيثياتها.

• اللجنة المكلفة بعقد لقاءات مع الجمعيات المهنية للقضاة :

تتجلى مهمة هذه اللجنة في عقد لقاءات تواصلية مع الجمعيات المهنية للقضاة، تنفيذاً لتوجهات المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية (2021-2026).

• اللجنة المكلفة بدراسة تقارير التفتيش القضائي المركزي للمحاكم :

تقوم هذه اللجنة بالاطلاع على تقارير التفتيش القضائي المركزي للمحاكم، ودراستها وعرض خلاصاتها على المجلس لاتخاذ قرارات بشأنها. وذلك بغاية تقييم الأداء القضائي للمحاكم وتتبع مدى تنفيذ برامج العمل للنهوض بأعباء الإدارة القضائية، ورصد المعوقات والصعوبات التي تعترض جهود الرفع من النجاعة لإيجاد الحلول المناسبة لها.

• اللجنة المكلفة بإعادة النظر في قرار المجلس المتعلق بنموذج تقرير تقييم أداء القاضي :

تم تكليف هذه اللجنة بمراجعة النموذج الحالي لتقرير تقييم أداء القاضي، وذلك من أجل وضع معايير موضوعية ملائمة للقانون التنظيمي للمجلس والنظام الأساسي للقضاة، تعكس تصور المجلس في توفير كافة الضمانات للقضاة، من جهة، وتمكين المسؤول القضائي من الآليات المناسبة لوضع تقييم موضوعي قانوني وشفاف من جهة أخرى.

• اللجنة المكلفة بوضع أرضية لميثاق أخلاقي لاستعمال الوسائط الاجتماعية :

يتوخى المجلس من وراء إرساء هذه اللجنة، تحسيس وإثارة انتباه القضاة بشأن تعاملهم مع مواقع التواصل الاجتماعي. وذلك بهدف تنظيم هذا الأمر بشكل يوازي بين عدم المس باستقلالهم أو بحقوقهم المكفولة في حرية التعبير الجاد والمسؤول، وبين ضرورة التوفر على آلية أخلاقية وقيمية مُساعدة من أجل حثهم باستمرار على ترشيد وعقلنة التعامل مع هذه الوسائط الإعلامية بما يضمن لهم ممارسة حرية التعبير مع التزامهم بواجب التحفظ، والمحافظة على صفات الوقار والتجرد والحياد التي ينبغي أن يتحلوا بها.

ثانياً : الشروع في تنزيل المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021 – 2026 :



تميزت سنة 2022 بإعلان المجلس الأعلى للسلطة القضائية رسمياً عن مخططة الاستراتيجية (2021-2026)، وذلك بمناسبة افتتاح السنة القضائية بتاريخ 26 يناير 2022.

وقد أكد الرئيس المنتدب للمجلس بمناسبة الإعلان عن هذا المخطط، أن الامر يتعلق بخارطة طريق، وبرنامج عمل يحدد التزامات المجلس وأولويات اشتغاله، وكيفيات وطرق تنفيذ البرامج والمشاريع والاوراش المقترحة.

وهو يرمي إلى تحديد الأولويات التي سيمهت المجلس بتنفيذها خلال الفترة القادمة، فيما يتعلق بالمساهمة في تنزيل ورش إصلاح منظومة العدالة، سواء في مجال تدبير الشأن القضائي، أو تعزيز الحقوق والحريات، أو تنزيل التحول الرقمي في منظومة العدالة، أو إنماء القدرات المؤسسية والمهنية لمنتسبي العدالة، أو المساهمة في جهود الدولة لتحقيق التنمية وتنزيل النموذج التنموي الجديد. إضافة إلى تعزيز دوره فيما يتعلق باختصاصاته المحددة في الفصل 113 من الدستور، وخصوصاً ما يتعلق بإعداد التقارير حول وضعية القضاء ومنظومة العدالة، وإبداء الرأي بشأن ما يحال إليه من مشاريع ومقترحات القوانين المرتبطة بمجال اشتغاله وبمنظومة العدالة عموماً، بما يجعل منه قوة اقتراحية حقيقية قادرة على الاضطلاع بالدور المنوط بالسلطة القضائية، وتفعيل التعاون والتنسيق مع السلطتين التنفيذية والتشريعية من أجل بلورة مشاريع وبرامج الإصلاح وفق رؤية واقعية وواضحة، ويضمن التنزيل الأمثل للمبدأ المنصوص عليه في

الفصل الأول من الدستور بشأن تعاون السلط وتوازنها، مع الحفاظ على استقلال القضاء كما هو مقرر دستورياً.

ومباشرة بعد الإعلان عن هذا المخطط، تم الشروع في إجراءات تنزيله، وذلك بتحديد الجهات المكلفة بتنفيذ كل إجراء من الإجراءات التي يتضمنها المخطط، وعددها 163 إجراءً، حيث تم توزيع المهام بين جميع هياكل المجلس الإدارية حسب مجال اختصاصها.

ومن أجل ضمان تنزيل موسمٍ بالنجاعة والفعالية، تبنى المجلس آلية التدرج في التنفيذ، مع إشراك كل مكونات المجلس في عملية التنزيل. وهو ما أتاح إمكانية فتح جميع الأوراش التي تضمنها المخطط في إطار توجهاته الاستراتيجية السبعة المتمثلة في :

- تأهيل القدرات المؤسسية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- تعزيز استقلال السلطة القضائية؛
- مساهمة المجلس في الارتقاء بفعالية ونجاعة العدالة؛
- تخليق القضاء؛
- تقوية التواصل؛
- تعزيز الثقة في السلطة القضائية؛
- تحسين التعاون والشراكات.

وبعد مرور سنتين من بداية تنزيل هذا المخطط، بلغت النسبة العامة لتنفيذه 38%، حيث تم خلال سنتي 2021 و2022 تنزيل 62 إجراء من أصل 163 إجراء يتضمنه المخطط. ومن المرتقب أن ترتفع هذه النسبة خلال سنة 2023 اعتباراً للدينامية التي ميزت سنة 2022 فيما يخص تعديل النصوص القانونية المؤطرة لعمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وهو ما جعل مجموعة من الإجراءات التي يتضمنها المخطط تصل إلى مراحل متقدمة في مستوى تنزيلها، ولاسيما تلك المتعلقة بالتأهيل المؤسسي للمجلس والمساهمة في الرفع من النجاعة القضائية وتخليق القضاء.

ثالثاً : تعزيز التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في مجال الإدارة القضائية

يُعَدُّ التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في مجال الإدارة القضائية أحد المظاهر الأساسية المُجسدة لمبدأ التعاون بين السلطات المنصوص عليه في الفصل الأول من دستور المملكة، وأحد مظاهر التميز في النموذج المغربي في مجال العلاقة بين السلطتين التنفيذية والقضائية، يقوم على التنسيق في مهام الإدارة القضائية، مع عدم المساس باستقلال القضاء في المجالات ذات الطبيعة القضائية.

لذلك فالمجلس الأعلى للسلطة القضائية يولي هذا الموضوع أهمية خاصة، ويحرص حرصاً شديداً على تعزيز علاقات التعاون والتنسيق والشراكة مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل بحكم تعدد مجالات العمل المشترك الموجودة بين الطرفين، وتوحد الأهداف والغايات.

وَيَنْصَبُ التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل على عدة مجالات، أبرزها البنية التحتية للمحاكم، والتشريع، ورقمنة الإدارة القضائية، وتدبير الموارد البشرية، والتكوين في مجال الإدارة القضائية، وتطوير وتحديث الخدمات المقدمة للمتقاضين والمترفقين، وكذا مختلف الجوانب المرتبطة بنجاعة الأداء، وتطوير منظومة العدالة ببلادنا وسبل الارتقاء بها.

هذا، وتُعَدُّ الهيئة المشتركة المنصوص عليها في المادة 54 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، الفضاء المؤسسي الأمثل لتجسيد هذا التنسيق والتعاون بين الطرفين، والإطار الأنسب لمناقشة كل القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وبالإضافة إلى اجتماعات الهيئة المشتركة، فإن الإمكانية التي نصت عليها الفقرة الأخيرة من المادة 54 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بشأن حضور وزير العدل اجتماعات المجلس بطلب منه أو من المجلس من أجل تقديم بيانات ومعلومات تتعلق بالإدارة القضائية أو أي موضوع يتعلق بسير مرفق العدالة، بما لا يتنافى واستقلال السلطة القضائية، وذلك بطلب منه أو من المجلس أو الوزير، تعد آلية أخرى من آليات التعاون والتنسيق التي تميز النموذج المغربي، وهي الآلية التي تم تفعيلها سنة 2022 من طرف السيد وزير العدل.

1. حضور وزير العدل أمام المجلس الأعلى للسلطة القضائية :

في إطار الفقرة الأخيرة من المادة 54 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، حضر السيد وزير العدل يوم 24 ماي 2022 اجتماعاً عقده المجلس، خُصَّص للاستماع لعرض قدمه السيد الوزير حول الحصيلة الأولية في مجال تدبير الإدارة القضائية، وما تعتزم الوزارة القيام به من مبادرات تندرج في مسار تنزيل مشاريع الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة، ولا سيما في مجال الخدمات الإدارية وتعديل النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بهذه المنظومة.

وقد أكد السيد الوزير حرصه على التشاور والتنسيق مع المسؤولين عن السلطة القضائية في كل ما يهم الإدارة القضائية وسير مرفق العدالة. كما أفاد أن الوزارة تعمل على تذليل الصعوبات وتوفير الإمكانيات للقضاة ليمارسوا مهامهم في أحسن الظروف وأكثرها ملاءمةً، والتشاور بشأن مشاريع القوانين التي تسهر وزارة العدل على إعدادها بتوافق تام مع السلطة القضائية.

واستعرض عقب ذلك أهم المشاريع التي تنكب عليها وزارته، ويتعلق الأمر بما يلي :

- مشروع رقمنة المساطر القضائية والخدمات الإدارية والقضائية؛
- التبليغ والتنفيذ عن طريق اعتماد معطيات البطاقة الوطنية للتعريف؛
- إحداث وكالة وطنية لبيع الأشياء المصادرة، وإدارة وتنفيذ العقوبات البديلة وتنفيذ الغرامات المالية مع تدبير السوار الإلكتروني الخاص بالمعتقلين؛
- نقل قسم القضاة من وزارة العدل إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية ليتولى صرف أجور وتعويضات القضاة، دعماً لاستقلال السلطة القضائية؛
- العمل على تسهيل الزواج وإبرام العقود والتوثيق للمغاربة المقيمين بالخارج؛
- توفير السكن الوظيفي للمسؤولين القضائيين؛
- مراجعة الخريطة القضائية؛
- وضع مؤسسات خاصة لمعالجة المدمنين على المخدرات؛
- الانكباب الجدي على إشكالية زواج القاصرات؛
- توفير بنايات لائقة للمحاكم، وإنهاء بناء قصر العدالة بالرباط، ووضع تصور لإقامة مدينة قضائية بكل من الدار البيضاء ومراكش.

كما أحاط السيد الوزير المجلسَ علماً بسعيه لإيجاد حلول للإشكاليات المتعلقة بالأحكام بالتعويض الصادرة ضد الدولة، وأفاد أن وزارة العدل تشتغل على عدة مشاريع قوانين في إطار مخططها التشريعي، تهدف بالأساس إلى تأهيل وتطوير المنظومة القضائية الوطنية، وتعزيز استقلالية القضاء ببلادنا.

2. حصيلة عمل الهيئة المشتركة المكلفة بالتنسيق في مجال الإدارة القضائية:

كما سبقت الإشارة إلى ذلك أعلاه، فإن الهيئة المشتركة المنصوص عليها في المادة 54 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، تعد الإطار القانوني والمؤسسي للتنسيق في مجال الإدارة القضائية بين المجلس والسلطة الحكومية المكلفة بالعدل. وفي هذا السياق يجدر التأكيد على أنه بعد مراجعة القرار رقم 18/712 المؤرخ لتأليف واختصاصات الهيئة المشتركة بموجب القرار الجديد رقم 21/1164 بتاريخ 06 أبريل 2021، ونشره بالجريدة الرسمية عدد 6988 بتاريخ 20 ماي 2021، عرفت الهيئة المشتركة دينامية ملحوظة في وتيرة عملها وانتظاماً في اجتماعاتها، أسفرت عن حل الكثير من الإشكالات العالقة، وبلورة تصورات واضحة بشأن مواضيع ذات اهتمام مشترك في مجال التدبير الإداري والمالي للمحاكم.

وطبقاً للمادة الثانية من القرار المشترك المذكور، تتألف الهيئة المشتركة من :

- الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- الوزير المكلف بالعدل؛
- الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، بصفته رئيساً للنياابة العامة؛
- الأمين العام للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- الكاتب العام لوزارة العدل؛
- الكاتب العام لرئاسة النيابة العامة.

وتشتمل على لجنة للتوجيه، تتألف من الرئيس المنتدب للمجلس ووزير العدل ورئيس النيابة العامة، ومن لجنة للتتبع تتألف من الأمين العام للمجلس والكاتب العام لوزارة العدل والكاتب العام لرئاسة النيابة العامة، إضافة إلى أربع لجان موضوعاتية دائمة تتألف من المدراء المركزيين ورؤساء الأقطاب، وهي :

- لجنة تتبع الإدارة القضائية ونجاعة الأداء؛
- لجنة تحديث ورقمنة المحاكم؛
- لجنة الدراسات القانونية والقضائية؛
- لجنة التكوين وتعزيز القدرات.

وطبقاً للمادة الثالثة من القرار المشترك، تختص الهيئة المشتركة بالتنسيق في مجال الإدارة القضائية، بما لا يتنافى واستقلال السلطة القضائية، بقصد توفير الشروط اللازمة لإدارة المحاكم بما يستجيب لحسن سير العدالة وتحقيق النجاعة القضائية، ولا سيما من خلال :

- تشخيص وضعية الإدارة القضائية في ضوء البيانات والمعطيات والإحصائيات المتعلقة بمختلف المحاكم، وتحديد حاجياتها من الموارد البشرية والمادية اللازمة لتمكينها من القيام بمهامها، وضمان حسن سيرها، وتحسين نجاعة أدائها؛
- تحسين أداء الإدارة القضائية والرفع من نجاعتها؛
- تحديث ورقمنة المحاكم؛
- تحديث برامج ومؤشرات نجاعة الأداء الخاصة بإدارة المحاكم ومواكبة تنفيذها؛
- التكوين، ولا سيما تكوين المسؤولين القضائيين ونوابهم في مجال تدبير الإدارة القضائية؛
- تطوير البنيات التحتية للمحاكم؛
- تمكين مكونات السلطة القضائية من الولوج إلى المنظومة المعلوماتية؛
- التعاون الدولي؛

- ضمان حسن سير المهن القانونية والقضائية وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

هذا، وفي إطار حسن اضطلاع الهيئة المشتركة بمهام التنسيق في مجال الإدارة القضائية، تتولى لجنة التوجيه، باعتبارها لجنة قيادية، وضع التصورات الكبرى وإعطاء التوجيهات العامة لعمل الهيئة المشتركة وعمل اللجان، ودراسة مقترحات هذه الأخيرة واتخاذ ما تراه مناسباً بشأنها. وتضطلع لجنة التتبع بمهام الكتابة الدائمة للهيئة وتسهر على تتبع تنفيذ قرارات لجنة التوجيه

أ. اجتماعات الهيئة المشتركة:

خلال سنة 2022 عقدت لجنة التوجيه ثلاثة (03) اجتماعات، الأول كان بمقر محكمة الاستئناف بالعيون بتاريخ 21 يناير 2022، والثاني والثالث بمقر المجلس الأعلى للسلطة القضائية بالرباط بتاريخ 25 أبريل 2022، و 01 شتنبر 2022.

وخلال هذه الاجتماعات تمت مناقشة مواضيع متعددة تخص تدبير الإدارة القضائية في جانبها المالي والإداري، ويتعلق الأمر بما يلي :

- تحديث ورقمنة منظومة العدالة؛
- مشاريع نصوص تشريعية جديدة في مجال العدالة؛
- تحيين الخريطة القضائية ووضعيات بنايات المحاكم؛
- تدبير أرشيف المحاكم والتوقيع على القرار المشترك بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، المتعلق بتحديد شروط وإجراءات تدبير وفرز وإتلاف الأرشيف العادي والوسيط وشروط وإجراءات تسليم الأرشيف النهائي؛
- وضعيات البنايات الجديدة لمحاكم الرباط؛
- وضعيات محاكم الدار البيضاء؛
- تفعيل مراكز القضاة المقيمين المحدثه؛
- نقل قسم القضاة التابع لمديرية الموارد البشرية بوزارة العدل إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- برنامج تدشين البنايات الجديدة للمحاكم؛

وفي إطار تتبع ومواكبة تنفيذ القرارات المتخذة من طرف لجنة التوجيه، عقدت لجنة التتبع خلال سنة 2022 تسعة (09) اجتماعات خلال الفترة الممتدة من شهر مارس إلى شهر دجنبر.

ب. مخرجات الاجتماعات :

لقد مكنت الاجتماعات المكثفة التي عقدتها الهيئة المشتركة خلال سنة 2022، سواء على مستوى لجنة التوجيه، أو لجنة التتبع، أو اللجان الموضوعاتية من معالجة الكثير من الإشكاليات المرتبطة بالجانبين الإداري والمالي للإدارة القضائية بالمحاكم، كما كانت فرصة لفتح نقاشات بشأن مجموعة أخرى من الأوراش والبرامج التي تهم تطوير الإدارة القضائية وتحديثها، وتوفير الخدمات المقدمة للمتقاضين والمرتفقين.

وفي هذا السياق، فقد حسمت الهيئة المشتركة في عدة قضايا عالقة، منها على وجه الخصوص:

- وضع تصور مشترك حول برامج التعاون الدولي الممولة من طرف الاتحاد الأوروبي؛
- تنزيل قرار لجنة القيادة القاضي بنقل قسم القضاة التابع لمديرية الموارد البشرية بوزارة العدل إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية، حيث تم نقل هذا القسم فعلاً، وشرع في مباشرة مهامه ابتداءً من فاتح يناير 2023؛
- الحسم في توحيد الهوية البصرية للمحاكم بكافة مشتملاتها، من رأسيات ومطبوعات وملفات وتطبيقات، وتشوير...، قصد تجاوز الوضع الحالي الذي تعرفه محاكم المملكة من تعدد للرأسيات والطوابع؛
- الاتفاق على إبداء رأي إيجابي بتحويل المراكز القضائية بكل من الريش ودمنات وشيشاوة إلى محاكم ابتدائية، بمجرد توفر الموارد البشرية اللازمة لعملها؛
- تشخيص وضعية مجموعة من بنايات المحاكم، واتخاذ قرارات بشأنها، ومنها :
 - إعادة بناء محكمة النقض بمعايير ومواصفات حديثة، تمكن من توفير ظروف ملائمة للعمل ومن الاستغلال الأمثل للوعاء العقاري الذي يشكل حالياً مقراً لها؛
 - إجراء تهيئة شاملة للمقر القديم للمحكمة الابتدائية بالرباط لاستعماله مقراً لبعض المحاكم المتخصصة؛
 - بناء مقر جديد للمحكمة الابتدائية بسوق السبت أولاد النمة؛
 - إجراء تهيئة شاملة لبناية المركز القضائي بإفران؛
 - إجراء تهيئة لبناية قسم قضاء الأسرة بميسور لتوفير مكان لائق للحفظ والأرشفة.

ج. الأنشطة الميدانية للهيئة المشتركة :

في إطار رؤية ميدانية للتنسيق في الإدارة القضائية، قامت الهيئة المشتركة بمختلف هياكلها، خلال سنة 2022، بعدد من الأنشطة، شملت زيارات وتدشينات ولقاءات تواصلية ودورات تكوينية. وهو ما مكن من الاطلاع عن قرب على حاجيات الإدارة القضائية في شقها المتعلق بالبنائيات والموارد البشرية، واتخاذ قرارات فورية وأنية تتعلق بها.

وفي هذا السياق يجدر التذكير بأن سنة 2022 تميزت بزيارات مشتركة لكل من السيد الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية والسيد وزير العدل والسيد رئيس النيابة العامة لعدد من الدوائر القضائية، لتدشين مجموعة من البنائيات الجديدة للمحاكم، حيث كانت هذه الزيارات فرصة للإلتقاء بمختلف مكونات العدالة، وتدارس المشاكل المرتبطة بسير الإدارة القضائية بتلك الدوائر، وإيجاد حلول لها.

وفيما يلي استعراض لأهم الزيارات الميدانية المشتركة التي تم القيام بها لعدد من الدوائر القضائية:

- زيارة تفقدية للمركز القضائي ببوجدور للاطلاع على جاهزية البناية بعد صدور مرسوم بإنشاء محكمة ابتدائية ببوجدور، تعوض مركز القاضي المقيم؛
- زيارة تفقدية لمشروع بناء المحكمة التجارية والادارية بمدينة العيون والتي ستشيد على وعاء عقاري بمساحة اجمالية تقدر 5684 متر مربع؛
- زيارة المركز القضائي بطرفاية يوم الجمعة 21 يناير 2022، لإعطاء انطلاقة أول جلسة رسمية بالمركز المذكور؛
- تدشين المقر المؤقت للمركز القضائي بئر كندوز التابع للمحكمة الابتدائية بالداخلية؛
- زيارة الدائرة القضائية لتاونات لتدشين قسم قضاء الأسرة بتاونات؛
- زيارة الدائرة القضائية لتازة لتدشين المركز القضائي بواد امليل والمركز القضائي بتاهلة؛
- زيارة الدائرة القضائية لمحكمة الاستئناف بفاس لتدشين المركز القضائي بأوطاط الحاج، وقسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية لبولمان بميسور، والوقوف على جاهزية البنيات التحتية للمرافق القضائية بالدائرة القضائية بفاس، ومدى تلبيتها لتطلعات العاملين والمتقاضين؛
- زيارة الدائرة القضائية لأزيلال لتدشين المركز القضائي ببزو؛
- زيارة لقصر العدالة بالرباط، حيث تم عقد اجتماع مع المسؤولين القضائيين والتأكد من جاهزية المقر للانتقال إليه. ثم في وقت لاحق حضور انطلاق العمل القضائي ببنائتي

المحكمتين الابتدائية والاستئنافية المكونتين لقصر العدالة بالرباط الذي فتح في وجه العموم خلال شهر شتنبر 2022؛

- إعطاء الانطلاقة الرسمية للجلسات التنقلية للقضاء التجاري والإداري بمدينتي العيون والداخلية؛
- تدشين محكمة الاستئناف بكلميم.



رابعاً: التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في مجال التشريع

إذا كانت السلطة الحكومية المكلفة بالعدل تستقل بحق المبادرة التشريعية، فإن ارتباط مبادرتها تلك بمجال القضاء ومنظومة العدالة ويعمل السلطة القضائية، يجعل من التنسيق بينها وبين المجلس الأعلى للسلطة القضائية في هذا المجال واجباً وطنياً تقتضيه المصلحة العامة، فضلاً عما ينص عليه الدستور بشأن مبدأ التعاون بين السلطات، وما يقتضيه القانون التنظيمي من مقتضيات تتعلق بإبداء المجلس الرأي في المبادرات التشريعية المتعلقة بالنصوص المرتبطة بالمهام القضائية.

وفي هذا السياق نصت المادة 112 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية على ما يلي: « تطبيقاً لأحكام الفقرة الثالثة من الفصل 113 من الدستور، يصدر المجلس، بطلب من الملك أو الحكومة أو أحد مجلسي البرلمان، آراء مفصلة حول كل مسألة تتعلق بالعدالة مع مراعاة فصل السلط، ولا سيما في المشاريع والقضايا التالية :

- مشاريع ومقترحات القوانين المتعلقة بوضعية القضاء ومنظومة العدالة؛
- استراتيجيات وبرامج الإصلاح، في مجال العدالة، التي تحيلها الحكومة إليه.

وتطبيقاً لهذه المقتضيات أحالت السلطة الحكومية المكلفة بالعدل على المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022، عدداً من مشاريع القوانين التي أعدتها في إطار مخططها التشريعي، والمرتبطة بمنظومة العدالة من أجل إبداء الرأي بشأنها. كما سعى المجلس من جهته إلى فتح نقاش معمق مع وزارة العدل للنظر في إمكانية تعديل جزئي لبعض مقتضيات القانونين التنظيميين رقم 100.13 و 106.13 المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، لمواكبة التطورات والمستجدات التي يعرفها مشهد العدالة ببلادنا، ومعالجة الثغرات والنواقص التي أبانت عنها الممارسة العملية، إضافة إلى مراجعة الإطار القانوني المنظم للمعهد العالي للقضاء بما يسمح بتنزيل توصيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة، ويرفع من جودة التكوين القضائي.

1. إبداء الرأي في مشاريع القوانين المحالة من طرف وزارة العدل :

أ. مشاريع القوانين :

خلال سنة 2022 توصل المجلس الأعلى للسلطة القضائية بعدد من مشاريع القوانين التي أعدتها وزارة العدل من أجل إبداء الرأي بشأنها طبقاً للمادة 112 من القانون التنظيمي رقم 100.13، ويتعلق الأمر بالمشاريع التالية :

• مشروع قانون رقمنة الإجراءات القضائية :

أبدى المجلس رأيه في مشروع قانون يتعلق برقمنة الإجراءات القضائية، توصل به من وزارة العدل.

وقد أكد المجلس في رأيه أن التصور الذي ينبغي اعتماده هو الانتقال من محكمة تعتمد أساليب تقليدية ومتجاوزة في العمل، إلى محكمة إلكترونية تعتمد نظاماً رقمياً شاملاً في تدبير الإدارة القضائية والإجراءات المتعلقة بتجهيز الملفات وتبادل الوثائق والمذكرات والأحكام والتقاضي عن بعد.

وللوصول إلى هذه الغاية اقترح المجلس التدرج في مراحل تنفيذ هذا الورش الهام، يبتدئ أولاً برقمنة محكمة النقض بشكل كامل، ثم الانتقال إلى المحاكم التجارية لتعزيز دورها في تحسين مناخ الأعمال وتجويد خدماتها المقدمة إلى المستثمرين والفاعلين الاقتصاديين، وبعد ذلك يتم الانتقال إلى باقي المحاكم بشكل تدريجي. على أن يتم ذلك في إطار التوافق والتنسيق على مستوى الهيئة المشتركة.

• مشروع قانون المسطرة الجنائية :

توصل المجلس من وزارة العدل بمشروع قانون يتعلق بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية من أجل إبداء الرأي بشأنه.

وقد أكد المجلس في رأيه المُبدى على أهمية تعديل قانون المسطرة الجنائية ليواكب التطورات التي تعرفها منظومة العدالة الجنائية ببلادنا، وتكريس الضمانات الدستورية المكفولة لمختلف أطراف الدعوى العمومية، وتحقيق التوازن المطلوب بين مستلزمات حماية المجتمع من الجريمة عبر عدالة جنائية فعالة وناجعة، وبين الحق في المحاكمة العادلة كما نصت عليها مختلف المواثيق والعهود الدولية، منوهاً في هذا الإطار بالتعديلات التي حملها المشروع والتي تندرج في سياق تحقيق الغايات والأهداف المذكورة.

ولتجويد نص المشروع، أبدى المجلس ملاحظات واقتراحات همت مجموعة من المواد والمواضيع، لاسيما تلك المتعلقة بالبحث التمهيدي وإعداد وتبليغ السياسة الجنائية ومسطرة الحكم وممارسة الطعون والسجل العدلي ...

• مشروع قانون المسطرة المدنية :

أبدى المجلس كذلك رأيه بخصوص مشروع قانون المسطرة المدنية الذي أعدته وزارة العدل. وفي هذا السياق ثمن المجلس المستجدات التي تضمنها المشروع الجديد، والذي حمل مؤشرات إيجابية قادرة على استيعاب مختلف جوانب إصلاح مسار الدعوى المدنية بدءاً بالقواعد العامة ثم الاختصاص ثم تقديم الدعوى وإجراءاتها والمسطرة أمام المحاكم والمساطر الخاصة، ثم طرق الطعن، وانتهاءً بطرق التنفيذ وصلاحيات قاضي التنفيذ.

ولتجويد النص أبدى المجلس ملاحظات ومقترحات همت مختلف مواد المشروع، بما يُسهم في تبسيط المساطر والرفع من النجاعة القضائية.

• مشروع القانون المتعلق بإحداث وكالة وطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة والمُصادرة والغرامات والإدانات النقدية والمصاريف القضائية :

أعدت وزارة العدل مشروع قانون يتعلق بإحداث وكالة وطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة والمُصادرة والغرامات والإدانات النقدية والمصاريف القضائية.

وفي معرض رأيه بخصوص هذا المشروع، أكد المجلس على ضرورة مراعاة النصوص التشريعية التي تنظم تحصيل الغرامات والإدانات النقدية والمصاريف القضائية، وكذا اجتهاد المحكمة الدستورية بهذا الخصوص، مُشَدِّداً على ضرورة استحضار الطبيعة القضائية لهذه المجالات.

• مشروع القانون المتعلق بمهنة المحاماة :

توصل المجلس من وزارة العدل بمسودة مشروع قانون يتعلق بمهنة المحاماة قصد إبداء الرأي بشأنه.

وقد أبدى المجلس رأيه حول هذا المشروع من خلال بسط مجموعة من الملاحظات المتعلقة بالمبادئ الأساسية النازمة لممارسة مهنة المحاماة، ولاسيما من حيث تقوية هياكل المؤسسات المهنية، وتعزيز تمثيلية المرأة المحامية بها، وضمان فعالية ونجاعة البحث والمحاكمة وتنفيذ المقررات، وتجويد مسطرة تدبير الشكايات، وتنظيم علاقة المحامي بموكله للحد من المنازعات المتعلقة بوكالة الخصام، أو بتحديد الأتعاب. كما تضمن الرأي ملاحظات المجلس حول تأهيل المحامي لممارسة مهامه على العموم، ولاسيما ما يتعلق بالتكوين الأساسي والتكوين المستمر والتكوين التخصصي والتكوين على بعض المهام الخاصة مثل النيابة أمام محكمة النقض وتحرير العقود ... كما استهدف رأي المجلس حفظ هيبة مجالس القضاء واحترام مقرراته.

• مشروع القانون المتعلق بتنظيم الشركات المدنية المهنية للمحاماة :

هَمَّ رأيُ المجلس في هذا الإطار، مسألة إحاطة الشركات المدنية المهنية للمحاماة بمجموعة من الضوابط القانونية الكفيلة بأدائها لمهامها على الوجه المطلوب، من خلال ما يلي :

- ضبط إجراءات تسجيل الشركة لدى نقيب هيئة المحامين، التي يوجد بدائرتها المقر المختار للشركة، من طرف المحامين الشركاء؛
- اقتراح التنصيب على وجوب إشهار الشركة أيضا لدى كتابة ضبط محكمة الاستئناف التي تتبّع لها الشركة المدنية للمحاماة، حفاظاً على حقوق الأغيار؛
- ضبط علاقة النقيب بهذه الشركات؛
- ضمان حقوق الأغيار في مواجهة هذه الشركات؛
- ضبط علاقة الموكل بمحاميه الشريك في الشركة المدنية للمحاماة، من خلال ربط تخلي المحامي عن موكله لفائدة الشركة بقبوله لهذا التخلي، وذلك بالإدلاء بما يفيد هذه الموافقة حفاظاً على حق الموكل في اختيار من يُنوب عنه.

• مشروع القانون المتعلق بالعقوبات البديلة :

أبدى المجلس رأيه حول مشروع القانون المتعلق بالعقوبات البديلة الذي أعدته وزارة العدل لمواكبة التطورات التي تشهدها منظومة العدالة الجنائية، وتجاوز مساوئ العقوبات السالبة للحرية، والتخفيف من اكتظاظ المؤسسات السجنية.

وقد أكد المجلس في معرض هذا الرأي، انتصاره لوضع بدائل للعقوبات السالبة للحرية وكذلك للاعتقال الاحتياطي، وأبدى بعض الملاحظات التقنية حول نص المشروع.

• مشروع القانون المتعلق بمهنة المفوضين القضائيين :

أبدى المجلس رأيه حول مشروع القانون المنظم لمهنة المفوضين القضائيين، حيث انصبت الملاحظات المثارة حول تنظيم الشركات المدنية المهنية للمفوضين القضائيين، وتوسيع دائرة الاختصاص الترابي للمفوض القضائي، والإشكالات العملية التي يمكن ان تنتج عن هذا التوسيع، لاسيما في مجال التنفيذ.

كما شملت الملاحظات أيضاً الإشكالات المرتبطة بتحويل المفوض القضائي إمكانية القيام بتسجيل سمعي بصري للإجراءات الميدانية التي ينجزها، ولاسيما ما يتعلق بحجية هذا التسجيل واحتمالات الاعتراض عليه، وكيفية معالجة المفوض القضائي للبيانات المتحصّل عليها، ومدى الالتزام باحترام قانون حماية الأشخاص الذاتيين تجاه المعطيات ذات الطابع الشخصي، وكذا تحديد الجهة المخوّل لها الاطلاع على التسجيل والحالات التي يحق لها ذلك.

• مشروع القانون رقم 44.22 بتتيمم وتغيير القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين :

أبدى المجلس كذلك رأيه حول مشروع القانون رقم 44.22 بتتيمم وتغيير القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين، حيث ثمن مبادرة وزارة العدل الرامية إلى معالجة الصعوبات التي تعترض محاكم المملكة بمناسبة الأمر بإجراء خبرات قضائية كما ثمّن تكليف أشخاص القانون العام المؤهلة بمهام الخبرة، مثيراً الانتباه إلى الإشكالات التي يمكن أن تترتب عن تحويل الخبر القضائي إمكانية الاستعانة بالتسجيل السمعي البصري، مقترحاً إحاطة هذه الإمكانيات بمجموعة من الضمانات، ومنها أساساً التقيد باحترام قانون حماية الأشخاص الذاتيين تجاه المعطيات ذات الطابع الشخصي.

• مشروع القانون المتعلق بمهنة التراجمة المحلفين المقبولين لدى المحاكم :

أبدى المجلس رأيه أيضاً حول مسودة مشروع القانون المتعلق بمهنة التراجمة المحلفين المقبولين لدى المحاكم، والذي يندرج في إطار الجهود الرامية إلى تأهيل مختلف المهن القضائية.

وهكذا، وبعدم ثمّن المجلس الإيجابيات التي حملها هذا المشروع، من قبيل إحداث الهياكل التنظيمية لهذه المهنة، وإدراج مواد متعلقة بضوابط وحماية المهنة وتخليقها، فإنه بالمقابل أثار ملاحظات انصبت حول المواضيع التالية:

• شروط الولوج للمهنة؛

• مراعاة تمثيلية السلطة القضائية ضمن تشكيلة اللجنة المكلفة بالإشراف على امتحانات الولوج إلى المهنة؛

• مسألة التكوين الأساسي والمستمر للتراجمة المحلفين؛

• دور السلطة القضائية في مجال المراقبة والبحث والتفتيش والتأديب؛

• جعل إمكانية لجوء الترجمان إلى التسجيل السمعي البصري لما يقوم به من إجراءات ذات الصلة، خاضعة لسلطة المحكمة، مع مراعاة خصوصية بعض المساطر القضائية التي تتسم بطابع السرية بحكم القانون، وكذا بعض الإشكالات المباشرة أو غير المباشرة التي قد تثار سواء بمناسبة طلبه اللجوء إلى هذه الإمكانية أو عند تخويله اللجوء إليها.

ب. مشاريع النصوص التنظيمية :

توصل المجلس أيضاً من وزارة العدل بمشاريع نصوص تنظيمية قصد إبداء الرأي بشأنها، ويتعلق الأمر بما يلي :

• مشروع مرسوم حول تنظيم مباراة الملحقين القضائيين ومدة تكوينهم :

أكد المجلس في رأيه الذي أبداه بخصوص مشروع هذا المرسوم على ضرورة إحاطة مباراة الملحقين القضائيين بكل الضمانات التي تضمن انتقاء أجود المترشحين وأكفئهم، سواء من حيث المؤهلات العلمية أو من حيث المستوى الأخلاقي.

• تصور لمراجعة الخريطة القضائية في ضوء التقطيع الجهوي والإداري للمملكة:

اتسم التصور الذي أعدته وزارة العدل بشأن مراجعة الخريطة القضائية باقتراح زيادة عدد المحاكم، أو بتغيير الاختصاص المكاني لبعضها، وتقريب القضاء من المتقاضين، مع مراعاة المعطيات الجغرافية والديمغرافية والاقتصادية ومتطلبات فعالية الإدارة القضائية، حيث ورد فيه اقتراح إحداث محكمة تجارية وأخرى إدارية بكل جهة من جهات المملكة، وإحداث محكمة استئناف تجارية بكل من طنجة وأكادير، ومحكمة استئناف إدارية بكل من مكناس وأكادير، وحذف المحكمة الإدارية بفاس.

وبمناسبة إبداء الرأي بشأن هذا التصور، عبّر المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن دعمه لوضع الخريطة القضائية على أساس معايير موضوعية تراعي كل الاعتبارات المهنية والإدارية

والخصوصيات المجالية والسكانية، ونَبَّه إلى ضرورة أخذ الخصاص في عدد القضاة بعين الاعتبار، حيث إن عدد القضاة الحالي لا يمكنه أن يغطي جميع المحاكم المُقترحة بمقتضى مشروع الخريطة القضائية، مقدِّماً إحصائيات وتوقعات للقضاة ولعدد القضايا.

ولذلك، اقترح المجلس مراعاة التدرج في افتتاح هذه المحاكم مُلاءمةً مع توفير القضاة خلال السنوات الأربعة المقبلة، طبقاً لمخطط توظيف ملحقين قضائيين خلال السنوات القادمة.

• مشروع التنظيم الهيكلي للمحاكم :

بناءً على مقتضيات المادة 22 من القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي التي تنص على تحديد الهيكلية الإدارية للمحاكم بنص تنظيمي بعد استطلاع رأي المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، فقد تفاعل المجلس مع مشروع التنظيم الهيكلي للمحاكم، الذي أعدته السلطة الحكومية المكلفة بالعدل. ويهمُّ كتابة الضبط بالمحاكم بمختلف درجاتها وأصنافها ودرجاتها (محكمة النقض والمحاكم العادية والمتخصصة وأقسام قضاء الأسرة)، مع تخصيص تنظيم خاص للمحاكم الابتدائية المدنية والجزرية والاجتماعية بالدار البيضاء باعتبارها محاكم مُصنَّفة، فضلاً عن تنظيم المصالح والمكاتب المقترحة بكل محكمة حسب خصوصية المحكمة وعدد القضايا المسجَّلة والرائجة فيها.

وقد قدم المجلس اقتراحات من شأنها تجويد المشروع المقترح من طرف وزارة العدل، والرفع من نجاعة أداء الإدارة القضائية بالمحاكم.

2. إبداء الرأي بشأن مشاريع محالة من طرف سلطات حكومية أخرى :

إلى جانب المشاريع المحالة من طرف وزارة العدل، فقد توصل المجلس بمشاريع لنصوص تشريعية وتنظيمية، أُحيلت إليه من طرف سلطات حكومية أخرى، من أجل إبداء الرأي، وذلك في إطار التعاون والتنسيق.

وفي هذا الإطار، توصل المجلس خلال سنة 2022 بمشروع قانون من وزارة الشباب والثقافة والتواصل، يهتم تنظيم مراكز حماية الطفولة، وبمشروع مرسوم يتعلق بتطبيق القانون رقم 36.21 المتعلق بالحالة المدنية، أُحيل إليه من الأمانة العامة للحكومة.

كما توصل بدراسة من وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، تتعلق بتتبع تنفيذ القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، حيث سجَّل المجلس تجاوب الوزارة مع ملاحظاته السابقة المعبر عنها في حينها في موضوع هذا القانون وتتبع تنفيذه. كما لم يفتُهِ الإشادة بما تضمَّنته الدراسة المحالة إليه من تنويه بالعمل القضائي وبالتطور النوعي الذي

عرفه، إن على مستوى صياغة الأحكام والقرارات، أو على مستوى جودتها، وكذا ما تضمنته أيضاً من إبرازٍ لدور المجلس في مجال تنزيل القانون رقم 103.13 سالف الذكر.

وفي إطار إرساء وتفعيل مبدأ التعاون والتفاعل مع المبادرات التي تقوم بها مؤسسات الحكامة، فقد تجاوب المجلس مع ملتقى توصل به من الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، من أجل المساهمة في إغناء محتويات بوابة وطنية تُديرها هذه المؤسسة. وهكذا، فقد قام المجلس بموافاة الهيئة بمساهمته الأدبية والتوثيقية إغناءً لمحتويات البوابة الوطنية للنزاهة التي التزمت بلادنا بإحداثها من خلال الهيئة الوطنية المذكورة.

وتتضمن مساهمة المجلس في هذه البوابة التعريف بالأدوار الاستراتيجية التي يقوم بها المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وكذا أنشطته في مجال محاربة الرشوة والفساد، معززةً باجتهادات قضائية في هذا الموضوع.

كما عبّر المجلس في هذا الإطار عن التزامه بالانخراط المتواصل في هذا الورش الهام، والاستعداد الدائم لإنجاح مبادرات الهيئة الوطنية للنزاهة في هذا المجال.

3. التنسيق بشأن إعداد النصوص القانونية المرتبطة بعمل واختصاصات المجلس الأعلى للسلطة القضائية :

إذا كان دستور 2011 قد أحدث سلطة قضائية جديدة إلى جانب السلطتين التشريعية والتنفيذية، فإن البناء المؤسسي لهذه السلطة قد تم بمقتضى القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والقانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، اللذين دخلا حيز التنفيذ ابتداء من سادس أبريل 2017، وكذا القانون رقم 17-33 المتعلق بنقل اختصاصات السلطة الحكومية المكلفة بالعدل إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض بصفته رئيساً للنيابة العامة وبتنظيم رئاسة النيابة العامة.

وبالنظر لما تضمنه القانونان التنظيميان المشار إليهما أعلاه من مقتضيات أساسية تتعلق بتنزيل أحكام الدستور، لاسيما ما يرتبط منها بتركيبة المجلس الأعلى للسلطة القضائية وكيفية تدبيره للاختصاصات الموكولة إليه، وكذا حقوق والتزامات القضاة، والضمانات المكفولة لهم بمناسبة تدبير وضعيتهم المهنية والفردية، وغيرها من المقتضيات الأخرى ذات الصلة، فإن المرحلة السابقة التي امتدت لأكثر من خمس سنوات، كانت مرحلة تأسيسية بامتياز، تعباً خلالها المجلس الأعلى للسلطة القضائية لتفعيل مضامين ومقتضيات القانونين التنظيميين المشار إليهما أعلاه، وإحداث الهياكل المؤسسية للسلطة القضائية المستقلة، المتمتعة بكل

المقومات التي تُمكنها من الاضطلاع بدورها كاملاً في حماية حقوق وحريات المواطنين، وضمان أمنهم القانوني والقضائي.

وعلى أهمية هذه المرحلة، وما تحقق خلالها من منجزات على درب الاستقلال المؤسسي الكامل للسلطة القضائية، فإنها كانت كافية لكشف العديد من مكامن النقص والقصور الناتجين إما عن فراغ تشريعي في تنظيم بعض المجالات، أو عن تعقيد بعض المساطر، أو اختلاف الرؤى في التعاطي مع مجموعة من القضايا والاشكالات، وعلى رأسها مفهوم الإدارة القضائية بالمحاكم، والجهة التي يتعين أن تتولاها. وهي عوامل أثرت سلباً على نجاعة وفعالية الأداء، وتسببت في تأخير ملحوظ في تدبير بعض الوضعيات، وإهمال تتبع ومراقبة بعض المهام القضائية نتيجة عدم تنظيمها ومعالجتها في صلب القانون، واختلاف الرؤى بشأنها.

لذلك فإنه بناء على التقييم الذي أجراه المجلس الأعلى للسلطة القضائية لولايته الأولى، وما وقف عليه من معيقات ومكامن القصور التي تحول دون تسريع وتيرة الأداء، وتُحْدُ من الفعالية المنشودة، واعتباراً لما تضمنه مخططه الاستراتيجي (2021-2026) بشأن تنزيل الرؤية الملكية السامية لإصلاح القضاء وتخليقه ودعم استقلاله، والمساهمة في تنزيل مخطط إصلاح منظومة العدالة، وتنزيلاً لمضامين قرار المجلس الدستوري عدد 16/992 الصادر بتاريخ 15 مارس 2016 المتعلق بفحص دستورية القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، ولاسيما ما يتعلق بأحكام المادة 97 منه، وكذا قرار المحكمة الدستورية رقم 19/89 الصادر بتاريخ 08 فبراير 2019 المتعلق بفحص دستورية قانون التنظيم القضائي، والذي حدد مفهوم الإدارة القضائية، وحصر الجانب الإداري منها، الخاضع للتنسيق بين السلطتين القضائية والتنفيذية، في تدبير الميزانية والممتلكات والموارد البشرية للمحاكم - غير القضاة - في حين أكد على استقلال السلطة القضائية بتدبير الجانب القضائي من الإدارة القضائية المتعلق بمهام الولوج إلى العدالة والقضايا المتسمة بالطبيعة القضائية.

بناء على كل هذه المرتكزات والاعتبارات، سعى المجلس في إطار التنسيق والتشاور مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل إلى فتح ورش المراجعة التشريعية للقانونيين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، بما يحقق الغايات والأهداف المشار إليها أعلاه، ويتجاوز المعوقات ومكامن القصور التي كشفتها الممارسة العملية.

وقد استهدفت التعديلات المدخلة على القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، تأهيل هياكل المجلس، وملاءمة الوضع القانوني للهيئة المشتركة للتنسيق في مجال الإدارة القضائية مع الواقع العملي، وتخليق انتخابات ممثلي القضاة بالمجلس

الأعلى للسلطة القضائية وتحسين شروط إجرائها، بالإضافة إلى الرفع من نجاعة أداء المجلس وتحسين مساطر اشتغاله، وتأطير مساهمته في تدير الشأن القضائي وتمكينه من الآليات القانونية المناسبة لوضع تقاريره.

فيما استهدفت التعديلات المدخلة على القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، تخفيف بعض المساطر المرهقة للمجلس، والتي أبانت الممارسة العملية عدم جدواها، ولاسيما تلك المتعلقة بإجراءات انتقاء المسؤولين القضائيين، والمسطرة التأديبية للقضاة، ثم تفعيل الدور التأطيري للمجلس في مجال التخليق، سواء فيما يتعلق بالمادة التأديبية أو بتفعيل مدونة الأخلاقيات القضائية. بالإضافة إلى سد الفراغ التشريعي بشأن بعض حالات الخطأ الجسيم ورد الاعتبار. كما استهدفت المراجعة تعديل آماز تمديد سن التقاعد لتدارك الفراغ المتوقع خلال السنوات القادمة في عدد القضاة، ولاسيما ذوي التجربة والكفاءة العالية، وكذلك النقص العددي المعايين على الجسم القضائي.بالإضافة إلى توفير درجة جديدة لترتيب القضاة لتوفير الحوافز المهنية وتجاوز الجمود الإداري.

ونتيجة لروح التوافق التي ميزت المناقشات مع السلطات الحكومية المختصة، ولاسيما وزارة العدل والأمانة العامة للحكومة، وما قدمه المجلس من مبررات موضوعية لهذه المراجعة القانونية، تم إعداد مشروع قانونين تنظيميين، الأول يحمل رقم 13.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والثاني يحمل رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة. وقد تم عرض المشروعين على أنظار المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 18 أكتوبر 2022 تحت رئاسة جلالة الملك نصره الله وأيده، حيث تمت المصادقة عليهما، وأحيا بعد ذلك إلى البرلمان لاستكمال مسطرة المصادقة والاعتماد¹.

وموازة مع المناقشات التي كانت جارية بخصوص تعديل القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، فتَح المجلس نقاشاً آخر مع وزارة العدل بشأن وضعية المعهد العالي للقضاء في ظل الوضع الجديد الذي تعرفه منظومة العدالة ببلادنا، ولاسيما بعد تنزيل الاستقلال المؤسسي للسلطة القضائية طبقاً للباب السابع من الدستور.

وبعد مناقشات مستفيضة، استحضر فيها الطرفان روح وفلسفة المشرع الدستوري في مجال استقلال السلطة القضائية، وكذا توصيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة الذي حظي بمباركة جلالة الملك نصره الله؛

¹ - من المرتقب أن تتم المصادقة على المشروعين ونشرهما خلال سنة 2023.

وتنزيلاً للفقرة الأخيرة من المادة 08 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة التي نصت على ما يلي « تحدد بقانون مهام مؤسسة تكوين القضاة، وقواعد تنظيمها وكيفية سيرها؛

وحرصاً على استكمال المنظومة القانونية المؤطرة لعمل السلطة القضائية، تقرر مراجعة الإطار القانوني المنظم للمعهد العالي للقضاء، وذلك بإعداد مشروع قانون جديد ينظم هذه المؤسسة، انكبت على إعداد لجنة مشتركة من وزارة العدل والمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وهو مشروع روعيت في إعدادة مجموعة من المرتكزات والمرجعيات وهي كما يلي :

- مقتضيات دستور المملكة الذي ارتقى بالقضاء إلى سلطة مستقلة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية؛
- الخُطْب السامية والرسائل الملكية التي ما فتئ يؤكد من خلالها جلالة الملك نصره الله على ضرورة تحديث وتطوير منظومة التكوين للارتقاء بمنظومة القضاء ببلادنا؛
- المقتضيات القانونية ذات الصلة بعمل السلطة القضائية، وخاصة القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية وبالنظام الأساسي للقضاة؛
- توصيات ومخرجات الحوار الوطني حول الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة التي تضمّنّها ميثاق الإصلاح ومخطّطه الإجرائي، لاسيما تلك المتعلقة بمراجعة الإطار القانوني المنظّم لمؤسسة تكوين القضاة بما يسمح بإسناد رئاسة مجلس إدارة هذه المؤسسة للرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ومراجعة نظام التكوين الأساسي والتخصصي والمستمر، فضلاً عن مراجعة شروط الولوج إلى السلك القضائي بما فيها الرفع من المؤهّل العلمي والانفتاح على مختلف التخصصات العلمية، وفتح المجال لمهنيي العدالة وبعض فئات الموظفين لولوج القضاء بشروط خاصة ومحددة².

² - من المرتقب أن تتم إحالة المشروع على البرلمان في الربع الأول من سنة 2023.

المحور الثاني

البنية البشرية للسلك القضائي المغربي

طبقاً للمادة 03 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، يتألف السلك القضائي بالمملكة من هيئة واحدة، تشمل قضاة الأحكام وقضاة النيابة العامة، المعيّنين بمحاكم أول درجة ومحاكم الاستئناف ومحكمة النقض، الموجودين إما في وضعية القيام بالمهام أو وضعية الإلحاق أو وضعية الاستيداع.

وطبقاً للفصل 01 من القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، فإن التنظيم القضائي للمحاكم يشمل

أولاً - محاكم الدرجة الأولى، وتضم:

1 - المحاكم الابتدائية؛

2 - المحاكم الابتدائية التجارية؛

3 - المحاكم الابتدائية الإدارية؛

ثانياً محاكم الدرجة الثانية، وتضم:

4 - محاكم الاستئناف؛

5 - محاكم الاستئناف التجارية؛

6 - محاكم الاستئناف الإدارية

ثالثاً - محكمة النقض، ويوجد مقرها بالرباط.

وقد حدد المرسوم رقم 2.17.688 المتعلق بالخريطة القضائية للمملكة الصادر بتاريخ 7 دجنبر 2017، والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7469 بتاريخ 28 دجنبر 2017، والذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 02 يناير 2018 عدد المحاكم الابتدائية في 83 محكمة، وعدد محاكم الاستئناف في 22 محكمة.

وبتاريخ 05 يوليوز 2021 صدر بالجريدة الرسمية عدد 7001، المرسوم رقم 2.21.145 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2021، الذي تمت بموجبه ترقية مركز القاضي المقيم ببوجدور إلى محكمة ابتدائية، فارتفع بذلك عدد المحاكم الابتدائية من 83 محكمة إلى 84.

وبتاريخ 04 أبريل 2022 صدر بالجريدة الرسمية عدد 7079، المرسوم رقم 2.22.61 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2022، والذي نص على إحداث محكمة استئناف جديدة هي محكمة الاستئناف بالداخلية، فارتفع بذلك عدد محاكم الاستئناف بالمملكة من 22 إلى 23.

وبنفس الجريدة الرسمية أيضاً، صدر المرسوم رقم 2.22.62 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2022، والذي نص على إحداث محكمتين تجاريتين جديدتين هما المحكمة التجارية بالعيون والمحكمة التجارية بالداخلة، فارتفع بذلك عدد المحاكم التجارية بالمملكة من 08 إلى 10.

وبنفس الجريدة الرسمية كذلك، صدر المرسوم رقم 2.22.63 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2022، والذي نص على إحداث محكمتين إداريتين جديدتين هما المحكمة الإدارية بالعيون والمحكمة الإدارية بالداخلة، فارتفع بذلك عدد المحاكم الإدارية بالمملكة من 07 إلى 09.

وبتاريخ 03 فبراير 2022، صدر بالجريدة الرسمية عدد 7062 قرار وزير العدل عدد 202.22 الصادر بتاريخ 14 يناير 2022، والذي نص على إحداث 13 مركزاً قضائياً جديداً، ويتعلق الأمر بمركز أنيف ومركز امسمير التابعين للمحكمة الابتدائية بتنغير، ومركز املشيل التابع للمحكمة الابتدائية بميدلت، ومركز تلمست التابع للمحكمة الابتدائية بالصويرة، ومركز تافنكولت ومركز تاليوين التابعين للمحكمة الابتدائية بتارودانت، ومركز تافراوت التابع للمحكمة الابتدائية بتيزنيت، ومركز باب برد التابع للمحكمة الابتدائية بشفشاون، ومركز تيلوكيت التابع للمحكمة الابتدائية بأزيلال، ومركز دار بوعزة التابع للمحكمة الابتدائية بخنيفرة، ومركز تندرارة ومركز بني تجيت التابعين للمحكمة الابتدائية بفكيك بوعرفة، ومركز عبد الغاية السواحل التابع للمحكمة الابتدائية بتاركيست، فارتفع بذلك عدد المراكز القضائية إلى 84 مركزاً.

وفيما يلي جدول تفصيلي يوضح عدد محاكم المملكة حسب كل نوع وكل صنف:

العدد	نوع المحاكم
84	المحاكم الابتدائية ¹
09	المحاكم الابتدائية الإدارية ²
10	المحاكم الابتدائية التجارية ³
23	محاكم الاستئناف ⁴
02	محاكم الاستئناف الإدارية
03	محاكم الاستئناف التجارية
01	محكمة النقض

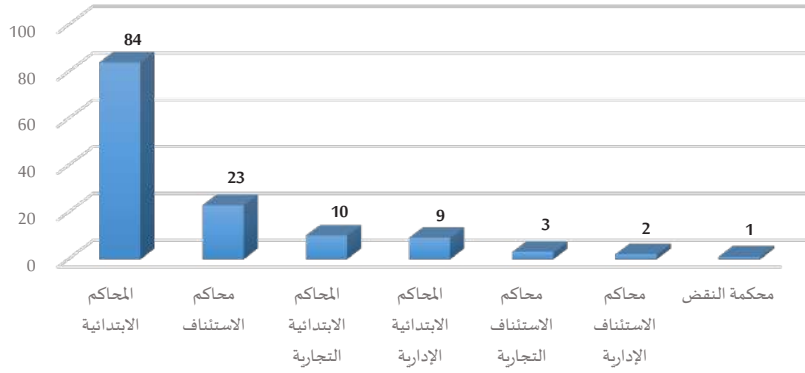
¹ خلال سنة 2022 كان عدد المحاكم الابتدائية المفعله هو 75 محكمة، والباقي كان غير مفعل بسبب عدم إتمام إنجاز المقرات الخاصة بها، ويتعلق الأمر بالمحاكم الابتدائية بكل من الحاجب وبيوكري وسيدي إفني والمضييق وبوزنيقة وتحنوت وجردة وبوجدور وأسا الزاك.

² خلال سنة 2022 كان عدد المحاكم الابتدائية الإدارية المفعله هو 07 محاكم بينما المحكمتين الإداريتين بكل من العيون والداخلة لم يتم تفعيلهما بسبب عدم جاهزية المقر.

³ خلال سنة 2022 كان عدد المحاكم الابتدائية التجارية المفعله هو 08 محاكم بينما المحكمتين التجاريتين بكل من العيون والداخلة لم يتم تفعيلهما بسبب عدم جاهزية المقر.

⁴ خلال سنة 2022 عدد محاكم الاستئناف المفعله هو 22 محكمة، في حين أن محكمة الاستئناف بالداخلة لم يتم تفعيلها بعد بسبب عدم جاهزية المقر.

عدد محاكم المملكة حسب الصنف والدرجات



وطبقاً للمادة 04 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، تشمل المناصب القضائية التي يعين فيها القضاة ما يلي:

- قاض بمحكمة أول درجة؛
- نائب وكيل الملك لدى محكمة أول درجة؛
- مستشار بمحكمة استئناف؛
- نائب الوكيل العام للملك لدى محكمة استئناف؛
- مستشار بمحكمة النقض؛
- محام عام لدى محكمة النقض.

وبموجب المادة 06 من نفس القانون التنظيمي، يرتب القضاة في درجات متسلسلة على النحو التالي:

- الدرجة الثالثة؛
- الدرجة الثانية؛
- الدرجة الأولى؛
- الدرجة الاستثنائية؛
- خارج الدرجة.

أما المسؤوليات القضائية فقد حددتها المادة 05 من نفس القانون التنظيمي كما يلي:

- رئيس محكمة أول درجة؛



- وكيل الملك لدى محكمة أول درجة؛
- رئيس أول محكمة استئناف؛
- وكيل عام للملك لدى محكمة استئناف؛
- الرئيس الأول لمحكمة النقض؛
- الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض؛
- نائب الرئيس الأول لمحكمة النقض؛
- رئيس الغرفة الأولى بمحكمة النقض وباقي رؤساء الغرف بها؛
- المحامي العام الأول لدى محكمة النقض.

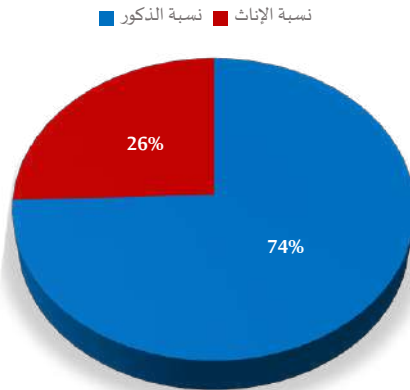
أولاً: معطيات إحصائية تتعلق بالسلك القضائي المغربي:

إلى حدود 31 دجنبر 2022 بلغ عدد قضاة المملكة: 4139 قاض وقاضية موزعين على الشكل التالي:

1. حسب الجنس:

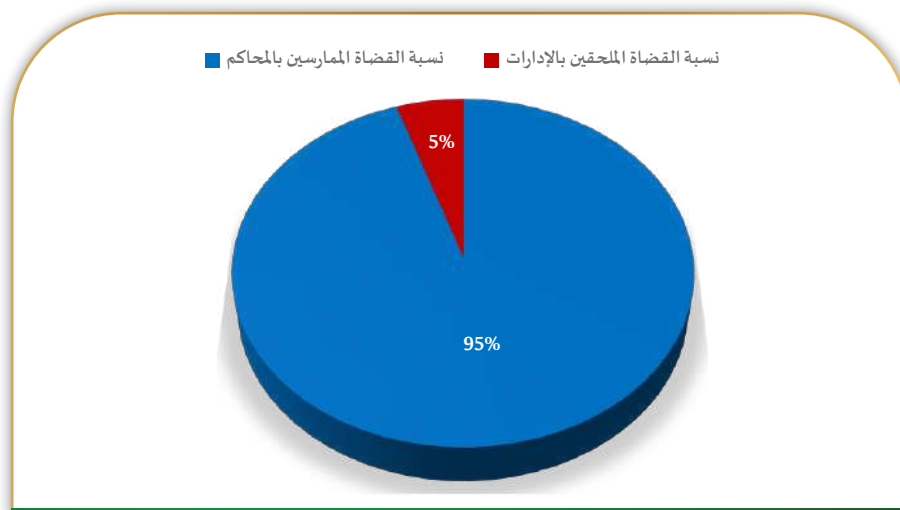
عدد الذكور	عدد الإناث	نسبة الذكور	نسبة الإناث
3083	1056	74 %	26 %

نسبة الذكور والإناث في السلك القضائي المغربي



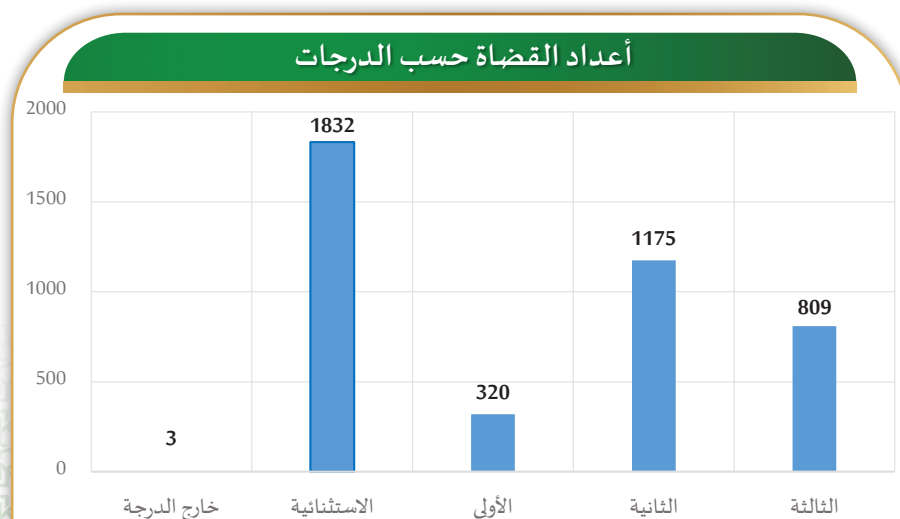
2. حسب الممارسين فعلياً بالمحاكم والملحقين بالإدارات:

النسبة	عدد القضاة الملحقين بالإدارات	النسبة	عدد القضاة الممارسين بالمحاكم
% 5	211	% 95	3928

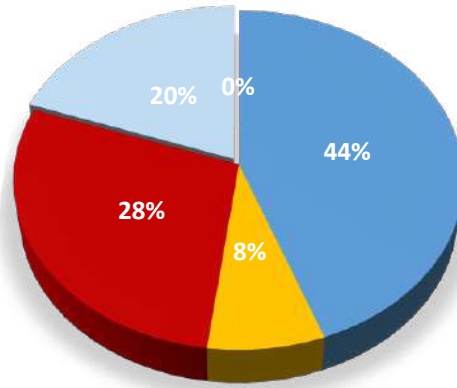


3. حسب الدرجات:

النسبة	العدد	الدرجة
% 0,1	3	خارج الدرجة
% 44,3	1832	الاستثنائية
% 7,7	320	الأولى
% 28,4	1175	الثانية
% 19,5	809	الثالثة
% 100	4139	المجموع



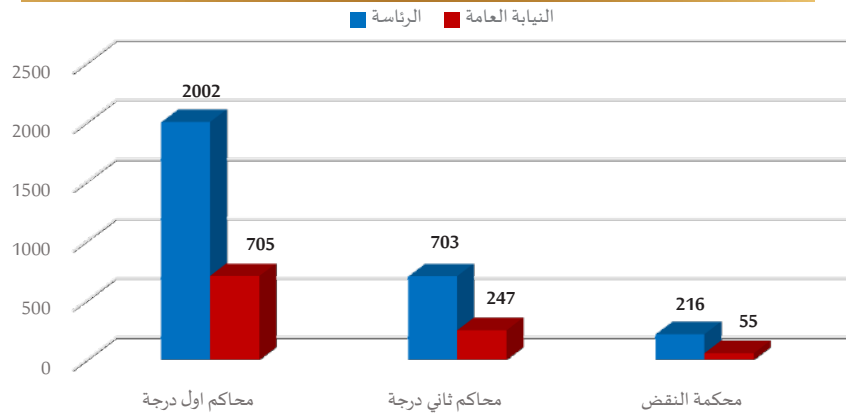
خارج الدرجة الاستثنائية الأولى الثانية الثالثة



4. حسب المهام:

المجموع	محكمة النقض	محاكم ثاني درجة	محاكم أول درجة	
2921	216	703	2002	الرئاسة
1007	55	247	705	النيابة العامة
⁵ 3928	271	950	2707	المجموع

أعداد القضاة برئاسة ونيابة عامة

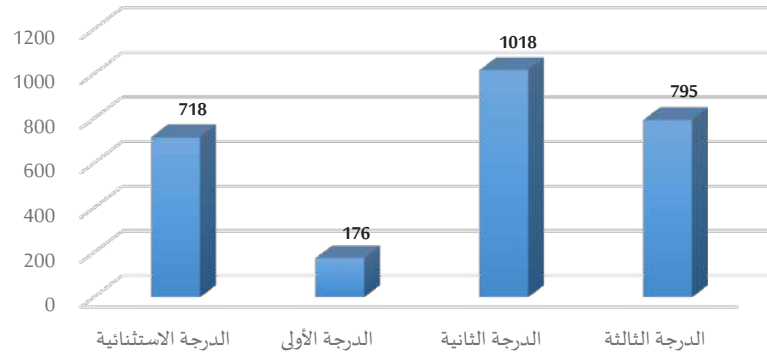


⁵ هذا المجموع يشمل فقط القضاة الممارسين بالمحاكم، ولا يشمل القضاة المحققين بالإدارات والبالغ عددهم 212 قاض

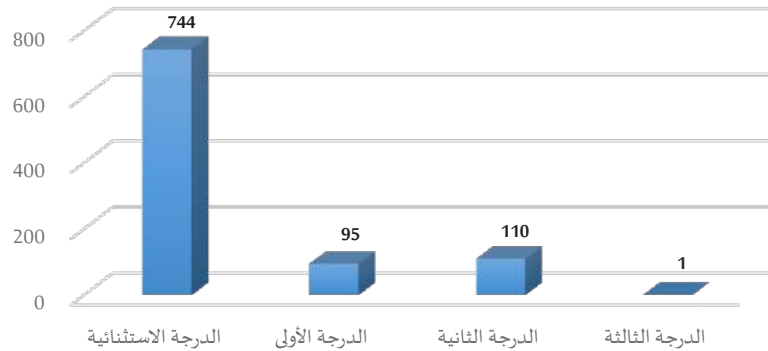
5. توزيع القضاة بمختلف أنواع المحاكم حسب الدرجات:

المجموع	محكمة النقض	محاكم الاستئناف	المحاكم الابتدائية	
2	2	0	0	خارج الدرجة
1720	258	744	718	الدرجة الاستئنائية
281	10	95	176	الدرجة الأولى
1128	0	110	1018	الدرجة الثانية
797	1	1	795	الدرجة الثالثة
⁶ 3928	271	950	2707	المجموع

توزيع القضاة بالمحاكم الابتدائية حسب الدرجات

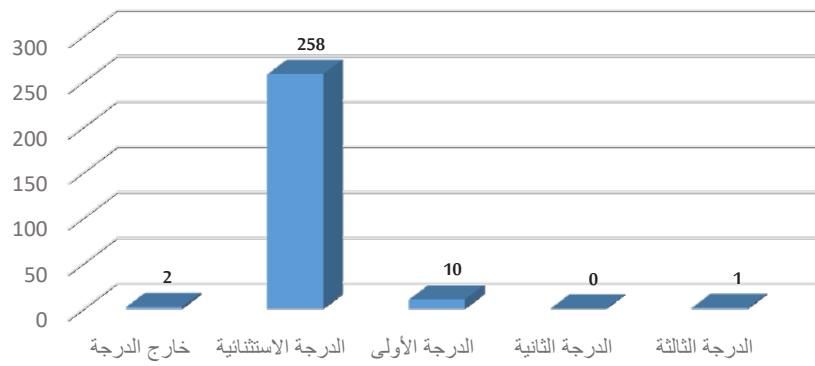


توزيع القضاة بمختلف محاكم الاستئناف حسب الدرجات



⁶ هذا المجموع يشمل فقط القضاة الممارسين بالمحاكم، ولا يشمل القضاة الملحقين بالإدارات.

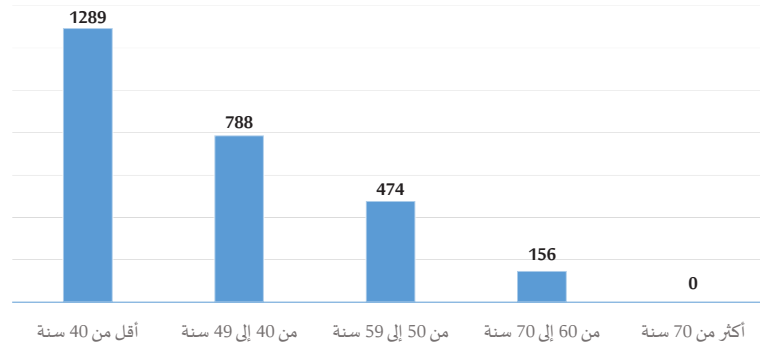
توزيع القضاة بمحكمة النقض حسب الدرجات



6. توزيع القضاة بمختلف أنواع المحاكم حسب الفئات العمرية

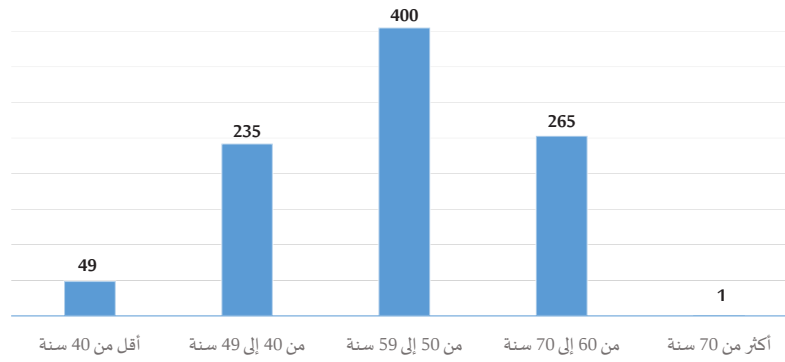
المجموع	محكمة النقض	محاكم الاستئناف	المحاكم الابتدائية	
1339	1	49	1289	أقل من 40 سنة
1060	30	235	788	من 40 إلى 49 سنة
975	101	400	474	من 50 إلى 59 سنة
556	135	265	156	من 60 إلى 70 سنة
4	4	1	0	أكثر من 70 سنة
⁷ 3928	271	950	2707	المجموع

توزيع القضاة بالمحاكم الابتدائية حسب الفئات العمرية

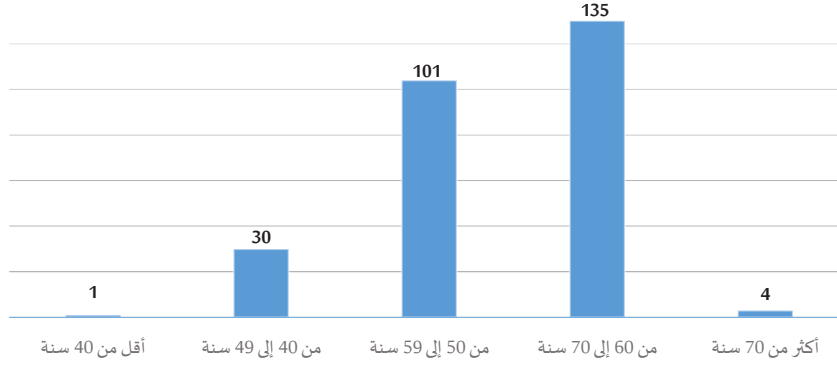


⁷ هذا المجموع يشمل فقط القضاة الممارسين بالمحاكم، ولا يشمل القضاة الملحقين بالإدارات.

توزيع القضاة بمختلف محاكم الاستئناف حسب الفئات العمرية



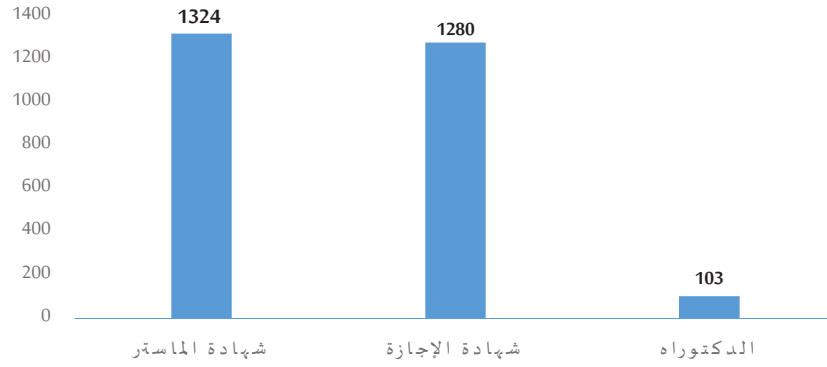
توزيع القضاة بمحكمة النقض حسب الفئات العمرية



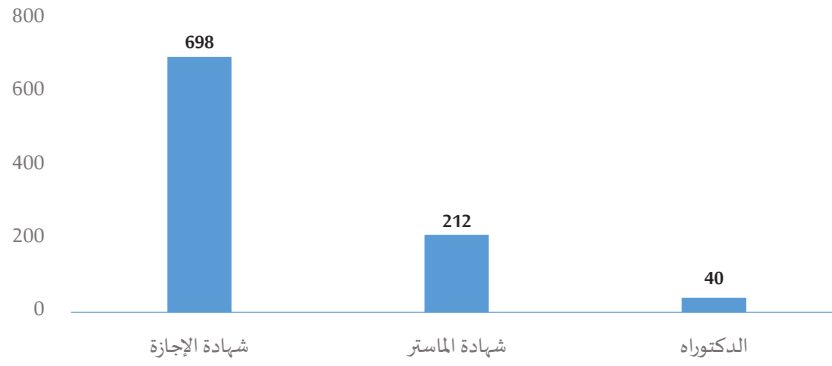
7. توزيع القضاة بمختلف أنواع المحاكم حسب المؤهل العلمي:

المجموع	الملحقون بجهات أخرى	محكمة النقض	محاكم ثاني درجة	محاكم أول درجة	
207	37	27	40	103	الدكتوراه
1665	80	49	212	1324	شهادة الماستر
2267	94	195	698	1280	شهادة الإجازة
4139	211	271	950	2707	المجموع

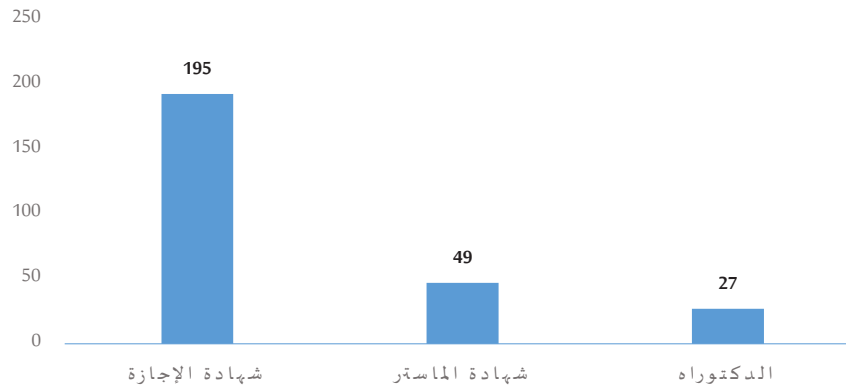
المؤهل العلمي للقضاة العاملين بالمحاكم الابتدائية



المؤهل العلمي للقضاة العاملين بمختلف محاكم الاستئناف



المؤهل العلمي للقضاة العاملين بمحكمة النقض



8. توزيع القضاة بمختلف محاكم المملكة:

أ. المحاكم ذات الولاية العامة:

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
محكمة النقض	216	55	271
محكمة الاستئناف بالرباط	61	25	86
المحكمة الابتدائية بالرباط	49	21	70
المحكمة الابتدائية بسلا	47	21	68
المحكمة الابتدائية بتمارة	28	13	41
المحكمة الابتدائية بالخميسات	23	6	29
مركز ولماس	1	1	2
مركز تيداس	0	0	0
المحكمة الابتدائية بتيفلت	13	5	18
المحكمة الابتدائية بالرماني	11	4	15
محكمة الاستئناف بالقنيطرة	26	13	39
المحكمة الابتدائية بالقنيطرة	38	16	54
المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم	16	5	21
المحكمة الابتدائية بمشرع بلقاصيري	10	4	14
مركز أحد كورت	5	1	6
مركز جرف الملحة	0	0	0
المحكمة الابتدائية بسوق أربعاء الغرب	13	5	18
مركز عرباوة	1	1	2
المحكمة الابتدائية بسيدي سليمان	19	6	25
مركز سيدي يحيى الغرب	1	1	2
محكمة الاستئناف بالدار البيضاء	94	31	125

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
المحكمة المدنية بالدار البيضاء	61	8	69
المحكمة الاجتماعية بالدار البيضاء	63	12	75
المحكمة الجزية بالدار البيضاء	65	46	111
المحكمة الابتدائية بالمحمدية	32	11	43
المحكمة الابتدائية ببنسليمان	15	5	20
مركز بوزنيقة	1	0	1
محكمة الاستئناف بالجديدة	19	6	25
المحكمة الابتدائية بالجديدة	38	14	52
مركز أزموور	8	1	9
مركز أولاد فرج	2	1	3
المحكمة الابتدائية بسيدي بنور	17	6	23
مركز زمامرة	3	1	4
محكمة الاستئناف بفاس	36	19	55
المحكمة الابتدائية بفاس	73	28	101
المحكمة الابتدائية بصفرو	24	7	31
المحكمة الابتدائية بتاونات	18	7	25
مركز تيسة	3	1	4
مركز قرية با محمد	4	2	6
مركز غفسي	1	1	2
المحكمة الابتدائية ببولمان	8	4	12
مركز بولمان	1	1	2
مركز أوطاط الحاج	1	1	2
محكمة الاستئناف بتازة	14	4	18

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
المحكمة الابتدائية بتازة	22	8	30
مركز تاهلة	1	1	2
مركز أكنول	1	1	2
مركز واد أمليل	1	1	2
محكمة الاستئناف بمراكش	46	18	64
المحكمة الابتدائية بمراكش	73	25	98
مركز آيت أورير	3	1	4
مركز أمزميز	1	1	2
المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة	21	8	29
المحكمة الابتدائية بإيمنتانوت	11	5	16
مركز شيشاوة	2	1	3
المحكمة الابتدائية بابن جرير	13	4	17
مركز صخور الرحامنة	1	0	1
محكمة الاستئناف بورزازات	14	6	20
المحكمة الابتدائية بورزازات	12	5	17
المحكمة الابتدائية بتنغير	9	4	13
مركز بومال داس	1	0	1
مركز قلعة مكنة	1	1	2
المحكمة الابتدائية بزاكورة	10	4	14
مركز أكدر	1	1	2
محكمة الاستئناف بأسفي	17	6	23
المحكمة الابتدائية بأسفي	29	10	39
مركز جمعة سحيم	2	1	3
مركز سبت كزولة	1	1	2

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
المحكمة الابتدائية بالصويرة	13	5	18
مركز تمنار	1	1	2
مركز الحنشان	1	1	2
المحكمة الابتدائية باليوسفية	10	4	14
مركز الشماعية	1	1	2
محكمة الاستئناف بمكناس	34	14	48
المحكمة الابتدائية بمكناس	60	22	82
مركز مولاي ادريس زرهون	2	1	3
مركز الحاجب	6	2	8
المحكمة الابتدائية بأزرو	13	4	17
مركز إفران	2	1	3
محكمة الاستئناف بالرشيدية	15	5	20
المحكمة الابتدائية بالرشيدية	12	4	16
مركز كلميمة	1	1	2
مركز أرفود	2	1	3
مركز الريصاني	1	1	2
المحكمة الابتدائية بميدلت	10	5	15
مركز الريش	1	1	2
محكمة الاستئناف بأكاير	41	12	53
المحكمة الابتدائية بأكاير	36	13	49
المحكمة الابتدائية بإنزكان	25	11	36
مركز بيوكرى	4	1	5
مركز ايت باها	1	1	2

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
المحكمة الابتدائية بتارودانت	20	7	27
مركز أولاد تايمه	2	1	3
المحكمة الابتدائية بتيزنيت	18	5	23
المحكمة الابتدائية بطاطا	10	4	14
محكمة الاستئناف بكلميم	14	3	17
المحكمة الابتدائية بكلميم	10	5	15
المحكمة الابتدائية بطانطان	9	4	13
محكمة الاستئناف بالعيون	16	5	21
المحكمة الابتدائية بالعيون	11	5	16
مركز بوجدور	1	1	2
المحكمة الابتدائية بالسمارة	9	4	13
المحكمة الابتدائية بالداخله	13	5	18
محكمة الاستئناف بطنجة	38	13	51
المحكمة الابتدائية بطنجة	70	25	95
المحكمة الابتدائية بأصيلة	14	5	19
المحكمة الابتدائية بالعرائش	14	7	21
المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير	15	5	20
محكمة الاستئناف بتطوان	24	12	36
المحكمة الابتدائية بتطوان	39	14	53
المحكمة الابتدائية بشفشاون	17	6	23
المحكمة الابتدائية بوزان	11	5	16
مركز زومي	1	1	2
مركز تروال	1	1	2
محكمة الاستئناف بسطات	23	9	32

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
المحكمة الابتدائية بسطات	22	8	30
مركز البروج	3	0	3
المحكمة الابتدائية بين احمد	11	5	16
المحكمة الابتدائية ببرشيد	23	11	34
محكمة الاستئناف ببني ملال	22	8	30
المحكمة الابتدائية ببني ملال	19	7	26
مركز تاكازيرت	1	1	2
المحكمة الابتدائية بقصبة تادلة	10	4	14
مركز زاوية الشيخ	1	1	2
مركز اغباله	2	1	3
مركز القصيبة	1	1	2
المحكمة الابتدائية بالفقيه بن صالح	15	3	18
المحكمة الابتدائية بسوق السبت أولاد النمة	9	5	14
مركز دار ولد زيدوح	2	1	3
المحكمة الابتدائية بأزيلال	9	3	12
مركز آيت عتاب	1	1	2
مركز بزو	1	1	2
مركز دمنات	3	1	4
مركز أفورار	1	0	1
مركز واويزغت	1	1	2
مركز تاكلفت	1	0	1
المحكمة الابتدائية بخنيفرة	16	8	24

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
مركز الحمام	3	1	4
مركز القباب	1	1	2
محكمة الاستئناف بخريبكة	18	7	25
المحكمة الابتدائية بخريبكة	14	6	20
المحكمة الابتدائية بوادي زم	11	5	16
المحكمة الابتدائية بأبي الجعد	8	4	12
محكمة الاستئناف بوجدة	20	10	30
المحكمة الابتدائية بوجدة	34	9	43
مركز جرادة	1	1	2
مركز عين بني مطهر	1	1	2
المحكمة الابتدائية بتاوريرت	9	3	12
مركز دبدو	1	1	2
مركز العيون- سيدي ملوك	1	1	2
المحكمة الابتدائية ببركان	19	7	26
مركز أحفير	1	1	2
المحكمة الابتدائية بفجيج	9	5	14
مركز تالسينت	1	1	2
مركز فجيج	1	1	2
المحكمة الابتدائية بجرسيف	11	6	17
محكمة الاستئناف بالناضور	18	9	27
المحكمة الابتدائية بالناضور	25	10	35
مركز زاو	1	1	2
المحكمة الابتدائية بالدريوش	10	4	14

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
مركز ميضار	1	1	2
مركز تمسمان	1	1	2
محكمة الاستئناف بالحسيمة	13	5	18
المحكمة الابتدائية بالحسيمة	9	5	14
المحكمة الابتدائية بتارجيست	10	4	14
مركز كتامة	1	1	2
مجموع القضاة بالمحاكم ذات الولاية العامة	2591	980	3571

ب. المحاكم الإدارية:

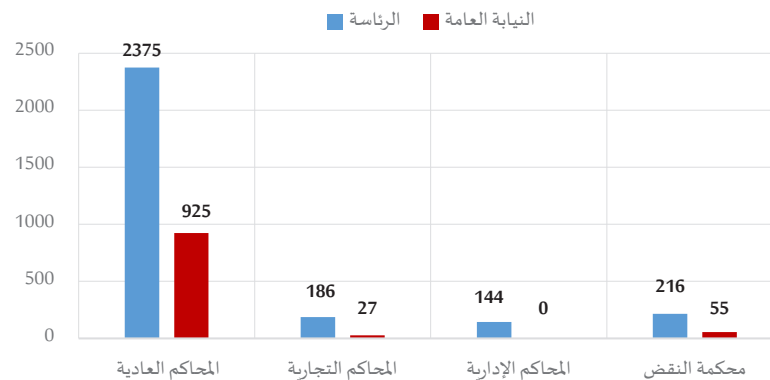
المحكمة	المجموع
محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط	24
المحكمة الإدارية بالرباط	29
المحكمة الإدارية بالدار البيضاء	17
المحكمة الإدارية بفاس	12
المحكمة الإدارية بمكناس	13
المحكمة الإدارية بوجدة	11
محكمة الاستئناف الإدارية بمراكش	11
المحكمة الإدارية بمراكش	15
المحكمة الإدارية بأكادير	12
مجموع القضاة بالمحاكم الإدارية	144

ج. المحاكم التجارية:

المحكمة	قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة	المجموع
محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء	20	3	23
المحكمة التجارية بالرباط	17	2	19
المحكمة التجارية بالدار البيضاء	55	4	59
محكمة الاستئناف التجارية بفاس	15	2	17
المحكمة التجارية بفاس	13	3	16
المحكمة التجارية بمكناس	9	2	11
المحكمة التجارية بطنجة	13	3	16
المحكمة التجارية بوجدة	9	2	11
محكمة الاستئناف التجارية بمراكش	10	2	12
المحكمة التجارية بمراكش	14	2	16
المحكمة التجارية بأكادير	11	2	13
مجموع القضاة بالمحاكم التجارية	186	27	213

المحاكم العادية	المحاكم التجارية	المحاكم الإدارية	محكمة النقض	المجموع
الرئاسة	2375	186	216	2921
النيابة العامة	925	27	55	1007
المجموع⁸	3300	213	271	3928

توزيع القضاة على مختلف أصناف المحاكم رئاسة ونيابة عامة



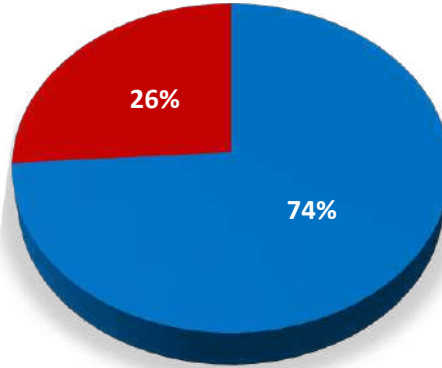
⁸ هذا المجموع يشمل فقط القضاة الممارسين بالمحاكم.

د.مجموع عدد قضاة المملكة:

3061	قضاة الحكم
1078	قضاة النيابة العامة
4139	المجموع العام ⁹

نسبة قضاة الحكم وقضاة النيابة العامة

■ قضاة النيابة العامة ■ قضاة الحكم



ثانيا: معطيات إحصائية تتعلق بمناصب المسؤولية القضائية:

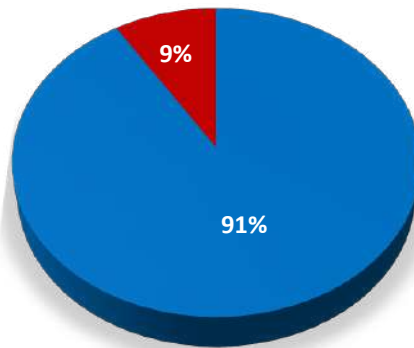
إلى حدود 31 دجنبر 2022 بلغ مجموع عدد مناصب المسؤولية القضائية بالمملكة: 225 موزعة كما يلي:

1. حسب الجنس:

عدد الذكور	عدد الإناث	نسبة الذكور	نسبة الإناث
205	20	% 91	% 9

توزيع مناصب المسؤولية القضائية بين الرجال والنساء

■ نسبة الذكور ■ نسبة الإناث



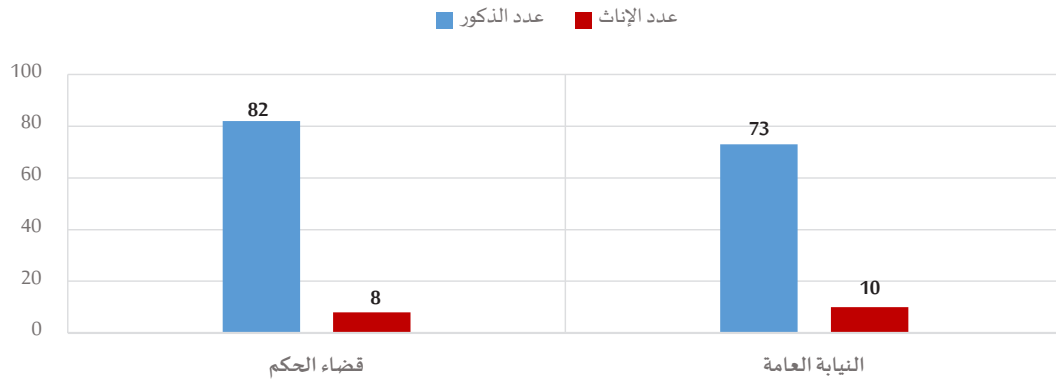
⁹ هذا المجموع يشمل القضاة الممارسين بالمحاكم والقضاة الملحقين بالإدارات.

2. حسب درجات المحاكم:

أ. محاكم أول درجة 173 مسؤولاً موزعين كما يلي:

المجموع	عدد الإناث	عدد الذكور	
90	8	82	قضاء الحكم
83	10	73	النيابة العامة
173	18	155	المجموع

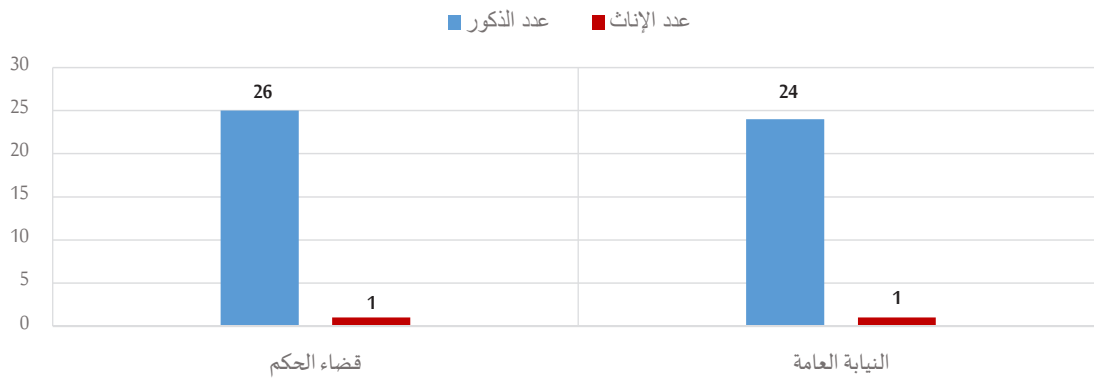
توزيع مناصب المسؤولية القضائية بين الجنسين رئاسة ونيابة عامة بمحاكم أول درجة



ب. مختلف محاكم الاستئناف 52 مسؤولاً موزعين كما يلي:

المجموع	عدد الإناث	عدد الذكور	
27	1	26	قضاء الحكم
25	1	24	النيابة العامة
52	2	50	المجموع

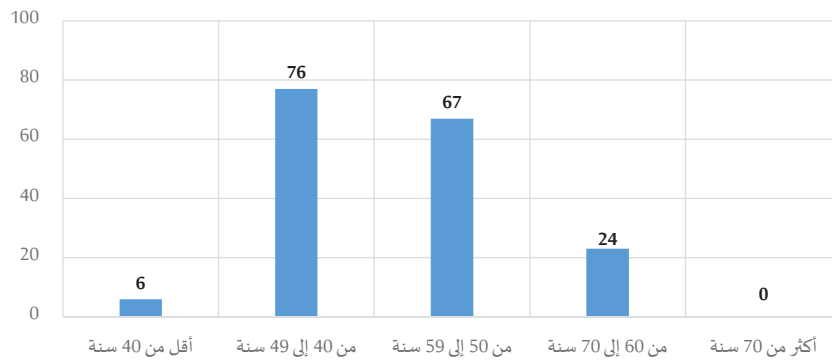
توزيع مناصب المسؤولية القضائية بين الجنسين رئاسة ونيابة عامة بمختلف محاكم الاستئناف



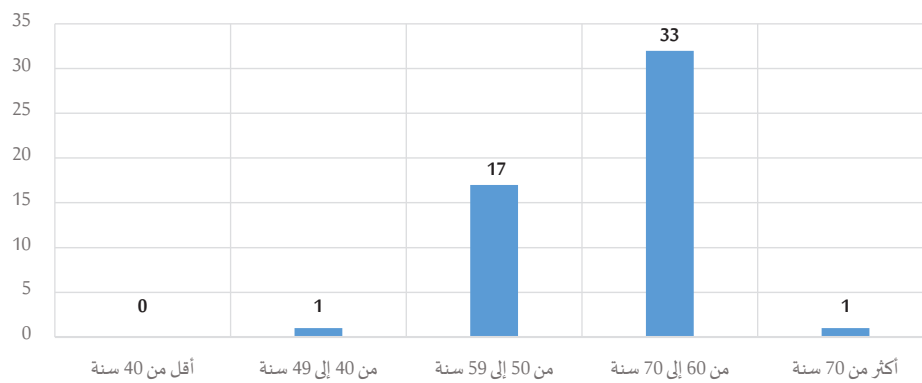
3. حسب الفئات العمرية:

المجموع	محاكم ثاني درجة	محاكم أول درجة	
6	0	6	أقل من 40 سنة
77	1	76	من 40 إلى 49 سنة
84	17	67	من 50 إلى 59 سنة
57	33	24	من 60 إلى 70 سنة
1	1	0	أكثر من 70 سنة
225	52	173	المجموع

توزيع المسؤولين القضائيين بمحاكم أول درجة حسب الفئات العمرية



توزيع المسؤولين القضائيين بمختلف محاكم الاستئناف حسب الفئات العمرية



المحور الثالث

تدبير الوضعية المهنية والإدارية للقضاة

طبقاً للفصل 113 من الدستور يسهر المجلس الأعلى للسلطة القضائية على تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة، ولاسيما فيما يخص استقلالهم وتعيينهم وترقيتهم وتقاعدهم وتأديبهم.

وبناء على المادة 116 من الدستور والمادة 57 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، عقد المجلس دورتين عاديتين خلال سنة 2022، هما دورة يناير ودورة شتنبر. وقد انطلقت الدورة الأولى بتاريخ 25 يناير 2022، واستمرت إلى غاية 27 يوليوز 2022، عقد خلالها المجلس ما مجموعه 22 اجتماعاً، في حين انطلقت الدورة الثانية بتاريخ 14 شتنبر 2022 واستمرت على غاية 27 دجنبر 2022، عقد خلالها المجلس 16 اجتماعاً، ليكون مجموع عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس خلال السنة هو 38 اجتماعاً.

وقد عُرضت على المجلس خلال دورتيه المذكورتين عدد من القضايا المتعلقة بتدبير الوضعية المهنية للقضاة، همت بالأساس اقتراح التعيين في السلك القضائي، واقتراح التعيين في مناصب المسؤولية القضائية الشاغرة، وتعيين نواب المسؤولين القضائيين، وتعيين قضاة للقيام ببعض المهام القضائية بالمحاكم أو بمهام أخرى، أو إعفائهم منها، والترقيات برسم سنة 2022، إضافة إلى تدبير الحركة الانتقالية للقضاة، والإحالة إلى التقاعد.

وقد حرص المجلس على دراسة ومعالجة الحالات المذكورة وفق مقاربة تعتمد مبدأ تكافؤ الفرص والشفافية والحياد، مع الحرص على تطبيق الضمانات الممنوحة المكفولة للقضاة بمقتضى دستور المملكة. وإعمال الضوابط والمعايير المنصوص عليها في القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والقانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، وكذا تلك الواردة في النظام الداخلي للمجلس.

أولاً: في مجال التعيينات :

1. اقتراح التعيين في مناصب المسؤولية الشاغرة :

تطبيقاً للفقرة الأولى من المادة 70 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والتي تنص على أنه "يعين القضاة في مهام المسؤولية المحددة في أحكام القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة لمدة أربع (4) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة..."، فقد قام المجلس خلال دورة يناير 2022 بحصر قائمة بأسماء السيدات والسادة القضاة الذين يمارسون مهام المسؤولية القضائية لمدة فاقت ثمان (8) سنوات، وذلك للنظر في إمكان تعيينهم في مهام المسؤولية بمحاكم أخرى غير تلك التي تولوا المسؤولية فيها، كما تنص على ذلك الفقرة الثانية من المادة 70 المشار إليها أعلاه. وعمل على دراسة ملفاتهم وتقارير التقييم الخاصة بهم.

وقرر المجلس على إثر ذلك الاحتفاظ بلائحة تضم ثمانية عشر (18) مسؤولاً، تم تعيينهم في مهام المسؤولية القضائية بمدن أخرى.

وفضلاً عن ذلك، فإن ضرورة مراعاة تناسب الكفاءات المهنية مع نوع المحاكم وحجم القضايا الرائجة بها، اقتضى نقل مسؤولين قضائيين لم يُتموا المدة المحددة في المادة 70 المشار إليها أعلاه لمناصب المسؤولية التي تتناسب مع كفاءتهم، وهو ما استتبع بالضرورة ملء المهام التي بقيت شاغرة بأطر قضائية أخرى.

وقد بلغ مجموع التعيينات في مناصب المسؤولية خلال سنة 2022 ما مجموعه 85 تعييناً، وهو عدد شكل نسبة 38 % من مجموع المسؤوليات القضائية.

ومن أصل 85 تعييناً في منصب المسؤولية، تم تعيين (07) نساء قاضيات، اثنتان (02) منهن تشغلان مهام المسؤولية، وخمس (05) قاضيات أُسندت لهن المسؤولية لأول مرة.

وهكذا، فقد أُسندت مهام المسؤولية، لـ 35 قاضياً لأول مرة، وهو ما يشكل نسبة 41 % من مجموع المسؤوليات التي تمت مراجعتها خلال نفس السنة.

وفيما يلي معطيات مفصلة عن التعيينات في مناصب المسؤولية التي تمت خلال سنة 2022 :

• بالنسبة لمحاكم الدرجة الثانية:

❖ الرئاسة:

العدد	منصب المسؤولية
07	رئيس أول لمحكمة استئناف ذات ولاية عامة
01	رئيس أول لمحكمة استئناف تجارية
01	رئيس أول لمحكمة استئناف إدارية
09	المجموع

❖ النيابة العامة:

العدد	منصب المسؤولية
16	وكيل عام للملك لدى محكمة استئناف ذات ولاية عامة
01	وكيل عام للملك لدى محكمة استئناف تجارية
17	المجموع

• بالنسبة لمحاكم الدرجة الاولى:

❖ الرئاسة:

العدد	منصب المسؤولية
20	رئيس محكمة ابتدائية ذات ولاية عامة
04	رئيس محكمة ابتدائية تجارية
02	رئيس محكمة ابتدائية إدارية
26	المجموع

❖ النيابة العامة :

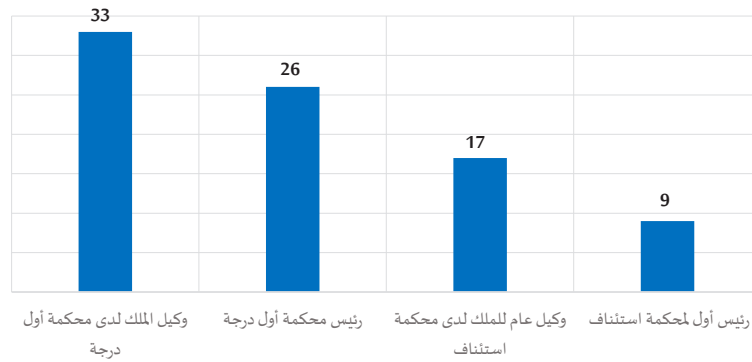
العدد	منصب المسؤولية
33	وكيل للملك لدى محكمة ابتدائية ذات ولاية عامة
33	المجموع

وبناء عليه يكون مجموع التعيينات التي همت مناصب المسؤولية القضائية خلال دورتي يناير وشتنبر من سنة 2022 هو 85 تعييناً، مفصلة في الجدول أدناه :

جدول يبين عدد القضاة الذين قرر المجلس الأعلى للسلطة القضائية تعيينهم أو إعادة تعيينهم كمسؤولين قضائيين خلال دورتي يناير وشتنبر من سنة 2022

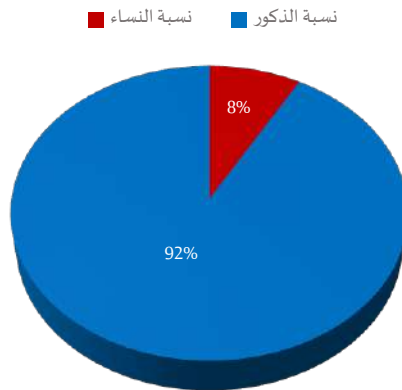
العدد	منصب المسؤولية
09	رئيس أول محكمة استئناف (مختلف محاكم الاستئناف)
17	وكيل عام للملك لدى محكمة استئناف (العادية والتجارية)
26	رئيس محكمة أول درجة (مختلف أنواع المحاكم)
33	وكيل الملك لدى محكمة أول درجة (عادية وتجارية)
85	المجموع

عدد القضاة المعيّنين في مناصب المسؤولية سنة 2022



المجموع	عدد الذكور	عدد النساء
85	78	07

نسبة الذكور والإناث في مناصب المسؤولية القضائية



وتجدر الإشارة إلى أن التعيينات المشار إليها أعلاه، المتخذة برسم دورتي يناير وشتنبر 2022، تنضاف للتغييرات التي همت مناصب المسؤولية القضائية خلال سنة 2021 والتي شملت 118 منصباً للمسؤولية القضائية. وهو ما يرفع عدد التغييرات في مناصب المسؤولية القضائية التي قام بها المجلس خلال أقل من سنتين إلى 203 منصباً. أي ما يوازي 90% من مجموع مناصب المسؤولية القضائية بمحاكم المملكة. يُضاف إليها إثنان وسبعون (72) تغييراً كان المجلس قد أحدثها على مناصب المسؤولية ما بين تاريخ تنصيبه سنة 2017 وسنة 2019. وهو ما يعكس الرهان الذي يضعه المجلس على عاتق المسؤولين القضائيين لتنزيل استراتيجيته بالمحاكم، ولاسيما في جوانب التخليق والتأطير ونجاعة الأداء وحكمة التدبير، والاهتمام بالمتقاضين، وحسن التواصل والتعاون مع مختلف المهن القضائية.

وفيما يلي جدول يوضح عدد القضاة الذين أسند إليهم المجلس مهام المسؤولية القضائية خلال سنتي 2021 و 2022:

العدد	الدورة
104	دورة يناير 2021
14	دورة شتنبر 2021
79	دورة يناير 2022
06	دورة شتنبر 2022
203	المجموع

كما يتضح من التعيينات التي حظيت بالموافقة الملكية السامية خلال دورتي 2021 ودورتي 2022، أن 90 قاضٍ وقاضية أُسندت لهن المسؤولية القضائية لأول مرة، أي بنسبة 44,33% من مجموع المناصب التي شملها التغيير، وهو ما يؤكد إرادة المجلس في إفساح المجال للقاضيات والقضاة الشباب ولقضاة آخرين لم يسبق لهم تولي المسؤولية القضائية للاضطلاع بهذه المهام الحيوية في المجال القضائي، والمساهمة في تطوير أدائه. وهي إرادة يُعبّر عنها كذلك اهتمام المجلس بانتقاء نواب المسؤولين القضائيين، والذين نصت استراتيجية المجلس على استفادتهم من تكوينات على ممارسة مهام المسؤولية القضائية.

وفيما يلي جدول يوضح عدد القضاة الذين أسند إليهم المجلس مهام المسؤولية القضائية لأول مرة خلال سنتي 2021 و 2022:

العدد	الدورة
47	دورة يناير 2021
08	دورة شتنبر 2021
32	دورة يناير 2022
03	دورة شتنبر 2022
90	المجموع

من جهة أخرى، فقد همت التعيينات خلال نفس المدة 13 امرأة قاضية، أُسندت لهن مختلف مناصب المسؤولية، من بينهم 11 تولين المسؤولية القضائية لأول مرة، يتوزعن كما يلي:

العدد	منصب المسؤولية
01	رئيسة أولى محكمة استئناف
03	رئيسة محكمة ابتدائية ذات ولاية عامة
02	رئيسة محكمة تجارية ابتدائية
02	وكيلة الملك لدى محكمة ابتدائية ذات ولاية عامة
03	وكيلة الملك لدى محكمة تجارية ابتدائية
11	المجموع

وبإضافة هذه التعيينات إلى عدد القاضيات المعينيات في السنوات السابقة، ارتفع عدد النساء القاضيات اللواتي يتولين حالياً مهام المسؤولية القضائية بمختلف محاكم المملكة إلى 20 قاضية، أي بنسبة 9 % من مجموع مناصب المسؤولية القضائية.

وإذا كانت هذه النسبة لا تعكس لحد الآن طموحات القاضيات المغربيات في تولي مناصب قيادية، فإنها قد تضاعفت عما كان عليه الوضع في سنة 2020. وهو ما يعبر عن إرادة المجلس في إعطاء المرأة القاضية المكانة التي تستحقها في مناصب القيادة بين زملائها القضاة، وهو موضوع محوري في استراتيجية المجلس الأعلى للسلطة القضائية، حيث يعمل من خلاله على تشجيع النساء القاضيات على التباري على مناصب المسؤولية، وبحث عن الكفاءات القضائية النسوية لتأهيلهن للمناصب القيادية.

2. تعيين ملحقين قضائيين في السلك القضائي:

على إثر تخرج الفوج 44 للملحقين القضائيين من المعهد العالي للقضاء بعد نهاية تمرينهم، عُرض الأمر على المجلس لتعيينهم في السلك القضائي، وتحديد مناصب قضائية لهم في محاكم أول درجة، مُراعياً في ذلك مقتضيات المادة 69 من قانونه التنظيمي.

يضم هذا الفوج 150 عنصراً، منهم 39 ملحقاً قضائياً، و111 ملحقاً قضائياً، كانوا قد التحقوا بالمعهد العالي للقضاء بتاريخ 05 أكتوبر 2020، وأنهوا تدريبهم خلال شهر أكتوبر من سنة 2022.

وقد تلقى 90 منهم تكويناً عاماً، فيما تلقى 60 عنصراً تكويناً تخصصياً، منهم 40 عنصراً في القضاء التجاري، و 20 في القضاء الإداري.

ويتميز هذا الفوج بتنوع وغنى الكفاءات العلمية والمعرفية لعناصره، والتي ستشكل، بحول الله، قيمة مضافة للموارد البشرية العاملة بسلك القضاء، حيث تشير المعطيات الإحصائية إلى ما يلي:

- من حيث المؤهلات العلمية: 60 % من مُنتسبي الفوج استوفوا دراستهم العليا، وحصلوا على شهادة الماستر؛
- من حيث عنصر التشبيب: 93 % من مُنتسبي الفوج تقل أعمارهم، عند الولوج إلى المعهد، عن 30 سنة، منهم 67 % تتراوح أعمارهم ما بين 26 و30 سنة، و26 % منهم تقل أعمارهم عن 25 سنة؛
- من حيث الخبرة في الإدارة: 2 % من مُنتسبي الفوج سبق لهم الاشتغال في إطار الوظيفة العمومية.

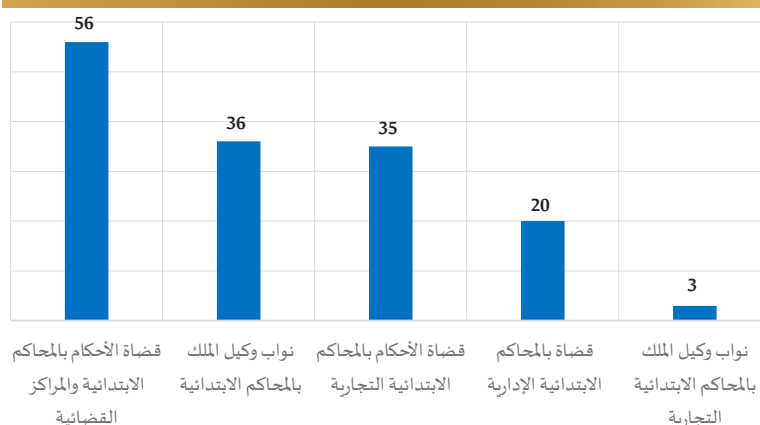
هذا ويجدر التأكيد على أنه قبل الشروع في تعيين أفراد هذا الفوج، قام المجلس بتحديد محاكم أول درجة التي من المرتقب أن تشهد خصاصاً في عدد قضاتها على إثر البت في طلبات الانتقال أو على إثر تحديد مناصب قضائية للقضاة الذين تمت ترقيتهم في الدرجة برسم سنة 2021، فقام بترتيبها استناداً إلى البُعد الجغرافي، مراعاةً للتصنيف الوارد في المادة 54 من النظام الداخلي للمجلس المتعلق بالمناطق "أ" و "ب" و "ج".

واستحضر المجلس في عملية التعيين المعايير المنصوص عليها في المادة 69 من قانونه التنظيمي، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصائص المُعَيَّن على المحاكم باعتبار عدد القضايا المسجلة في كل محكمة ونوعيتها وطبيعتها ووضعية المحاكم وفق ما هو منصوص عليه في المادة 52 من النظام الداخلي للمجلس.

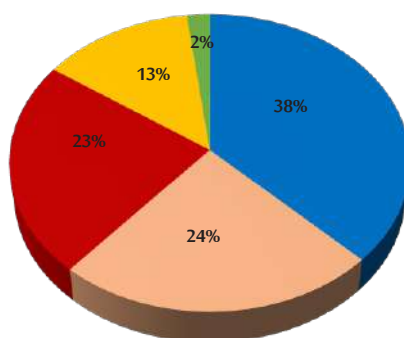
وعليه، فقد قام المجلس تطبيقاً للفقرتين الأولى والثانية من المادة 13 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، بتعيين أفراد الفوج 44 من الملحقين القضائيين على الشكل التالي:

العدد	منصب التعيين
56	قضاة الأحكام بالمحاكم الابتدائية والمراكز القضائية
36	نواب وكيل الملك بالمحاكم الابتدائية
35	قضاة الأحكام بالمحاكم الابتدائية التجارية
03	نواب وكيل الملك بالمحاكم الابتدائية التجارية
20	قضاة بالمحاكم الابتدائية الإدارية
150	المجموع

تعيينات الفوج 44 من الملحقين القضائيين



■ قضاة الأحكام بالمحاكم الابتدائية والمراكز القضائية
■ نواب وكيل الملك بالمحاكم الابتدائية
■ قضاة الأحكام بالمحاكم الابتدائية التجارية
■ قضاة بالمحاكم الابتدائية الإدارية
■ نواب وكيل الملك بالمحاكم الابتدائية التجارية



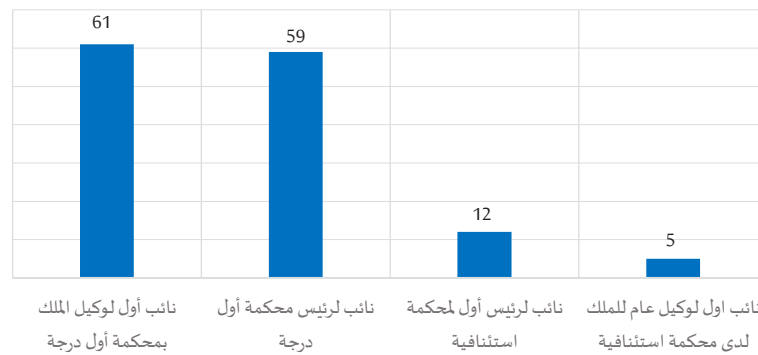
3. تعيين نواب المسؤولين القضائيين:

في إطار المادة 21 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، توصل المجلس بكتب بعث بها مسؤولون قضائيون يقترحون من خلالها تعيين نواب لهم من بين القضاة العاملين بمحاكمهم، الذين رأوا فيهم مؤهلات للقيام بمهام النيابة عنهم. وذلك خلفاً لمن أُحيل منهم إلى التقاعد أو انتقل للعمل بمحكمة أخرى.

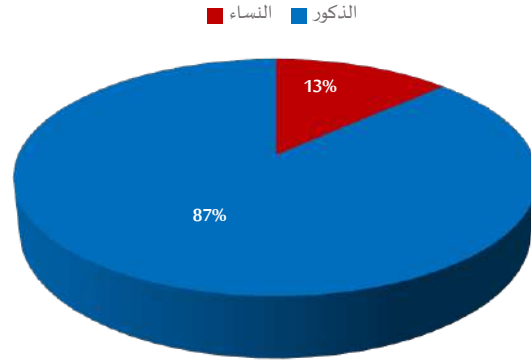
وهكذا، وعقب دراسة تلك الاقتراحات من طرف لجنة تدبير الوضعية المهنية للقضاة في ضوء قرار المجلس عدد 1008/7 الصادر بتاريخ 17 نونبر 2021 بشأن تعديل القرار السابق عدد 247/7 الصادر بتاريخ 04 مارس 2020، المتعلق بتحديد المحاكم التي ينبغي تعيين نواب لمسؤوليها القضائيين مع حصر عددهم، قرر المجلس خلال سنة 2022 تعيين 137 نائباً للمسؤولين القضائيين بعدد من محاكم المملكة، يتوزعون على النحو التالي:

المنصب	عدد الذكور	عدد الإناث	المجموع
نائب لرئيس أول محكمة استئنافية	09	03	12
نائب أول لوكيل عام للملك لدى محكمة استئنافية	04	01	05
نائب لرئيس محكمة أول درجة	51	08	59
نائب أول لوكيل الملك بمحكمة أول درجة	55	06	61
المجموع	119	18	137

عدد نواب المسؤولين القضائيين المعينين سنة 2022



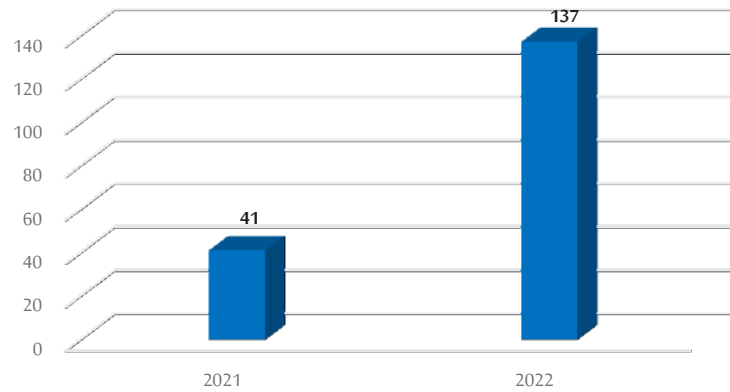
نسبة الذكور والنساء المعيّنين كنواب للمسؤولين القضائيين سنة 2022



وبمقارنة عدد نواب المسؤولين القضائيين الذي عينهم المجلس سنة 2022، مع العدد المعين سنة 2021، يتضح أنه خلال سنة 2022 ارتفع العدد بـ 96 تعييناً جديداً.

السنة	عدد الذكور	عدد الإناث	المجموع
2021	36	05	41
2022	119	18	137
المجموع	155	23	178

عدد نواب المسؤولين القضائيين المعيّنين سنّي 2021 و2022



4. إعفاء نواب المسؤولين القضائيين:

موازة مع تعيين نواب المسؤولين القضائيين، قرر المجلس أيضاً إعفاء 3 قضاة من مهام النيابة عن مسؤوليتهم القضائيين، وذلك إما تلبية لرغبتهم، أو بناء على اقتراح من المسؤول القضائي المعني، وهم كما يلي:

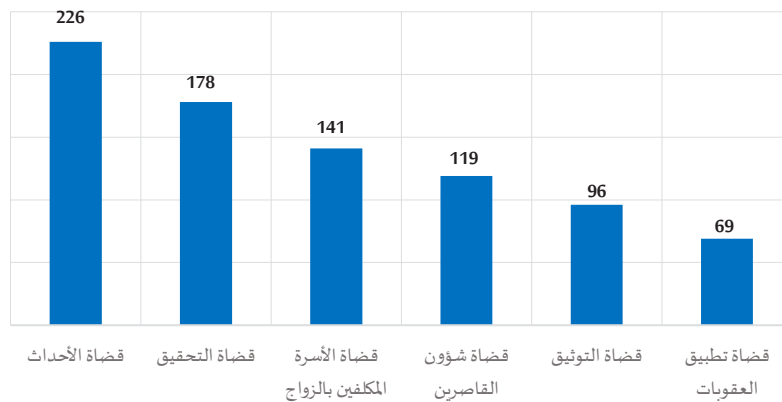
المجموع	عدد الإناث	عدد الذكور	المنصب
03	01	02	نائب لرئيس محكمة أول درجة

5. تعيين قضاة للقيام ببعض المهام القضائية بالمحاكم:

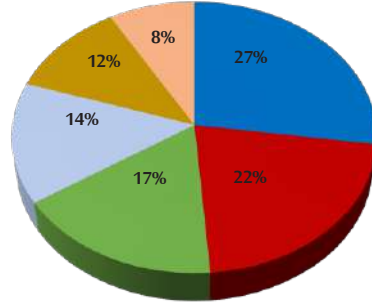
تولى المجلس خلال سنة 2022 النظر في اقتراحات المسؤولين القضائيين بشأن تعيين قضاة للقيام بالمهام المشار إليها أعلاه، فقرر بعد تأكده من انتفاء ما يحول دون تكليفهم بها، تعيين ما مجموعه 829 قاضي وقاضية للقيام بتلك المهام وفق التفصيل التالي :

المجموع	دورة شتنبر	دورة يناير	
178	75	103	قضاة التحقيق
226	87	139	قضاة الأحداث
69	33	36	قضاة تطبيق العقوبات
96	43	53	قضاة التوثيق
119	49	70	قضاة شؤون القاصرين
141	51	90	قضاة الأسرة المكلفين بالزواج
829	338	491	المجموع

التعيينات في بعض المهام القضائية خلال سنة 2022



قضاة الأحداث
 قضاة الأسرة المكلفين بالزواج
 قضاة التوثيق
 قضاة التحقيق
 قضاة شؤون القاصرين
 قضاة تطبيق العقوبات



وفيما يلي جدول للمقارنة بين سنتي 2021 و 2022 بشأن عدد القضاة الذين عينهم المجلس للقيام ببعض المهام القضائية:

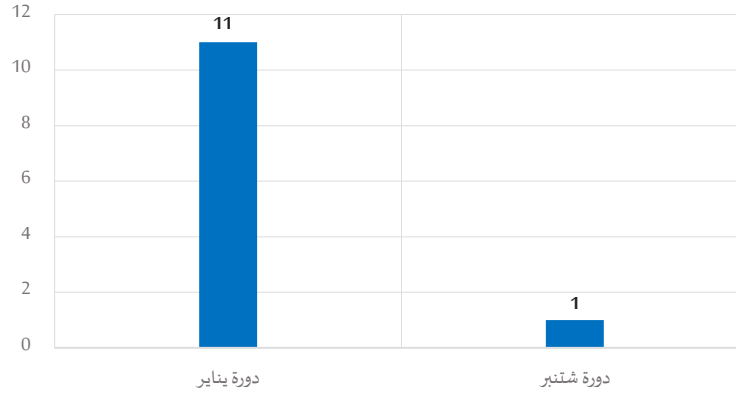
المجموع	سنة 2022	سنة 2021	
354	178	176	قضاة التحقيق
429	226	203	قضاة الأحداث
133	69	64	قضاة تطبيق العقوبات
208	96	112	قضاة التوثيق
257	119	138	قضاة شؤون القاصرين
297	141	156	قضاة الأسرة المكلفين بالزواج
1678	829	849	المجموع

6. إعفاء قضاة من القيام ببعض المهام القضائية:

خلال سنة 2022 اتخذ المجلس الأعلى للسلطة القضائية قراراتٍ همت إعفاء 12 قاضي وقاضية من القيام ببعض المهام، إما بناء على طلبهم أو استناداً إلى اقتراحات وردت بشأنهم من رؤسائهم المباشرين، موزعة على الشكل التالي:

المجموع	دورة شتنبر	دورة يناير
12	01	11

الإعفاء من القيام ببعض المهام القضائية خلال سنة 2022



7. تعيين قضاة للقيام ببعض المهام الأخرى:

طبقاً للمادة 80 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، عين المجلس خلال سنة 2022 قضاة للقيام ببعض المهام. وقد همت هذه التعيينات:

- تعيين قاضيين كمُحكِّمين بغرفة التحكيم الرياضي، تطبيقاً للمادة 40 من المرسوم رقم 2.10.628 الصادر في 4 نونبر 2011 بتطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة، وذلك بناء على ملتمس من السيد رئيس غرفة التحكيم الرياضي؛
- الموافقة على اقتراح قاضي ملحق لدى رئاسة النيابة العامة، لشغل مهام رئيس فريق الخبراء المكلف بدعم عمل النيابة العامة لدى مختلف المحاكم الموريتانية، لمدة 45 يوماً على مدار سنتين، تبتدئ من تاريخ 6 مارس 2022، وذلك في إطار برنامج الاتحاد الأوروبي المخصص لدعم إصلاح العدالة بالجمهورية الإسلامية الموريتانية؛
- اقتراح تعيين قاض لشغل مهام رئاسة لجنة النظر في المخالفات الضريبية، بناء على ملتمس توصل به المجلس من السيد رئيس الحكومة، في إطار المادة 231 من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بمسطرة تطبيق الجزاءات الجنائية على المخالفات الضريبية؛
- تعيين قاض يزاوُل مهامه بالمحكمة الإدارية بمراكش للمشاركة بصوت استشاري في الهيئة التأديبية للمجلس الجهوي للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء لجهة مراكش - آسفي، وذلك بناء على ملتمس السيد رئيس الهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء في إطار المادة 72 من القانون رقم 08.12 المتعلق بالهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء؛
- اقتراح مستشار بمحكمة النقض لتعيينه ضمن أعضاء لجنة إحصاء وفرز الأصوات وإعلان نتيجة التصويت المتعلقة بانتخاب ممثلي الجماعات المحلية وممثلي المنخرطين في

نظام المعاشات المدنية بمجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد، وذلك بناء على ملتمس من السيدة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، في إطار المادة 12 من قرار الوزير الأول رقم 98.65.3 المؤرخ في 20 أكتوبر 1998 بتحديد طريقة وتنظيم إجراءات انتخاب ممثلي الجماعات المحلية وممثلي المنخرطين في نظام المعاشات المدنية بمجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد؛

- اقتراح عضو منتحب بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية لتعيينه عضواً في اللجنة المكلفة بانتقاء عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة محمد الأول بوجدة، وذلك بناء على ملتمس السيد رئيس جامعة محمد الأول بوجدة، في إطار الظهير الشريف رقم 1.00.199 الصادر في 15 صفر الخير 1421 (19 ماي 2000) بتنفيذ القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛

- اقتراح تعيين الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف التجارية بمراكش، بصفته عضواً أصيلاً، ورئيس المحكمة التجارية بطنجة، بصفته عضواً احتياطياً، لعضوية محكمة الاستثمار العربية عن الفترة الممتدة من 2022 إلى 2025، وذلك بناء على رسالة واردة من السيد وزير العدل تطبيقاً للمادة 08 من النظام الأساسي للمحكمة المذكورة؛

- الموافقة على اقتراح تعيين قاضي ملحق برئاسة النيابة العامة، نائباً لرئيس لجنة الانتخابات التابعة للجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، بناء على ملتمس من السيد رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم؛

- تعيين رئيس غرفة بمحكمة النقض ومستشار بنفس المحكمة، عضوين بلجنة الحراسة بصندوق الإيداع والتدبير، وذلك بناء على ملتمس من المدير العام للصندوق المذكور، توصل به المجلس عبر السيد وزير العدل في إطار الفصل 03 من الظهير الشريف رقم 1.59.074 الصادر في فاتح شعبان 1378 (10 فبراير 1959) بشأن إحداث صندوق الإيداع والتدبير؛

- تعيين أربعة مستشارين يزاولون مهامهم بمحكمة النقض، لعضوية هيئة تلقي ومراقبة وتتبع التصاريح بالامتلاكات المتعلقة بأعضاء المحكمة الدستورية وأعضاء مجلس النواب وأعضاء مجلس المستشارين، وذلك بناء على كتاب توصل به المجلس من السيدة الرئيسة الأولى للمجلس الأعلى للحسابات؛

- تعيين أحد المستشارين بمحكمة النقض لشغل مهام رئيس الغرفة العقارية بنفس المحكمة، وهي الغرفة التي نصت على إحداثها المادة 86 من القانون رقم 38.15 المتعلق

بالتنظيم القضائي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.38 بتاريخ 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022)

- تجديد تعيين 09 قضاة لمزاولة مهام رؤساء وأعضاء هيئات الحكم بالمحكمة العسكرية برسم السنة القضائية 2023، وذلك في إطار المواد 14، 15، 18، و25 من القانون رقم 108.13 المتعلق بالقضاء العسكري، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.187 بتاريخ 17 من صفر 1436 (10 ديسمبر 2014)؛
- تعيين قاضيين إثنيين (02) جديدين لينضافا إلى قائمة القضاة المعيّنين كرؤساء وأعضاء هيئات الحكم بالمحكمة العسكرية برسم السنة القضائية 2023، وذلك بناء على ملتمس السيد الوكيل العام للملك لدى المحكمة العسكرية؛
- تعيين الرؤساء الأولين والوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف بكل من: الرباط، الدار البيضاء، فاس، طنجة، وجدة، مراكش، بني ملال، أكادير، الرشيدية، العيون، القنيطرة، سطات، الجديدة، تطوان، وآسفي، كأعضاء باللجنة المشرفة على امتحان الأهلية لمزاولة مهنة المحاماة، وذلك بناء على كتاب توصل به المجلس من السيد وزير العدل؛
- اقتراح قضاة للمشاركة في لجنة مباريات وامتحانات المحققين القضائيين بناء على طلب من السلطة الحكومية المكلفة بالعدل بالإضافة إلى رئيس اللجنة؛
- اقتراح تعيين تسعة (09) قضاة، لرئاسة اللجان الجهوية المكلفة بالبت في الطعون المتعلقة بالضريبة بالمدن التي تتواجد بها مقرات المديريات الجهوية للضرائب، وهي: الرباط، الدار البيضاء، فاس، مراكش، أكادير، وجدة، طنجة، بني ملال، والرشيدية، وذلك بناء على ملتمس توصل به المجلس من السيد رئيس الحكومة في إطار البند 2 من المادة 6 من قانون المالية لسنة 2022، التي تمّ بمقتضاها إضافة المادة 225 مكرر من المدونة العامة للضرائب؛
- الموافقة على تعيين مستشار بمحكمة النقض لعضوية إحدى لجان التحكيم المؤلفة من قضاة وخبراء قانونيين لتقييم وانتقاء الفرق الجامعية الفائزة في المسابقة الوطنية الثالثة للمحاكمة الصورية الخاصة بالقانون الدولي الإنساني، وذلك بناء على ملتمس توصل به المجلس من السيدة رئيسة اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني؛
- الإذن للسيد الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بالجديدة للإنخراط كعضو مشارك في مختبر الأبحاث والدراسات القانونية والاجتماعية والقضائية التابع لجامعة الشيخ أبي

شعيب الدكالي، وذلك بناء على كتاب توصل به المجلس من السيد رئيس المختبر المذكور؛

- تعيين الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بالرباط عضواً في اللجنة المكلفة بتحديد العدد الضروري من العدول والمكاتب العدلية لكل دائرة، والرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بطنجة نائباً له، وتعيين الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالرباط عضواً في اللجنة المشرفة على الامتحان المهني للعدول، وعضواً في اللجنة المكلفة بتحديد العدد الضروري من العدول والمكاتب العدلية لكل دائرة، وذلك بناء على كتاب توصل به المجلس من السيد وزير العدل؛

- اقتراح قاضيات لتعيين واحدة منهن عضواً في "هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز" المحدثة بموجب الفصل 19 من الدستور؛

- اقتراح قاضيات لتعيين واحدة منهن عضواً في "المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة" المحدث بموجب الفصل 32 من الدستور.

8. منح الصفة الشرفية :

في إطار المادة 105 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، عُرض على المجلس طلباً تقدم به مستشار سابق بمحكمة النقض، يلتمس من خلاله منحه صفة قاض شرفي، بعد أن أحيل إلى التقاعد في متم السنة الماضية، فتقرر بعد التداول الاستجابة له، اعتباراً لما قدّمه المعني بالأمر من خدمات جليّة ومتميزة للقضاء والعدالة.

ثانياً : الترقيات:

عُرضت على المجلس خلال دورة يناير 2022 لوائح بأسماء السيدات والسادة القضاة المتوفرين على شرط الأقدمية اللازمة للترقي من رتبة إلى رتبة أعلى برسم سنة 2021، كما عُرضت عليه أيضاً لوائح تتضمن أسماء السيدات والسادة القضاة الذين يتوفرون على الشروط الإدارية اللازمة للترقي من درجة إلى درجة أعلى برسم نفس السنة.

1.ترقية قضاة من رتبة إلى رتبة أعلى برسم سنة 2021 :

بخصوص الترقية من رتبة إلى رتبة برسم سنة 2021، عُرضت على المجلس لائحتان بأسماء السيدات والسادة القضاة المتوفرين على شرط الأقدمية اللازمة :

اللائحة الأولى : تتضمن أسماء (494) قاضياً من الدرجة الثانية؛

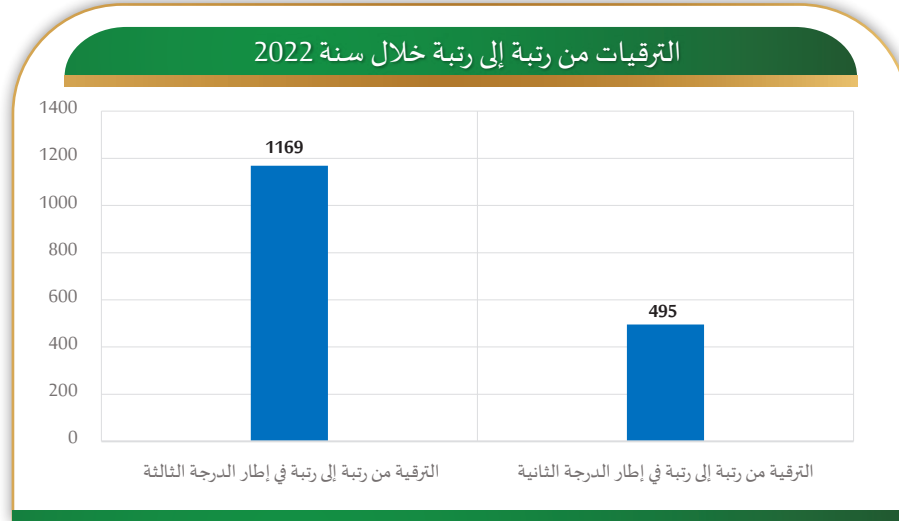
اللائحة الثانية : تتضمن أسماء (1169) قاضياً من الدرجة الثالثة.

وبعد دراسة اللائحتين المذكورتين خلال دورة يناير 2022، قرر المجلس ترقية جميع القضاة الواردة أسماؤهم بهما.

وخلال دورة شتنبر 2022 قرر المجلس ترقية قاضية من الرتبة الثانية إلى الرتبة الثالثة في الدرجة الثانية تصحيحاً لوضعيتها كما سيأتي بيانه في الفقرة الموالية.

وبذلك يكون مجموع عدد القضاة الذين قام المجلس بترقيتهم من رتبة إلى رتبة خلال سنة 2022 هو 1664 قاضي وقاضية، يتوزعون على النحو التالي :

العدد	نوع الترقية
495	الترقية من رتبة إلى رتبة في إطار الدرجة الثانية
1169	الترقية من رتبة إلى رتبة في إطار الدرجة الثالثة
1664	المجموع



2. ترقية قضاة من درجة إلى درجة أعلى برسم سنة 2021:

تطبيقاً لمقتضيات المادة 74 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، عُرضت على المجلس خلال دورة يناير 2022 لوائح تتضمن أسماء السيدات والسادة القضاة الذين يتوفرون على الشروط الإدارية اللازمة للترقي من درجة إلى درجة أعلى برسم سنة 2021، ويتعلق الأمر بما يلي :

- اللائحة الأولى : تتضمن أسماء 128 قاضياً من الدرجة الأولى الذين يتوفرون على الشروط الإدارية اللازمة للترقي إلى الدرجة الاستثنائية؛

• اللائحة الثانية : تتضمن أسماء 05 قضاة من الدرجة الثانية الذين يتوفرون على الشروط الإدارية اللازمة للتقدم إلى الدرجة الأولى؛

• اللائحة الثالثة : تتضمن أسماء 524 قاضياً من الدرجة الثالثة الذين يتوفرون على الشروط الإدارية اللازمة للتقدم إلى الدرجة الثانية، منهم 508 من القضاة تم إدراجهم باللائحة بعد ترقيتهم للرتبة السادسة، و 07 قضاة تَمَّت إضافتهم إلى اللائحة بعد تصحيح وضعيتهم الإدارية والمالية، و 09 قضاة ممن كانت ترقيتهم قد أُجِلَّت؛

• لوائح إضافية: خاصة بترقية الأعضاء المنتخبين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية عن الولاية الأولى (2017/2021)، وعددهم خمسة 05 قضاة، 04 منهم مُقترحين للترقية إلى الدرجة الاستثنائية، فيما القاضي الخامس مُقترح للترقية إلى الدرجة الأولى.

وعلى إثر ذلك، قرر المجلس المصادقة على اللوائح المشار إليها أعلاه، مع نشر لائحة الأهلية بموقعه الإلكتروني، حتى يتسنى للمعنيين بها تقديم طلبات تصحيحها عند الاقتضاء. حيث تقدم في هذا الإطار 11 قاضياً بتظلمات، قُبِلَ منها تظلم واحد يتعلق بقاض لم يتم إدراج اسمه في لائحة الأهلية للتقدم إلى الدرجة الاستثنائية، فيما تقرر رفض باقي التظلمات لعدم جدية الأسباب التي بنيت عليها.

وبناء عليه، تم تصحيح لائحة الأهلية للتقدم، وذلك بإضافة اسم هذا القاضي إلى قائمة الأسماء المدرجة في اللائحة الأولى.

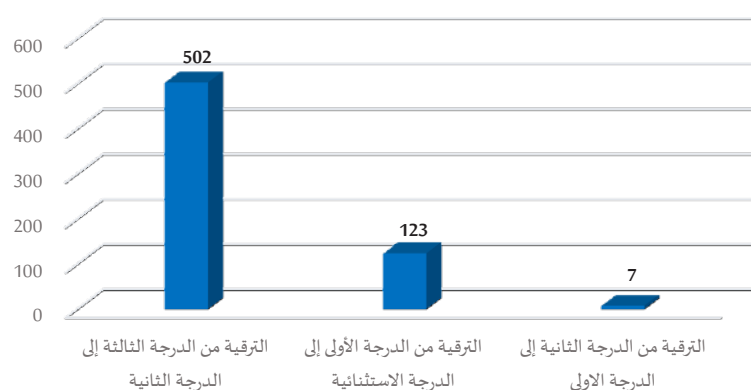
ومن ثم انكب المجلس على دراسة ملفات جميع السيدات والسادة القضاة المسجلين في اللوائح الثلاث واللوائح الإضافية، أخذاً بعين الاعتبار المعايير الخاصة المنصوص عليها في المادة 75 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمعايير العامة المنصوص عليها في المادة 66 من نفس القانون التنظيمي، فقرر ترقية 631 قاضياً.

وخلال دورة شتنبر 2022 قرر المجلس ترقية قاضي من الدرجة الثانية إلى الدرجة الأولى تصحيحاً لوضعيته كما سيأتي بيانه في الفقرة الموالية.

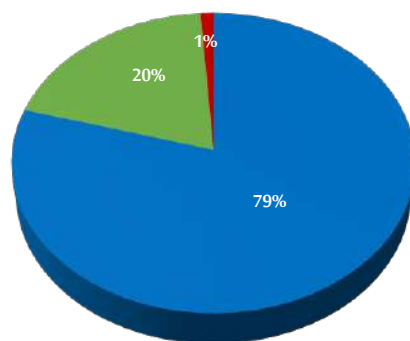
وبذلك يكون مجموع القضاة الذين قرر المجلس ترقيتهم خلال سنة 2022 هو 632 قاضياً، موزعين وفق التفصيل التالي:

العدد	نوع الترقية
123	الترقية من الدرجة الأولى إلى الدرجة الاستثنائية
07	الترقية من الدرجة الثانية إلى الدرجة الأولى
502	الترقية من الدرجة الثالثة إلى الدرجة الثانية
632	المجموع

الترقيات من درجة إلى درجة خلال سنة 2022



الترقية من الدرجة الأولى إلى الدرجة الاستثنائية
الترقية من الدرجة الثالثة إلى الدرجة الثانية
الترقية من الدرجة الثانية إلى الدرجة الأولى



3.مراجعة الترقيات :

بعد ظهور نتائج الترقيات المشار إليها أعلاه، توصل المجلس بتظلمات من 04 قضاة يلتمسون من خلالها إعادة النظر في وضعياتهم ذات الصلة بالترقية سواء في الرتبة أو في الدرجة، وذلك وفق الآتي:

• الأول : يتعلق بقاضية تظلمت من عدم إدراج اسمها ضمن قائمة القضاة المتوفرين على الشروط الإدارية اللازمة للتقدم من الرتبة الثانية إلى الرتبة الثالثة في الدرجة الثانية إسوة بالفوج الذي تنتهي إليه؛

• الثاني : يتعلق بقاضية تظلمت من عدم ترقيةها إلى الدرجة الثانية رغم إدراج اسمها في لائحة الأهلية للتقدم؛

• الثالث : يتعلق بقاضية تظلمت من عدم ترقيةها من الدرجة الثانية إلى الدرجة الأولى؛

• الرابع : يتعلق بقاضية تظلمت من تحديد منصبه القضائي على إثر ترقيةها إلى الدرجة الثانية، حيث تم تعيينه نائباً للوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالرشيدية، ملتصقاً أساساً بالإبقاء على ترقية، مع تعيينه بإحدى المحاكم العادية أو المتخصصة بمدينة فاس، واحتياطياً إلغاء ترقية، وإبقاءه بمنصبه بصفته نائباً لوكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بمكناس.

وبعد دراسة التظلمات المذكورة، قرر المجلس تصحيح وضعية القاضية صاحبة التظلم الأول وذلك بترقيتها من الرتبة الثانية إلى الرتبة الثالثة في الدرجة الثانية ابتداءً من تاريخ استحقاقها لهذه الأخيرة، كما قرر تصحيح وضعية القاضي صاحب التظلم الثالث، وذلك بترقيته من الدرجة الثانية إلى الدرجة الأولى برسم سنة 2020، وقرر أيضاً إلغاء ترقية القاضي صاحب التظلم الرابع وإبقائه بمنصبه القضائي الحالي، في حين قرر رفض التظلم المقدم من طرف القاضية صاحبة التظلم الثاني.

ثالثاً : حركية المناصب القضائية

خصص المجلس الأعلى للسلطة القضائية جزءاً مهماً من أشغاله خلال سنة 2022 لتدبير الحركية الانتقالية للقضاة.

وقد همت هذه الحركة نقل قضاة من المحاكم التي يعملون بها إلى محاكم أخرى، وتحديد مناصب قضائية لعدد من القضاة على إثر ترقية، وتغيير المناصب القضائية لعدد آخر من القضاة الموجودين في حالة إلحاق أو وضع رهن الإشارة، إضافة إلى رفع مجموعة من حالات التنافي، وتبعية الانتدابات التي أجراها المسؤولون القضائيون بدوائرهم الاستئنافية.

وقد سعى المجلس إلى تدبير هذه الحركة الانتقالية في إطار الحالات المنصوص عليها في المادة 72 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، وفي احترام تام للمسطرة المنصوص عليها في المادة 76 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمعايير المنصوص عليها في المادة 77 من نفس القانون التنظيمي.

1. نقل قضاة من المحاكم التي يعملون بها إلى محاكم أخرى بناء على طلب المعنيين بالأمر:

عُرضت على المجلس خلال دورة يناير 2022 وضعية قضاة يرغبون في الانتقال إلى محاكم أخرى لظروفهم الخاصة، سواء في إطار التبادل أو في إطار الالتحاق بالأزواج.

وبعد دراسة كل حالة على حدة، قرر المجلس نقل 16 قاضي وقاضية وفق التفصيل التالي :

عدد القضاة المعنيين	أساس الانتقال
12	الانتقال في إطار الالتحاق بالأزواج
04	الانتقال في إطار التبادل
16	المجموع

وفي نفس السياق أيضاً، وتطبيقاً لمقتضيات المادة 76 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، قامت الأمانة العامة للمجلس، بعد التنسيق مع لجنة تدبير الوضعية المهنية للقضاة، بالإعلان عن لائحة الخصاص بمختلف المحاكم، ونشرها بالموقع الإلكتروني للمجلس.

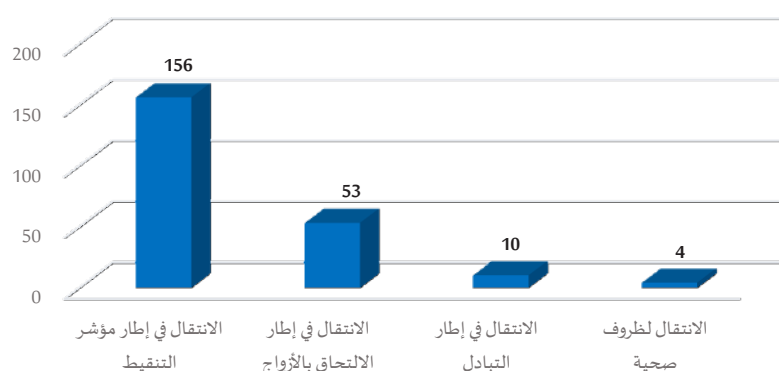
وعلى إثر ذلك، تلقى المجلس خلال دورة شتنبر عدداً من الطلبات التي تقدم بها السيدات والسادة القضاة، بلغ مجموعها 789 طلباً، حيث حَرَصَ على معالجتها وفق المعايير المنصوص عليها في المادة 77 من قانونه التنظيمي والمادة 72 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، وكذا مواد الباب الثاني من القسم السابع من النظام الداخلي للمجلس، وضمّنه ملحق المعايير المعتمدة في معالجة طلبات الانتقال.

وبعد دراسة هذه الطلبات، قرر المجلس نقل مائتين وسبعة (207) قضاة من المحاكم التي يعملون بها إلى محاكم أخرى تلبيةً لرغباتهم،

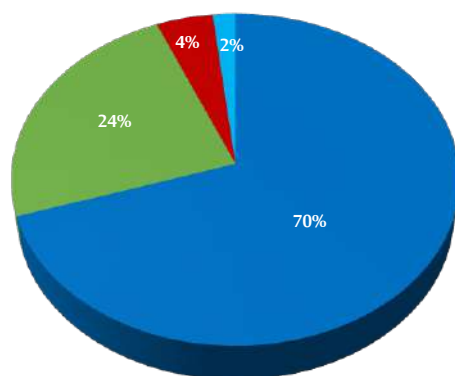
وبذلك يكون مجموع الانتقالات التي أجراها المجلس خلال دورتي يناير وشتنبر من سنة 2022 بناء على طلب المعنيين بالأمر هو 223 انتقالاً، وذلك وفق التفصيل التالي :

عدد القضاة المعنيين	أساس الانتقال
156	الانتقال في إطار مؤشر التنقيط
53	الانتقال في إطار الالتحاق بالأزواج
10	الانتقال في إطار التبادل
04	الانتقال لظروف صحية
223	المجموع

الانتقالات بناء على طلب خلال سنة 2022



الانتقال في إطار مؤشر التنقيط
الانتقال في إطار الالتحاق بالأزواج
الانتقال في إطار التبادل
الانتقال لظروف صحية



2. تحديد مناصب على إثر الترقية

سبق للمجلس أن قرّر خلال دورة يناير 2022 ترقية 631 قاضياً من درجة إلى درجة أعلى برسم سنة 2021، حيث اكتفى آنذاك بتحديد منصبين قضائيين لقاضيين إثنين (02) فقط، وأجلّ تحديد مناصب قضائية لباقي من تمت ترقيتهم، وعددهم 629 قاضياً، إلى حين تحديد وضعيات مختلف المحاكم، ومعرفة حاجياتها من القضاة.

كما أنه وعلى إثر استجابة المجلس لتظلم قاضي، وذلك بتسوية وضعيته من خلال ترقيته إلى الدرجة الأولى برسم سنة 2020، ارتفع عدد القضاة الذين يتعيّن تحديد مناصبهم القضائية في درجاتهم الجديدة إلى 630 قاضياً.

وبعد دراسة ملفات هؤلاء القضاة، تبين أنّ 30 منهم سبق للمجلس أن حدّد لهم مناصبهم القضائية في إطار بته في طلبات الانتقال، وبالتالي لم يتبقّ منهم سوى ستمائة (600) قاضي، فقرّر المجلس بالنظر لما اقتضته المصلحة القضائية نقل 54 قاضياً لضرورة سدّ الخصاص المسجّل ببعض المحاكم، في حين قرّر الإبقاء على تعيين الباقي وعددهم 546 قاضياً في مناصبهم القضائية الحالية، لكون المحاكم التي يعملون بها لا تسمح باتخاذ أي إجراء من شأنه الحد من عدد قضاتها، بالإضافة إلى مراعاة الوضعية الاجتماعية للبعض منهم.

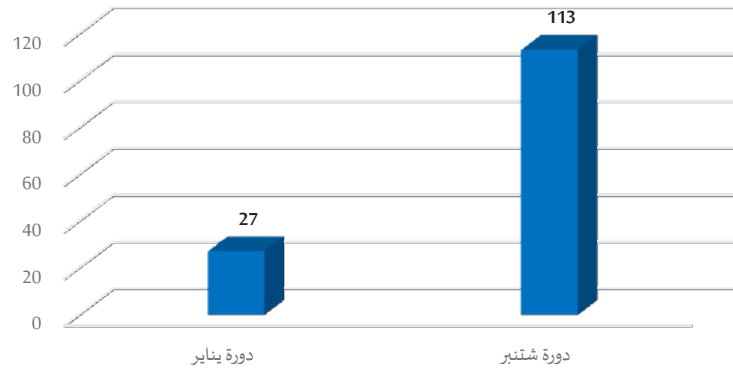
وبذلك يكون مجموع القضاة الذين قرر المجلس نقلهم في إطار تحديد مناصبهم القضائية بعد الترقية هو 56 قاضي وقاضية.

3. نقل قضاة لسد الخصاص أورياً لما اقتضته المصلحة القضائية

تطبيقاً للمادة 77 من قانونه التنظيمي، باشر المجلس تدبير انتقالات القضاة حرصاً أولاً، على حاجيات المحاكم ونظراً للخصاص الذي ظل مسجلاً ببعض محاكم المملكة، فقرّر خلال دورتي يناير وشتنبر 2022، رعيماً لما اقتضته المصلحة القضائية، نقل 140 قاضياً من المحاكم التي يعملون بها إلى المحاكم المعنية بالخصاص، وذلك وفق التفصيل التالي:

المجموع	دورة شتنبر	دورة يناير
140	113	27

الانتقالات في إطار سد الخصاص ومراعاة المصلحة القضائية سنة 2022



4. تكليف بعض القضاة في درجة أعلى:

نظراً للخصائص الحاصلة في صفوف القضاة ببعض محاكم المملكة، بحيث صارت لا تتوفر على العدد الكافي منهم بالشكل الذي يتيح لها تصريف أشغالها على النحو الأمثل، ويحقق النجاعة القضائية المنشودة، فقد أصدر المجلس بتاريخ 28 مارس 2022 دورية تحت عدد 14/22، عرض من خلالها على السيدات والسادة القضاة الراغبين في تكليفهم بمهام في درجة أعلى من درجتهم ونقلهم إلى هذه المحاكم، أن يتقدموا بطلباتهم في هذا الشأن، حيث توصل بـ 96 طلباً، وقرر بعد الاطلاع على ملفات أصحابها ووضعيات المحاكم التي يشتغلون بها، وبالاستناد إلى مقتضيات المادة 36 من القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، إصدار 13 تكليفاً مفصلة كما يلي:

نوع التكليف	عدد القضاة المعنيين
التكليف في الدرجة الاستثنائية	01
التكليف في الدرجة الاولى	04
التكليف في الدرجة الثانية	08
المجموع	13

وقرر على إثر ذلك نقل من تم تكليفهم وتعيينهم بجل المحاكم المعنية بالدورية المشار إليها أعلاه، وذلك على النحو التالي:

المنصب القضائي	عدد القضاة المعنيين
مستشار بمحكمة الاستئناف بالناظور	02
مستشار بمحكمة الاستئناف بالعيون	03
نائب الوكيل العام بمحكمة الاستئناف بالعيون	01
مستشار بمحكمة الاستئناف بالراشيدية	01
قاضي بالمحكمة الابتدائية بالناظور	01
قاضية بالمحكمة الابتدائية بالراشيدية	01
نائب لوكيل الملك بالمحكمة الابتدائية بالعيون	01
قاضي بالمحكمة الابتدائية بالداخلية	02
نائب لوكيل الملك بالمحكمة الابتدائية بالداخلية	01
المجموع	13

5. نقل قضاة رفعاً لحالة التنافي:

عُرضت على المجلس خلال سنة 2022 إشعارات بوجود حالات تنافٍ بين قضاة، تتجلى في اشتغالهم بمحاكم يعمل بها أزواجهم أو أقاربهم أو أصهارهم إلى درجة العمومة أو الخؤولة أو أبناء الإخوة، بدون ترخيص كما يوجب ذلك الفصل 24 من الظهير الشريف رقم 1.74.338 الصادر بتاريخ 24 جمادى 1394 (15 يوليوز 1974) المتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة، حيث بلغ مجموع هذه الإشعارات 13 إشعاراً. فقرر المجلس بعد دراستها ومراعاة وضعية المحاكم المعنية بها ما يلي:

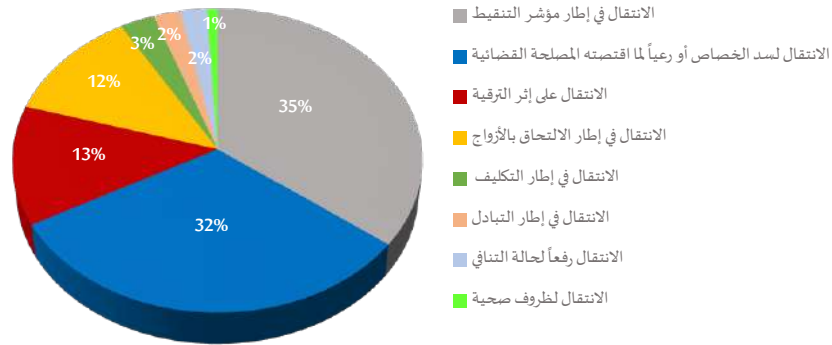
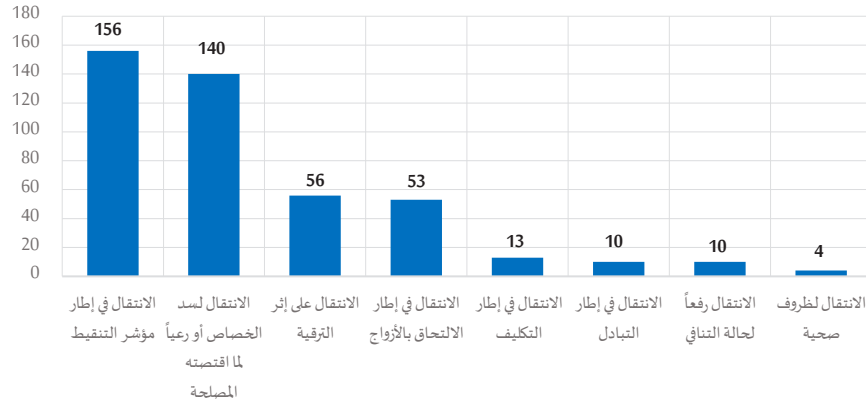
- رفع 10 حالاتٍ من حالات التنافي، وذلك بنقل أحد طرفيها، حيث تم نقل 10 قضاة للعمل بمحاكم أخرى؛
 - الترخيص لـ 06 قضاة، يشكلون موضوع 03 حالات تنافٍ، بالعمل بنفس المحكمة، شريطة ألا يكونوا أعضاء في هيئة واحدة.
- وبذلك يكون مجموع عدد الانتقالات في إطار رفع حالات التنافي هو 10 حالات.

6. حصيلة الحركة الانتقالية للقضاة خلال سنة 2022:

بناء على الأسس المشار إليها أعلاه، فقد همت الحركة الانتقالية للقضاة خلال سنة 2022 ما مجموعه 442 قاضٍ وقاضية، وذلك وفق التفصيل التالي:

عدد القضاة المعنيين	أساس الانتقال
156	الانتقال في إطار مؤشر التنقيط
53	الانتقال في إطار الالتحاق بالأزواج
10	الانتقال في إطار التبادل
04	الانتقال لظروف صحية
56	الانتقال على إثر الترقية
140	الانتقال لسد الخصاص أو رعيماً لما اقتضته المصلحة القضائية
13	الانتقال في إطار التكليف
10	الانتقال رفعاً لحالة التنافي
442	المجموع

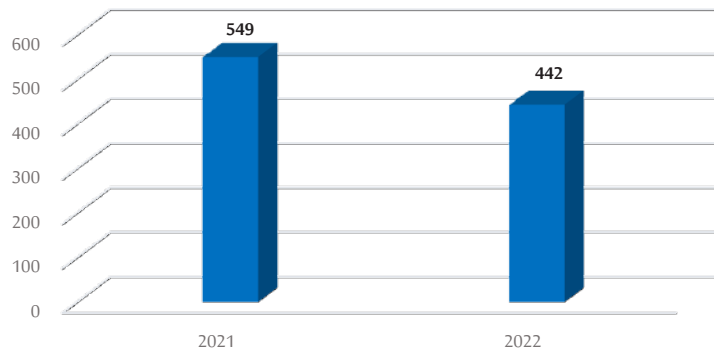
الحركة الانتقالية للقضاة خلال سنة 2022



وفيما يلي جدول للمقارنة يتعلق بتدبير الحركة الانتقالية للقضاة خلال سنتي 2021 و2022:

السنة	عدد القضاة المعنيين
2021	549
2022	442
المجموع	991

الحركة الانتقالية للقضاة سنتي 2021 و2022



7. الإشعار بقرارات الانتداب وتجديد الانتداب:

في إطار الفقرة الرابعة من المادة 74 من القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، عُرضت على المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال دورتي يناير وشتنبر من سنة 2022، كُتب بعث بها السادة الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف، يشعرونه من خلالها بالقرارات التي اتخذوها في شأن انتداب أو تجديد انتداب قضاة تابعين لدوائر نفوذهم، للعمل بمحاكم أخرى غير تلك المعيّنين بها، لمدة ثلاثة أشهر، وذلك لسد الخصاص.

وقد بلغ مجموع القرارات المتخذة في هذا الشأن 39 قراراً اتخذت لسد خصاص طارئ بمحاكم الاستئناف التالية:

- محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء؛
- محكمة الاستئناف بالجديدة؛
- محكمة الاستئناف بأسفي؛
- محكمة الاستئناف ببني ملال؛
- محكمة الاستئناف بتطوان؛
- محكمة الاستئناف بالحسيمة؛
- محكمة الاستئناف بالناظور؛
- محكمة الاستئناف بتازة؛
- محكمة الاستئناف بطنجة؛
- محكمة الاستئناف بالعيون؛
- محكمة الاستئناف بالقنيطرة.

والجدير بالذكر أن المجلس يحرص على التأكد من استعمال الانتدابات في حالات الضرورة وللمصلحة المهنية. مع الإشارة أن بعض الانتدابات تكون لفترات قصيرة جدات من أجل تغطية خصاص يؤثر على انعقاد الجلسات، وبعضها لأجل استكمال النصاب في بعض الحالات.

8. تدبير وضعيات الإلحاق والوضع رهن الإشارة والاستيداع

بناء على الفقرة الأولى من المادة 79 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، اتخذ الرئيس المنتدب للمجلس خلال سنة 2022 عدداً من القرارات التي تهم إلحاق قضاة أو وضعهم رهن الإشارة أو في حالة الاستيداع، وذلك بعد استشارة اللجنة الخاصة المنصوص عليها في نفس المادة، والمؤلفة من السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، وأربعة أعضاء معينين من طرف المجلس.

وقد تم إشعار المجلس بكل القرارات المتخذة وفق ما تقضي به الفقرة الأخيرة من المادة 79 المشار إليها أعلاه، وذلك وفق التفصيل التالي:

أ. تدبير وضعيات الإلحاق:

خلال سنة 2022، تم إلحاق 32 قاضياً، وتجديد إلحاق قاضية واحدة لدى بعض إدارات الدولة والمؤسسات العامة، وذلك وفق التفصيل الآتي:

- إلحاق 06 قضاة لدى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، لتولي مهام قاضي التوثيق ببعض سفارات وقنصليات المملكة بالخارج. ويتعلق الأمر بسفارات المملكة بكل من مدريد وباريس وبروكسيل، والقنصليات العامة للمملكة بكل من ليون (فرنسا)، ودوسلدورف (ألمانيا)، ونيويورك (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- إلحاق قاض واحد (01) لدى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، لتولي مهام قاضي الاتصال بسفارة المملكة المغربية بروما (جمهورية إيطاليا)؛
- إلحاق قاض واحد (01) لدى وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة؛
- إلحاق قاضين إثنين (02) لدى المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- إلحاق 19 قاضياً لدى رئاسة النيابة العامة؛
- إلحاق قاضية واحدة (01) لدى المعهد العالي للقضاء؛
- إلحاق قاض واحد (01) لدى وزارة العدل؛
- تجديد إلحاق قاضية واحدة (01) لدى المعهد العالي للقضاء.

في نفس السياق أيضاً، تم خلال سنة 2022، وضع حد لإلحاق 13 قاضياً وفق التفصيل الآتي :

- جعل حدٍ لإلحاق 03 قضاة لدى المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- جعل حدٍ لإلحاق قاض واحد (01) لدى رئاسة النيابة العامة.
- جعل حد لإلحاق 05 قضاة لدى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، وذلك على إثر انقضاء مدة إلحاقهم لديها بعدما كان أربعة (04) منهم يشغلون مهام قاضي التوثيق بكل من سفارتي المملكة بباريس وبروكسيل، والقنصليتين العامتين للمملكة بكل من ليون (فرنسا) ودوسلدورف (ألمانيا). فيما كان القاضي الخامس يشغل مهام قاضي الاتصال بسفارة المملكة بروما (إيطاليا)؛
- جعل حد لإلحاق ثلاثة (03) قضاة لدى وزارة العدل؛
- جعل حد لإلحاق قاض واحد (01) لدى وزارة الصناعة والتجارة.

ب. تدير الوضع رهن الإشارة

خلال سنة 2022، وفي إطار المسطرة المنصوص عليها في المادة 79 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، تقرر وضع 05 قضاة رهن الإشارة لدى بعض إدارات الدولة والمؤسسات العامة، وذلك وفق التفصيل الآتي:

- وضع قاضيين اثنين (02) رهن إشارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
 - وضع قاض واحد (01) رهن إشارة وزارة العدل؛
 - وضع قاض واحد (01) رهن إشارة المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان؛
 - وضع قاض واحد (01) رهن إشارة مؤسسة الوسيط.
- كما تقرر أيضاً جعل حد للوضع رهن الإشارة لـ 13 قاضياً، يتوزعون على الشكل التالي:
- جعل حد لوضع قاض واحد (01) رهن إشارة وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج؛
 - جعل حد لوضع قاضيتين اثنتين (02) رهن إشارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
 - جعل حدٍ لوضع قاض واحد (01) رهن إشارة مؤسسة الوسيط؛
 - جعل حدٍ لوضع تسعة (09) قضاة رهن إشارة رئاسة النيابة العامة.

ج. تدبير وضعية الاستيداع

خلال سنة 2022 استجاب الرئيس المنتدب في إطار المسطرة المنصوص عليها في المادة 79 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية لطلب قاض يرمي إلى وضعه في حالة استيداع لأسباب شخصية، وذلك لمدة سنة واحدة.

كما قرر إعادة إدماج قاضي آخر بالسلك القضائي بعد انتهاء فترة الاستيداع التي استفاد منها.

رابعاً: الإحالة إلى التقاعد

بناء على مقتضيات المواد 65 و 83 و 84 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وعلى المادتين 104 و 116 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، عُرضت على المجلس خلال دورة شتنبر 2022 سبع (7) لوائح، تتضمن أسماء السيدات والسادة القضاة الذين سيبلغون حد سن التقاعد، أو سينهون إحدى فترات التمديد، أو سيبلغون حد سن 70 سنة خلال سنة 2023، وهي موزعة كما يلي:

رقم اللائحة	عدد القضاة	موضوعها
01	73	قضاة سينهون فترة التمديد الأولى
02	81	قضاة سينهون فترة التمديد الثالثة
03	59	قضاة سينهون فترة التمديد الخامسة
04	09	قضاة سينهون فترة التمديد السادسة
05	90	قضاة سينهون فترة التمديد السابعة
06	19	قضاة سينهون فترة التمديد الثامنة
07	14	قضاة سيبلغون سن 70 سنة خلال سنة 2023
المجموع	345	****

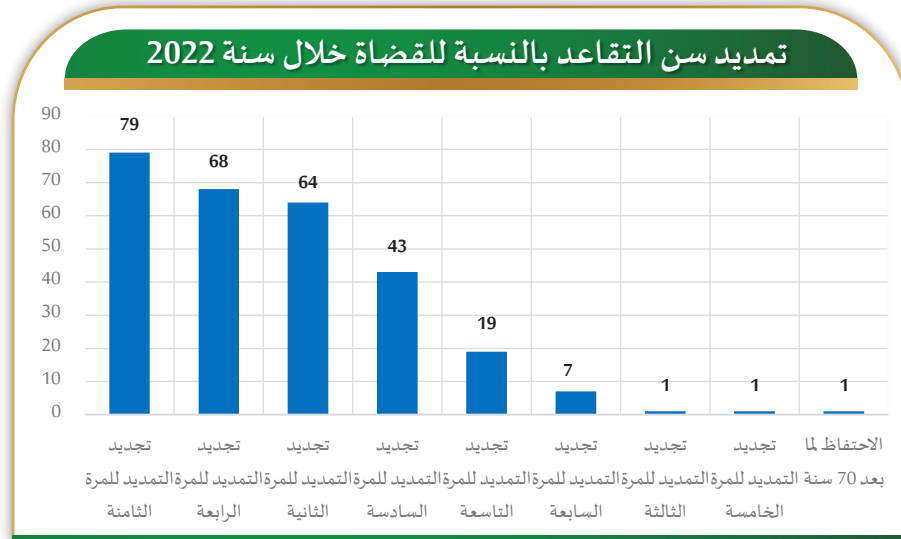
وبعد الدراسة والتداول في شأن كل لائحة من هذه اللوائح على حدة، اتخذ المجلس قراراتٍ بشأن اللوائح المعروضة عليه، وفق التفصيل التالي:

1.تمديد وتجديد تمديد حد سن تقاعد قضاة برسم سنة 2023

رقم اللائحة	فترة التمديد	عدد القضاة المستفيدين
01	تجديد التمديد للمرة الثانية	64 قاضياً من أصل 73
02	تجديد التمديد للمرة الرابعة	68 قاضياً من أصل 81
03	تجديد التمديد للمرة السادسة	43 قاضياً من أصل 59
04	تجديد التمديد للمرة السابعة	07 قضاة من أصل 09
05	تجديد التمديد للمرة الثامنة	79 قاضياً من أصل 90
06	تجديد التمديد للمرة التاسعة	18 قاضياً من أصل 19
	المجموع	279 قاضياً من أصل 345

هذا مع العلم أنه خلال دورة يناير 2022 قرر المجلس تمديد حد سن التقاعد لفائدة 03 قضاة، الأول لفترة تسعة، والثاني لفترة خامسة، والثالث لفترة ثالثة، كما تم الاحتفاظ بقاض يمارس عمله بالقسم العبري بالمحكمة الابتدائية بطنجة إلى ما بعد سن 70 سنة رعيّاً للمصلحة القضائية.

وبذلك يكون مجموع القضاة الذين قرر المجلس تمديد حد سن تقاعدهم خلال سنة 2022 هو 283 قاضٍ وقاضية، يتوزعون على الشكل التالي:

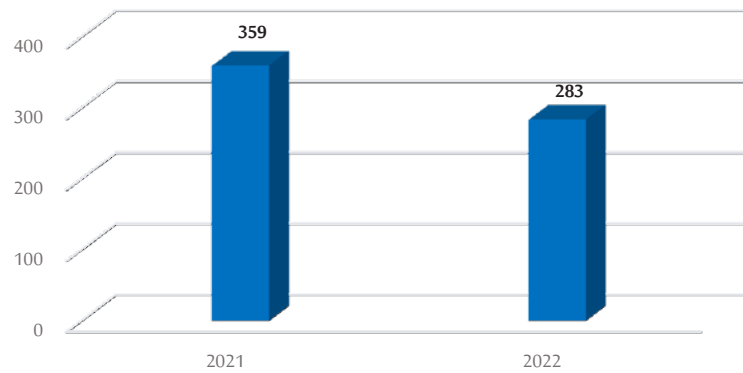


وفيما يلي جدول للمقارنة بين سنتي 2021 و2022 بخصوص عدد القضاة الذين قرر المجلس

تمديد حد سن تقاعدهم:

السنة	عدد القضاة المعنيين
2021	359
2022	283
المجموع	642

تمديد حد سن التقاعد خلال سنتي 2021 و2022

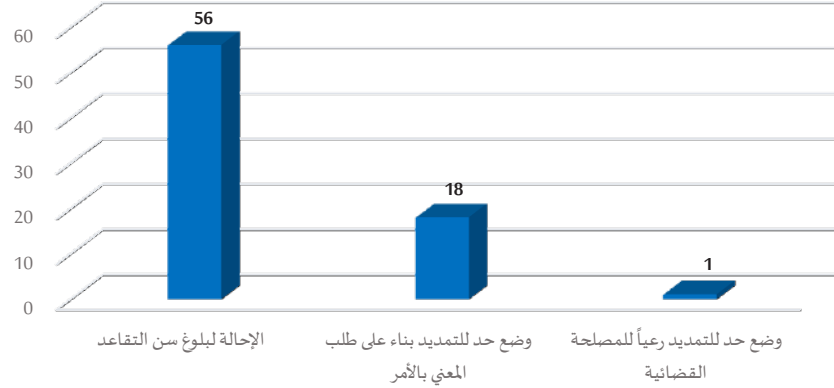


2. إحالة قضاة إلى التقاعد

بالموازاة مع ما قرره المجلس بشأن تمديد أو تجديد تمديد حد سن التقاعد، فقد أصدر أيضاً قرارات تتعلق بإحالة قضاة إلى التقاعد سواء بمناسبة بلوغهم سن التقاعد، أو خلال فترة استفادتهم من التمديد، إما بناء على طلباتهم، أو رعيماً لما اقتضته المصلحة القضائية، وذلك وفق التفصيل التالي:

أساس الإحالة إلى التقاعد	عدد القضاة المعنيين
الإحالة لبلوغ سن التقاعد	56
وضع حد للتمديد بناء على طلب المعني بالأمر	18
وضع حد للتمديد رعيماً للمصلحة القضائية	01
المجموع	75

القضاة الذين قرر المجلس إحالتهم إلى التقاعد سنة 2022



3. إحالة قضاة إلى التقاعد النسبي

عُرض على المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 ما مجموعه 13 طلباً تقدم بها قضاةٌ يلتمسون فيها إحالتهم إلى التقاعد النسبي اعتباراً لظروفهم الشخصية أو العائلية أو الصحية، التي أصبحت تحول دون إمكانية استمرارهم في العمل على الوجه المطلوب.

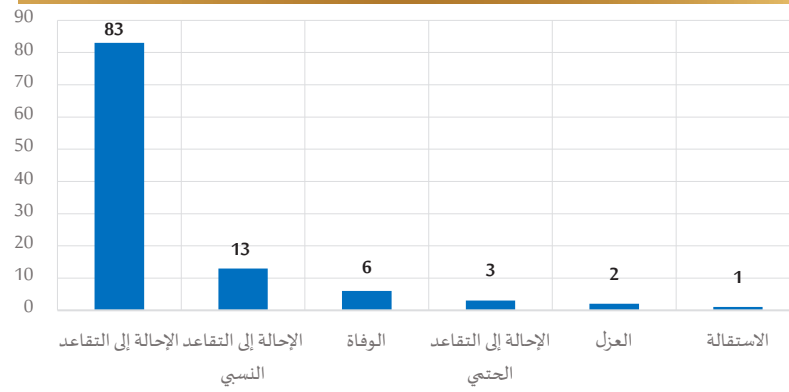
وبعد فحص الوثائق المدلى بها لتعزيز الطلبات، والاطلاع على ملفات هؤلاء القضاة، تبين أن 12 منهم يتوفرون على شرط الأقدمية اللازمة في الخدمة العامة الفعلية استناداً إلى الفصلين الرابع والخامس من القانون المتعلق بنظام المعاشات المدنية، فقرر المجلس الاستجابة لها، وذلك بإحالة أصحابها إلى التقاعد النسبي، مراعاةً لظروفهم أو لما تقتضيه المصلحة القضائية.

خامساً: قضاة غادروا السلك القضائي

بلغ عدد القضاة الذين غادروا السلك القضائي سنة 2022 ما مجموعه مائة وثمانية (108) قضاة، يتوزعون وفق التفصيل الآتي:

عدد القضاة المعنيين	الانتقال
83	الإحالة إلى التقاعد
13	الإحالة إلى التقاعد النسبي
03	الإحالة إلى التقاعد الحتمي
02	العزل
06	الوفاة
01	الاستقالة
108	المجموع

القضاة الذين غادروا السلك القضائي سنة 2022



المحور الرابع: تخليق المنظومة القضائية

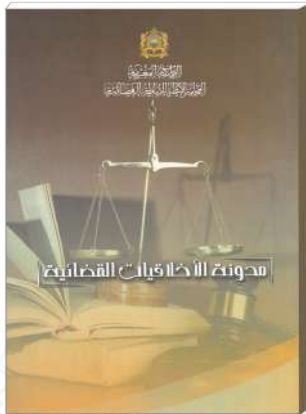
إذا كانت وظيفة القاضي هي تطبيق القانون وإقامة العدل بين الناس وحماية حقوق الأشخاص والجماعات وحياتهم وأمنهم القضائي، فإن ذلك ينبغي أن يتم في استحضار تام للقيم الأخلاقية النبيلة التي تميز مهنة القضاء، وهي المساواة بين الأطراف والحياد والتجرد والنزاهة والاستقلالية. وهي المبادئ التي تعطي للقضاء هيئته ومكانته السامية في المجتمع.

ومن نافلة القول أن تخليق المنظومة القضائية هو مدخل أساسي لتحقيق الأمن القضائي وتعزيز الثقة في القضاء. لذلك فإن المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وانطلاقاً من مسؤوليته والدور الذي يضطلع به في تدبير شؤون العدالة ببلادنا، يولي أهمية خاصة للتخليق، ويعتبره على رأس أولوياته خلال المرحلة الحالية، ومدخلاً أساسياً من مداخل إصلاح منظومة العدالة. ولتنزيل أهدافه المرتبطة بهذا الموضوع، يسعى المجلس إلى تكريس منظومة متكاملة للتخليق، تعتمد مقاربات متعددة المنافذ، تتوحد في الغايات والأهداف، وتحقق الالتقائية المطلوبة. وهي تشمل المقاربة التحسيسية، والمقاربة التأطيرية، والمقاربة التأديبية.

أولاً: المقاربة التحسيسية والتأطيرية

ترتكز المقاربة التحسيسية والتأطيرية على التحسيس بالأخلاقيات القضائية والتعريف بها، سواء من خلال تنظيم الندوات والورشات العلمية التي تُعنى بمناقشة مضامين مدونة الأخلاقيات القضائية، أو من خلال إصدار الدوريات التي تكتسي طابعاً تأطيرياً وتحسيسياً بشأن عدد من الممارسات المرتبطة بالأخلاقيات القضائية، فضلاً عن تفعيل وتعزيز دور لجنة الأخلاقيات، وسن إجراءات مواكبة ذات طبيعة تديرية هدفها معالجة مختلف الاختلالات المرصودة، وقد همت بالأساس موضوع التصريح بالملتمكات ونشر العقوبات التأديبية.

1. تنظيم الندوات واللقاءات العلمية للتعريف بمدونة الاخلاقيات القضائية



تميزت سنة 2022 بتنظيم عدد من اللقاءات والورشات العلمية لفائدة القضاة والمحققين القضائيين، كانت مناسبة للتعريف بمدونة الأخلاقيات القضائية ومناقشة مجموعة من المواضيع التي تتضمنها هذه المدونة، وفيما يلي استعراض لأهم الندوات التي تم تنظيمها:

أ.تنظيم لقاء وطني لمستشاري الأخلاقيات

بتاريخ 23 يونيو 2022 نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية لقاءً وطنياً ضم مسؤولي مختلف محاكم الاستئناف باعتبارهم مستشاري الأخلاقيات، حيث كان اللقاء مناسبة أكد من خلاله الرئيس المنتدب أن موضوع التخليق يعد محورياً أساسياً من محاور المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وأن اهتمام المجلس بموضوع الأخلاقيات المهنية نابع من صلب مهنة القضاء، التي تقوم على أسس أخلاقية صارمة، على اعتبار أن المبادئ والقيم الأساسية لمهنة القضاء، كالاستقلال والحياد والتجرد والنزاهة والاستقامة والإخلاص، والتطبيق العادل للقانون، هي كلها مبادئ أخلاقية.

ولهذه الاعتبارات دعا الرئيس المنتدب المسؤولين القضائيين إلى الاضطلاع بالمهام التي أناطها بهم مدونة الأخلاقيات القضائية، وخصوصاً ما يلي:

- تعميم أحكام المدونة والتعريف بها في حدود دوائر محاكم الاستئناف التي يعمل بها هؤلاء المسؤولون؛
- مساعدة القضاة وتقديم النصح إليهم في حالة مواجهتهم لصعوبات أو إشكاليات، أو لغموض في كيفية تطبيق وتفسير أحكام المدونة؛
- تقديم اقتراحات وتوصيات للجنة الأخلاقيات، بشأن حسن تطبيق المدونة، واقتراح التدابير اللازمة لذلك، وبرامج التكوين والتحسيس؛
- إبلاغ اللجنة عن الخروقات الأخلاقية التي تقع داخل دائرة نفوذ المحاكم التي يشرف عليها هؤلاء المسؤولون؛
- تقديم تقرير سنوي عن حصيلة عملهم إلى اللجنة خلال شهر دجنبر من كل سنة.

ب.تقديم حصص وعروض للملحقين القضائيين في موضوع الأخلاقيات القضائية

في إطار برنامج التكوين الذي خضع له الملحقون القضائيون المنتمون للفوج 45، قام أعضاء لجنة الأخلاقيات القضائية بتقديم عروض لهذا الفوج حول مدونة الأخلاقيات، وقد انصبت العروض المقدمة حول مواضيع الاستقلال والنزاهة والحياد والتجرد والتحفظ والكفاءة والاجتهاد واللباقة وحسن المظهر، وباقي القيم الأخلاقية الأخرى.

ج.تنظيم اجتماعات وموائد مستديرة بمختلف الدوائر الاستئنافية حول مدونة الاخلاقيات القضائية

ترأس مستشارو الاخلاقيات بمختلف الدوائر الاستئنافية بالمملكة خلال سنة 2022 لقاءات تواصلية وموائد مستديرة حضرها قضاة تلك الدوائر، خُصصت لمناقشة مضامين مدونة الأخلاقيات، وحث القضاة على التحلي بالقيم الأخلاقية، وقد أنجز مستشارو الأخلاقيات تقارير بشأن تلك اللقاءات وما دار فيها من مناقشات، وتم إرسالها إلى لجنة الأخلاقيات بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

2.توجيه الدوريات إلى السيدات والسادة القضاة

إيماناً منه بالمقاربة التأطيرية والتحسيسية التي جعلها أساساً لتخليق مهنة القضاء ودعم استقلالها وتحسين أوضاعها، شرع المجلس خلال سنة 2022 في تنزيل هذه المقاربة انطلاقاً من ملاحظاته لبعض الممارسات التي تأتي له الاطلاع عليها، إما من خلال التقارير الواردة عليه أو من بعض المقررات التأديبية، أو مما يتناهى إلى علمه من اهتمامات القضاة وانشغالاتهم ونقاشاتهم.

ويأتي دور الدوريات التي تتم مناقشتها من طرف المجلس والحرص على تقيدها بمبادئ الدستور والمقتضيات القانونية، ولاسيما الحرص على احترام استقلال القضاة في أحكامهم، يأتي من أجل تنبيه القضاة إلى بعض الإخلالات التي تُعرض على المجلس في المادة التأديبية من أجل تقوية مناعة القضاة وتجنّبهم الوقوع في تلك الإخلالات. بحيث يحرص المجلس على إشعار القضاة بتوجيهاته في المادة التأديبية، سيما إذا لاحظ استمرار ذلك النوع من الإخلالات. وبطبيعة الحال فإن دوريات المجلس في هذا الجانب تظل ذات فائدة تحسيسية، وأما المساءلة فإنها تتم على أساس المقتضيات القانونية ووفقاً للإجراءات والمساطر التأديبية المضمنة في القانون التنظيمي للمجلس والنظام الأساسي للقضاة والنظام الداخلي للمجلس.

وقد كان المجلس قد أعلن عن توجيهه هذا في إطار المقاربة التأطيرية التي اعتمدها استراتيجيته المرحلية. وقد لمس المجلس بكثير من الاستحسان تضاول بعض أنواع الإخلالات التي كان قد نبه إليها بواسطة دورياته.

وفي هذا الإطار وجه الرئيس المنتدب بتاريخ 14 يونيو 2022 دورية إلى عموم السيدات والسادة القضاة بمختلف محاكم المملكة تحت عدد 34.22، انصبت حول موضوعين إثنين:

أولهما يتعلق بحدود استقلال القضاة فيما يتعلق بمختلف المهام التي يقومون بها في علاقتهم مع المسؤولين القضائيين.

وثانيهما يتعلق ببعض أوجه ممارسة القضاة لحرية التعبير واستعمال الوسائط الاجتماعية.

ففيما يتعلق بالموضوع الأول، أكدت الدورية أن المقتضيات الدستورية والقانونية تحصر استقلال القضاء فيما يصدره القضاة من مقررات وأحكام وما يتخذونه من قرارات قضائية دون سواها من المهام الإدارية التي يقومون بها، والتي يخضعون فيها للقواعد العامة للتدبير الإداري، ومنها على سبيل المثال، مدى مواظبة القاضي على احترام التوقيت الإداري أو أوقات الجلسات أو تحرير الأحكام في أمدها، أو منسوب مساهمة القاضي في النجاعة القضائية، أو علاقاته مع المحيط المهني والبت في القضايا في أجل معقول، حيث إن القاضي بمناسبة ممارسته لهذه المهام الإدارية يبقى خاضعاً لإشراف المسؤول القضائي، وغير مشمول بالاستقلال المشار إليه في الفصلين 109 و110 من الدستور.

وحتى بمناسبة ممارسته لمهامه القضائية المشمولة بالاستقلالية، فإن القاضي يبقى خاضعاً لتقييم المسؤول القضائي ومراقبته طبقاً للمادة 54 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة التي خولت للمسؤولين القضائيين مهمة تقييم أداء القضاة العاملين بالمحاكم المسؤولين عن إدارتها، وهو تقييم يشمل الأداء المهني للقاضي ومؤهلاته الشخصية وسلوكه الأخلاقي وعلاقته بالمحيط المهني ومدى قدرته على التدبير.

وبهذه المناسبة فقد أكدت الدورية على ضرورة التقيد بمقتضيات البند 9 من المادة 17 من مدونة الأخلاقيات القضائية التي ألزمت القاضي بإعلام المسؤول القضائي بمحكمته بجميع عوامل الخلل التي قد تؤثر سلباً على القيام بالمهام القضائية. وأنه حينما يتعلق الأمر بتقييم الأداء المهني والسلوك، فإنه من واجب المسؤول القضائي تتبع أداء القاضي وسيرته وطريقة عمله ومواظبته من أجل وضع تقييم موضوعي نزيه وفقاً لما تحدده المقتضيات القانونية ونصوص النظام الداخلي للمجلس، وأن المسؤول القضائي، نظراً لصفته تلك، يعتبر مستأماً على الشأن القضائي بدائرة نفوذ المحكمة التي يمارس فيها، ويجب عليه أن يكون بالنسبة للقضاة العاملين معه، المثل الأعلى في الأخلاق والسلوك والانضباط المهني وأن يعامل القضاة وفقاً للأخلاق القضائية ويضطلع بدوره في التأطير والتحسيس والنصح، في مجال السلوك والأخلاقيات، وأن يقوم بواجبه في التأطير والتكوين القضائي، وأن يوفر لهم الظروف المناسبة للتفوق وتحسين الأداء المهني. وذلك ضمن الإطار الذي يحدده القانون وترسمه أخلاقيات المهنة والتقاليد والأعراف القضائية، كما أن القضاة مطالبون بمساعدته في هذه المهمة، لأن سمعة القضاء تهمهم جميعاً.

ولأجل ذلك، تضيف الدورية، فإن الاحترام المتبادل بين القضاة فيما بينهم، بغض النظر عن مناصبهم ورتبتهم، ومع الأغيار كيفما كانت صفتهم، والتحلي بالقيم الإنسانية وآداب التعامل، تعتبر صفات أخلاقية يجب على القضاة الحفاظ عليها والتشبث بها بالنظر لما تمثله من حفظ لكرامة

القضاء وصورته لحرمة وسمعته من جهة، ولما تجسده من حفاظ على وحدة الجسم القضائي وانسجامه من جهة أخرى. وهو ما يقتضي تدبير الخلافات الطارئة داخل المحكمة في مستوى داخلي، وفق الضوابط القانونية والإدارية والإجراءات المسطرية، وفي إطار الرقابة المؤسسية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، باعتباره الجهة الوحيدة المشرفة على تدبير الوضعيات المهنية والإدارية للقضاة، والذي يتولى حصرياً، بصفته الساهر على تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة البت في تقارير المسؤولين القضائيين وتظلمات القضاة والتحري والبحث بشأنها.

كما أن تواصل القضاة مع المجلس بشأن الأمور المهنية يجب أن يتم عن طريق مراسلات إدارية تعكس الأخلاق القضائية، وتحافظ على الأسرار المهنية وتحفظ المعطيات الشخصية للأشخاص وتتجنب التشهير.

أما فيما يخص الموضوع الثاني المتعلق بحماية حرية التعبير واستعمال الوسائط الاجتماعية، فقد أكدت الدورية على حق القاضي في التعبير بحرية، وذكرت بالتزاماته المنبثقة من صفته القضائية التي توجب عليه أن يراعي بمناسبة ممارسته لهذا الحق، بالإضافة إلى القيود المفروضة على عامة الناس من قبيل تجنب السب والقذف والتحريض على الجريمة والإخلال العلني بالحياة ونشر الأخبار الزائفة التي تؤثر على النظام العام...، التقيد كذلك بضوابط وقيود أخرى يقتضيها الواجب المهني وأخلاقيات مهنة القضاء.

ويأتي على رأس هذه القيود الالتزام بواجب التحفظ الذي نص عليه الفصل 111 من الدستور والمادتين 37 و38 من النظام الأساسي للقضاة، وكذا عدم إبداء الرأي في أي قضية معروضة على القضاء حفاظاً على الحياد والتجرد والاستقلالية (المادة 49 من النظام الأساسي للقضاة). بالإضافة إلى مراعاة حرمة وشرف القضاء والحفاظ على هيئته (المواد 37 و38 و40 و44 من النظام الأساسي للقضاة)..

وإذا كان هذا شأن ممارسة القضاة للحق في التعبير، فإن ممارسة هذا الحق باستعمال الوسائط الاجتماعية، يقتضي من القاضي مزيداً من الحرص والحيلة ومراعاة المكانة الاعتبارية للقاضي في المجتمع.

وفي هذا السياق، تؤكد الدورية، أنه يتعين أن يلتزم القاضي بما نصت عليه تطبيقات المادة 23 من مدونة الأخلاقيات القضائية. بالإضافة إلى عدم إفشاء الأسرار المهنية وحماية الحياة الخاصة للأفراد، وتلافي تداول الشأن المهني «الخاص» على المواقع العامة. مع ضرورة الحرص على الاتزان والرصانة، وتجنب المواقف والتعابير والتعليقات والصور التي من شأنها المساس بثقة المواطنين والمتقاضين في القضاء، أو التي قد تمس باستقلاله أو بحياد القضاة وتجردهم ونزاهتهم.

لهذه الاعتبارات فقد طلب المجلس الأعلى للسلطة القضائية من المسؤولين القضائيين وعموم قضاة المملكة التقيد بمقتضيات القانون وبالأخلاقيات القضائية فيما يرتبط بممارسة مهامهم القضائية ويتدبير الشأن المهني، وأن يرفعوا إلى المجلس الإشكاليات التي تعترضهم في هذا الصدد بالطرق الإدارية المعتادة.

كما أهاب بهم التقيد بقواعد السلوك المهني والأخلاقيات القضائية كما هي منصوص عليها في الدستور والقوانين ومدونة الأخلاقيات القضائية، وكما رسختها الأعراف والتقاليد المهنية خلال ممارستهم لحق التعبير.

ودعا الرؤساء الأولين لمختلف محاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها بصفتهن مستشارين للأخلاقيات إلى الاضطلاع بدورهم في التأطير والنصح والإرشاد، ومساعدة القضاة العاملين بدوائر نفوذ محاكم الاستئناف التي يشرفون عليها، في تفهم واستيعاب الأخلاقيات المهنية، مع الحفاظ على سرية طالبي الاستشارة، والعمل على إبلاغ لجنة الأخلاقيات ودعم استقلال القضاة بجميع الخروقات الأخلاقية.

وأهاب كذلك بالجمعيات المهنية للقضاة للمساهمة في هذا المجهود عن طريق توعية وتحسيس القضاة بواجباتهم والتزاماتهم المهنية والأخلاقية.

3. تفعيل دور لجنة الأخلاقيات

خلال سنة 2021 أصدر المجلس مدونة الأخلاقيات القضائية، التي ورد التنصيص عليها في المادة 106 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وقد نصت هذه المدونة في الباب الثالث منها على آليات التطبيق والمواكبة، وحددت في لجنة الأخلاقيات المنصوص عليها في المادة 106 من القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه، والتي تُعتبر إحدى اللجان الدائمة للمجلس، وكذا مستشاري الأخلاقيات وهم الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامون للملك لديها.

وإذا كان المجلس قد قرر خلال سنة 2021 تشكيل هذه اللجنة وتفعيل دورها، ومكنها من الموارد البشرية واللوجستية التي تمكنها من القيام بعملها على الوجه الأكمل والأمثل، فإن سنة 2022 كانت الانطلاقة الحقيقية لهذه اللجنة في مجال دعم أخلاقيات القضاة.

أ. مهام لجنة الأخلاقيات:

خلال سنة 2022 تشكلت لجنة الأخلاقيات وشرعت في ممارسة مهامها.

وقد حددت المادة 32 من مدونة الاخلاقيات القضائية مهام لجنة الأخلاقيات كما يلي:

- تلقي الإحالات المقدمة إلى المجلس من لدن القضاة كلما تعلق الأمر بمحاولة التأثير غير المشروع عليهم تطبيقا لمقتضيات المادتين 104 و 105 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمادة 48 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، وذلك بكل الوسائل المتاحة، بما فيها الفضاء الخاص بالقضاة في الموقع الإلكتروني للمجلس؛
- تلقي المقترحات والتوصيات الرامية إلى إجراء أي تعديل أو تغيير لأحكام هذه المدونة من طرف المسؤولين القضائيين والجمعيات المهنية للقضاة؛
- تقديم التوصيات والمقترحات والتعديلات المتعلقة بأحكام هذه المدونة إلى المجلس؛
- إبداء الرأي بشأن أي مسألة معروضة عليها من طرف القضاة ومستشاري الأخلاقيات تخص أحكام هذه المدونة وتفسيرها، وتقديم أي توصية أو اقتراح بهذا الصدد؛
- تنظيم الندوات والدورات التحسيسية لفائدة القضاة بشأن أحكام هذه المدونة بالتعاون مع المسؤولين القضائيين مستشاري الأخلاقيات، سواء على الصعيد الوطني أو على صعيد الدوائر الاستئنافية.

بالإضافة إلى ذلك فإن هذه اللجنة تتلقى تقارير المسؤولين القضائيين فيما يتعلق بمهمتهم كمستشاري الأخلاقيات، بشأن التبليغ عن الخروقات الأخلاقية التي تقع ضمن دائرتهم الاستئنافية، كما تستقبل تقاريرهم السنوية عن حصيلة نشاطهم بهذا الخصوص، وتبلغ المجلس بجميع المخالفات الأخلاقية المحالة إليها من طرف المسؤولين القضائيين مستشاري الأخلاقيات.

ب. حصيلة عمل لجنة الأخلاقيات خلال سنة 2022

كما سبق ذكره أعلاه، فقد شكلت سنة 2022 الانطلاقة الحقيقية للجنة الاخلاقيات في مباشرة مهامها المتعلقة بتخليق المنظومة القضائية كما حددتها مدونة الأخلاقيات.

وعلى الرغم من أن هذه السنة كانت سنة تأسيسية لهذه اللجنة، فإن الحصيلة التي حققها فيما يتعلق بالمهام الموكولة إليها كانت مشجعة وجد إيجابية.

وفيما يلي استعراض موجز لحصيلة عمل هذه اللجنة خلال سنة 2022.

❖ إعداد دليل عملي للإجراءات

استملت لجنة الأخلاقيات عملها بإعداد دليل عملي يتضمن جميع الإجراءات التي تعتمد عليها بمناسبة ممارستها للمهام المنوطة بها.

وقد كانت غاية اللجنة من تدوين الإجراءات والمساطر التي تعتمد عليها من طرف اللجنة هو تععيد هذه الإجراءات، ذلك أنه بحكم تناوب أعضاء المجلس وكذا الموظفين على هذه اللجنة، فإنه ضماناً لاستمرار منهجية العمل، يبقى الدليل العملي بمثابة مرجع رئيسي، يتم الاستناد إليه لاستمرار المرفق العام في أداء خدماته.

❖ اجتماعات اللجنة

عقدت لجنة الأخلاقيات خلال سنة 2022 ما مجموعه 17 اجتماعاً، وقد خصصت اجتماعها الأول المنعقد بتاريخ 08 فبراير 2022 لمناقشة وضع إطار عام لعمل اللجنة انطلاقاً من المقتضيات القانونية المنظمة لها والمنصوص عليها في القانون التنظيمي للمجلس ونظامه الداخلي، وإعداد تصور حول مساهمتها في تعزيز الثقة في القضاء ودعم استقلال القضاة، إضافة إلى تحديد منهجية التعامل مع الملفات التأديبية المحالة على اللجنة، ومع إدارة المجلس بخصوص شكايات وتظلمات المتقاضين.

فيما خصصت باقي الاجتماعات للتداول في كل ما من شأنه تفعيل مقتضيات مدونة الأخلاقيات، وعلاقتها بمستشاري الأخلاقيات، ودراسة التقارير المحالة عليها من المفتشية العامة للشؤون القضائية، سواء تلك التي تكون في إطار الشكايات أو في إطار البحث الخاص، أو الشكايات المحالة عليها من وحدة الشكايات، فضلاً عن دراسة تقارير السادة المقررين المحالة عليها وتقديم اقتراحات للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بشأنها.

❖ عقد لقاءات مع المسؤولين القضائيين بمحاكم الاستئناف باعتبارهم مستشاري الأخلاقيات

في إطار تفعيل المادة 31 من مدونة الأخلاقيات القضائية التي أعطت للجنة الأخلاقيات صلاحية عقد ندوات ودورات تحسيسية لفائدة القضاة بشأن أحكام المدونة، نظمت اللجنة خلال سنة 2022 لقاءات تأطيرية مع المسؤولين القضائيين ومستشاري الأخلاقيات، كانت مناسبة لتحسيسهم بأهمية ورش التخليق في مشروع إصلاح القضاء ودوره في إنجاح المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وتوحيد منهجية العمل. وقد توزعت هذه اللقاءات بين لقاءات وطنية وأخرى جهوية شملت جميع الدوائر الاستئنافية بالمملكة.

كما تم تنظيم زيارات إلى دول أجنبية لفائدة أعضاء اللجنة وبعض المسؤولين القضائيين بمحاكم الاستئناف للاطلاع على التجارب المقارنة في مجال دعم التخليق، والاستفادة من الممارسات الفضلى.

بالإضافة إلى ذلك فقد شاركت اللجنة في الدورة التكوينية التي نُظمت لفائدة المسؤولين القضائيين الجدد، من خلال عرض ألقاه رئيسها تحت عنوان «دور المسؤول القضائي في تنزيل مدونة الأخلاقيات القضائية».

❖ دراسة تقارير المفتشية العامة للشؤون القضائية، وإبداء الرأي بشأنها

خلال سنة 2022 أبدت لجنة الأخلاقيات رأيها بشأن 162 تقريراً منجزاً من طرف المفتشية العامة للشؤون القضائية، كما أبدت رأيها بشأن 42 تقريراً منجزاً من طرف المقررين المعيّنين من طرف المجلس للبحث في إخلالات مهنية منسوبة لعدد من القضاة.

4. تفعيل عمل اللجنة المكلفة بالفحص المنتظم للتصريح بالامتلاكات

نصت المادة 113 من القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، على استمرار العمل بصفة انتقالية بمقتضيات الفصل 16 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.74.467 وتاريخ 11 نونبر 1974، المكون للنظام الأساسي للقضاة كما وقع تغييره وتتميمه، والمتعلق بالتصريح بالامتلاكات إلى حين تعويضها طبقاً لأحكام الفصل 158 من الدستور.

وطبقاً لأحكام هذه المادة تحل الأمانة العامة للمجلس الأعلى للسلطة القضائية والرئيس المنتدب والأمين العام للمجلس، مباشرة بعد تنصيب هذا المجلس، على التوالي محل كتابة المجلس الأعلى للقضاة ووزير العدل وكاتب هذا المجلس.

وبناء عليه، فإن اللجنة المعهود إليها بالفحص المنتظم لتطور التصريحات بالامتلاكات والمداخل، تتكون حالياً من الرئيس المنتدب والأعضاء المعيّنين بحكم القانون بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بحضور الأمين العام للمجلس بصفته مقررًا.

واستناداً إلى هذه النصوص، قرر المجلس خلال سنة 2021 الاضطلاع بدوره الدستوري في المساهمة في تخليق الحياة العامة، وذلك بتفعيل عمل هذه اللجنة كي تقوم بالفحص المنتظم لتصريحات القضاة بامتلاكاتهم ومداخلهم.

وبالنظر إلى بعض الملاحظات التي عاينتها اللجنة، من خلال فحص التصريحات خلال سنة 2022، وجه الرئيس المنتدب للمجلس ثلاث (03) دوريات إلى قضاة المملكة تتعلق بموضوع التصريح بالامتلاكات.

الأولى : كانت بتاريخ 19 أبريل 2022 تحت عدد 16.22، دعا فيها القضاة الذين لم يجددوا تصريحاتهم خلال شهر فبراير، أن يبادروا بالقيام بهذا التجديد وتوجيهه إلى الأمانة العامة للمجلس.

الثانية : كانت بتاريخ 20 ماي 2022 تحت 27.22 ذَكَرَ فيها السيد الرئيس المنتدب القضاة الذين لم يقوموا بتجديد التصريح بالملكيات بالتعجيل بالقيام بذلك قبل تاريخ 03 يونيو 2022 تحت طائلة اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

الثالثة : كانت بتاريخ 12 يوليوز 2022 تحت عدد 37.22 نبه فيها السيد الرئيس المنتدب إلى أن لجنة الفحص المنتظم لتطور التصريحات بالملكيات والمداخيل سجلت مجموعة من الملاحظات من قبيل:

- عدم انتظام الإدلاء بالتصريحات أو تجديدها داخل الأجل المحددة لذلك؛
- عدم تطابق التصريحات اللاحقة مع التصريحات السابقة من حيث نوعية وأثمنة وتواريخ امتلاك العقارات والمنقولات المصرح بها؛
- الإشارة إلى التوفر على ممتلكات عقارية خاضعة لنظام التحفيظ العقاري دون الإدلاء بأرقام رسومها العقارية؛
- ترك خانة القروض خالية رغم الإشارة إلى امتلاك بعض العقارات والمنقولات بواسطة قروض؛

وبناء عليه دعا الرئيس المنتدب في دوريته المذكورة القضاة إلى ضرورة التقيد بالمقتضيات القانونية المنظمة للتصريح بالملكيات، وإيلاء هذا الموضوع العناية اللازمة مع الحرص على ملء التصريحات بالملكيات بالدقة المطلوبة وتفادي الملاحظات المشار إليها أعلاه.

5. نشر المقررات التأديبية

إن اهتمام المجلس بمجال التخليق والتأطير وتنبيه القضاة إلى بعض الأخطاء التي يجب عليهم تلافيها، جعله يناقش مسألة نشر مقرراته التأديبية وتفعيل مقتضيات المادة 60 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وفي هذا الإطار سبق للمجلس أن قرر خلال سنة 2021، اعتماد منهج نشر المقررات التأديبية مع تعييدها بعد حذف الأسماء وكل المعطيات التي قد تجعل القاضي المعني بالمقرر معلوماً. ومع نهاية سنة 2022، بلغ عدد المقررات التأديبية التي تم نشرها 27 مقررًا تأديبيًا.



ويرمي نشر المقررات التأديبية للمجلس إلى تحسيس القضاة بالسلوكات والتصرفات والأفعال الخاطئة، حتى يتأتى لهم ضبط سلوكهم وتحسين أدائهم المهني، وأخذ العبرة والمثال من الأحداث التي أدت إلى محاسبة زملائهم.

وقد تم تخصيص نافذة بالموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للسلطة القضائية خاصة بالقضاة، يتم من خلالها الولوج إلى قاعدة البيانات المتضمنة للمقررات التأديبية، وذلك باستعمال مفاتيح آمنة ووفق ضوابط وشروط محددة.

هذا، وخلال سنة 2022 أصدر المجلس عدداً من المقررات التأديبية تضمنت مبادئ وقواعد مؤطرة لقواعد السلوك الأخلاقي والمهني للقضاة. وفيما يلي استعراض لبعض القواعد التي تضمنتها هذه المقررات التأديبية.

أ. على مستوى الاخلال بالواجبات المهنية،

- يلتزم القاضي بمبدأ التطبيق العادل للقانون المنصوص عليه في دستور المملكة، وذلك بالبت في القضايا وإصدار أحكامه على الأسس المعقولة، وأن المهام التأديبية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية تسوغ له بسط رقابته على السلطة التقديرية للقضاة المعملة في أحكامهم إذا ما اتسمت بتعسف واضح في استعمالها وبغلو في تقديرها. ولذلك اعتبر المجلس تقصير القاضي في دراسة الملف وعدم فحص تقرير الخبرة وبسط رقابته عليه والتحقق من سلامة الأسس التي بني عليها، إخلالاً بالواجب المهني.

- يعتبر إخلالاً مهنيًا موجباً للمؤاخذة عدم تقيد القاضي بعقد الجلسات وفق المقرر في الجمعية العمومية، وإسناد تحرير الأحكام إلى الأغيار وكثرة إخراج الملفات من التأمل والتمديدات من غير أسباب معقولة.
- يعتبر إخلالاً بالواجب المهني غياب قاضي التحقيق عن العمل دون إشعار رئيسه المباشر وقطعه لوسائل الاتصال به مما حال دون مباشرة إجراءات التحقيق في وقتها.
- يشكّل مخالفة مهنية موجبة للمساءلة التأديبية أمر قاضي النيابة العامة بحجز ضابط الشرطة بمعدل المحكمة إلى حين حضور رئيسه، وذلك في غياب أي أمر أو مقرر قضائي صادر عن السلطة القضائية المختصة بذلك، كما أن تنفيذ نائب وكيل الملك للتعليمات الشفوية وغير القانونية الصادرة عن رئيسه المباشر يعد إخلالاً بالواجبات المهنية المؤطرة لعمل أعضاء النيابة العامة.
- يعتبر مساً بصورة العدالة وإخلالاً بالواجب المهني تصرف القاضي مع رئيسه المباشر دون احترام من قبيل عدم جوابه على الاستفسارات الموجهة له وكذا رفضه الاستجابة لطلب الحضور إلى مكتبه أو نعتة بعبارات مشينة حتى وإن تم ذلك في حوار خاص.
- يعد إخلالاً بالواجب المهني استيفاء القاضي لمبالغ غير مستحقة إثر إجراء معاينة وتسلمه نصيبه من المصاريف خارج المقتضيات القانونية الواجبة التطبيق؛

ب. على مستوى الالتزام بالأعراف والاخلاقيات القضائية وقواعد السلوك،

- يعتبر إقدام القاضي على ربط اتصال دائم ومستمر بأحد أطراف الدعوى المنظورة أمامه، بغض النظر عن موضوع وطبيعة المكالمات الهاتفية ومساعدته على سلوك المساطر القضائية خرقاً للضوابط القانونية والأخلاقية التي تحكم عمله وإخلالاً بواجباته المهنية وبمبادئ الحياد والتجرد والمساواة.
- يعتبر إخلالاً بواجب الشرف والوقار ربط القاضي لعلاقة غير شرعية مع سيدة والعيش معها تحت سقف واحد دون عقد شرعي.
- يلتزم القاضي باحترام القانون على نحو صارم وإعطاء القدوة في ذلك، ويساءل تأديبياً عن عدم احترامه لقواعد السير والجولان من قبيل ارتكابه مخالفات أثناء السياقة، وعدم استجابته لعلامة التشوير عند الحاجز الأمني، وعدم تقديمه للوثائق القانونية للسيارة لدى مطالبته بها.
- توجب أعراف القضاء وقواعد السلوك على القاضي الامتناع عن المشاركة في أي سمسرة

ولو بواسطة الغير، سواء تعلق الأمر بالمحكمة التي يزاول بها أو بأي محكمة أخرى، حفاظاً على ثقة الناس في مؤسسة القضاء وفي سلامة الإجراءات والقرارات المتخذة.

- يعدّ إخلالاً بواجب الوفاق ارتكاب القاضي لمجموعة من الأفعال المخالفة للقانون والمنافية للأخلاقيات القضائية كالسياقة تحت تأثير الكحول والخيانة الزوجية.
- يتقبل القاضي القيود المفروضة على الحياة الخاصة للقضاة، والتي قد تبدو عبئاً بالنسبة للمواطن العادي، ويتصرف بما يتماشى مع كرامة وشرف رسالة القضاء، حتى في حياته الخاصة، حماية لاستقلال القضاء وصوناً لحرمة وشرفه وكرامة رسالته. وتبعاً لذلك اعتبر المجلس أن ظهور القاضي في أكثر من مناسبة بحانة ورفقة سيدة مبتذلة، يشكل إخلالاً بصفات الوفاق والشرف والكرامة المفروض التقيّد بها من قبل القضاة.
- تفرض الصفة القضائية على القاضي توخي الحيطة والحذر في علاقاته مع الغير واتقاء الشبهات والحرص على إعطاء المثل والقُدوة الحسنة في معاملاته والابتعاد عن كل من تثار حوله الشكوك، وتبعاً لذلك اعتبر المجلس أن وضع القاضي ثقته في شخص مشبوه السمعة ومن ذوي السوابق القضائية ومعروف بعلاقاته المشكوك فيها وسط الإدارات والمحاكم لتكليفه بإنجاز وثائق خاصّة وإقحامه في أموره الشخصية يعدّ إخلالاً بالواجب المهني والأخلاقي.

ثانياً: المقاربة التأديبية

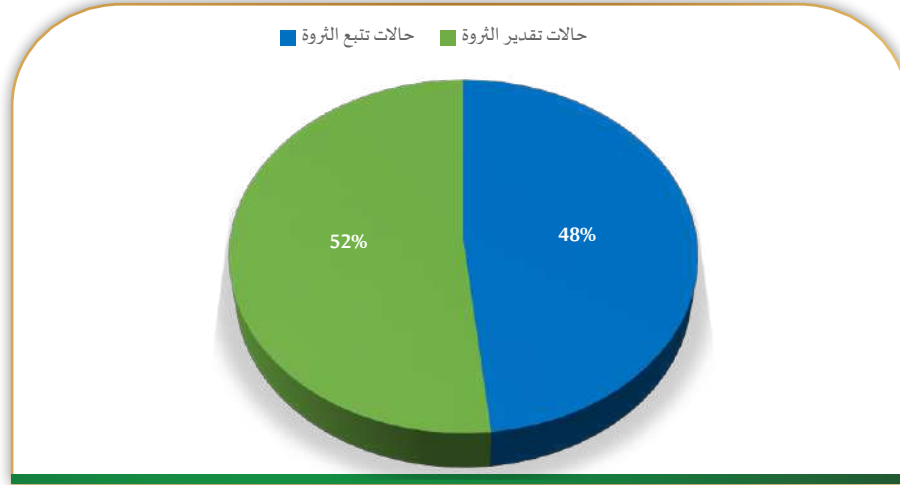
ترتكز المقاربة التأديبية على أساس تطبيق المقتضيات التأديبية المنصوص عليها في القانون بشأن الإخلالات الأخلاقية والمهنية المرتكبة من طرف القضاة.

ويعتمد المجلس في تنزيله لهذه المقاربة على الآليات القانونية التي يتوفر عليها. ولاسيما من خلال المفتشية العامة للشؤون القضائية، التي أناط بها القانون رقم 38.21 دراسة ومعالجة الشكايات والتظلمات التي يحيلها عليها الرئيس المنتدب، والقيام بالأبحاث والتحريات التي يأمر بها. بالإضافة إلى تتبع ثروة القضاة، وتقدير ثروتهم وثروة أزواجهم وأولادهم.

وقد تم تفعيل هذه الإجراءات، حيث أنجزت المفتشية العامة للشؤون القضائية سنة 2022 ما مجموعه 224 تقريراً، بتكليف من الرئيس المنتدب، تمت إحالتها على لجنة الأخلاقيات التي قدمت تقارير بشأن الجاهز منها للمجلس.

كما أن الرئيس المنتدب كلف المفتشية العامة خلال سنة 2022 بتتبع الثروة بالنسبة لـ 14 قاضياً. في حين طلب المجلس الأعلى للسلطة القضائية من المفتشية تقدير الثروة بالنسبة لـ

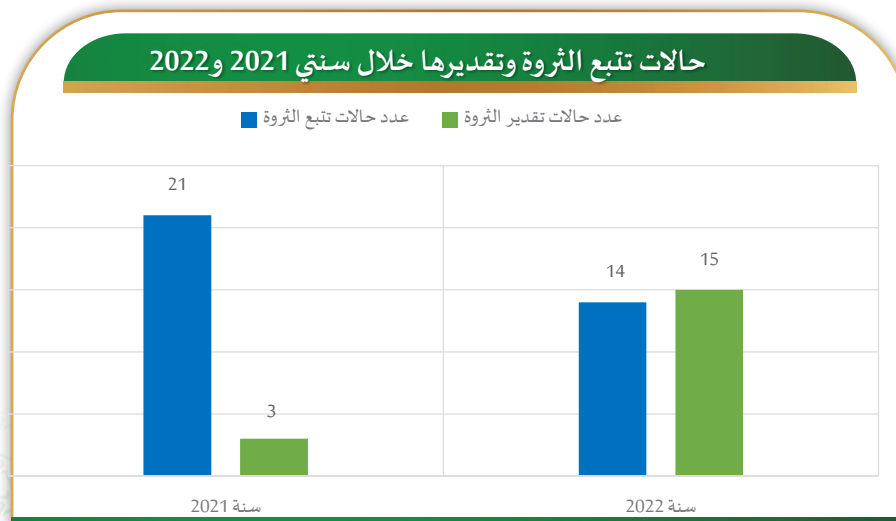
15 قاضياً، وطلب البحث في مصدر أموال زوجة قاضٍ واحدٍ كان موضوع بحثٍ، وتمت إحالة التقارير التي أنجزتها المفتشية العامة إلى المجلس لاتخاذ القرار المناسب بشأنها.



وبمقارنة الإحصائيات المسجلة خلال سنة 2022 مع تلك المسجلة سنة 2021 بخصوص تتبع وتقدير ثروة القضاة، يتبين أنه خلال سنة 2022 سُجل ارتفاع مهم في هذه المؤشرات، حيث ارتفع عدد حالات تقدير الثروة من 03 حالات سنة 2021 إلى 18 حالة سنة 2022.

وفيما يلي جدول للمقارنة بين سنتي 2021 و 2022:

المجموع	سنة 2022	سنة 2021	
35	14	21	عدد حالات تتبع الثروة
18	15	03	عدد حالات تقدير الثروة
53	29	24	المجموع

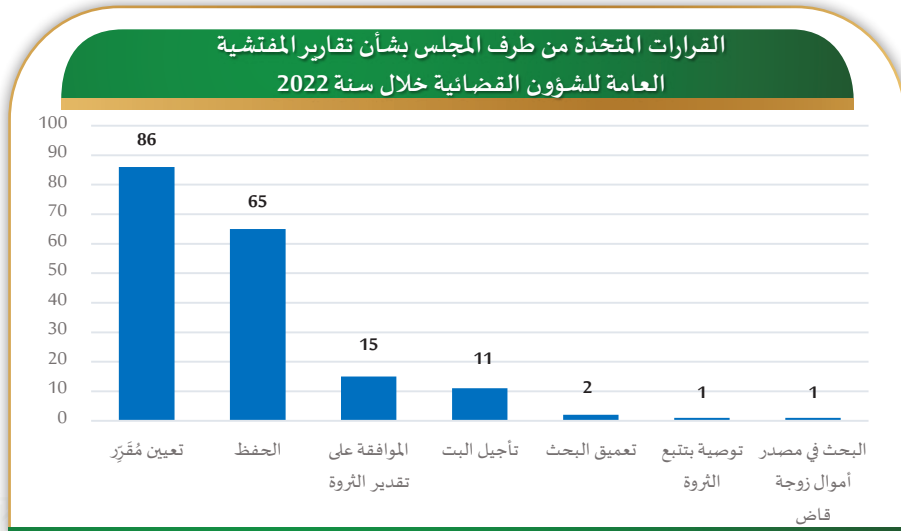


1. دراسة التقارير المنجزة من طرف المفتشية العامة للشؤون القضائية

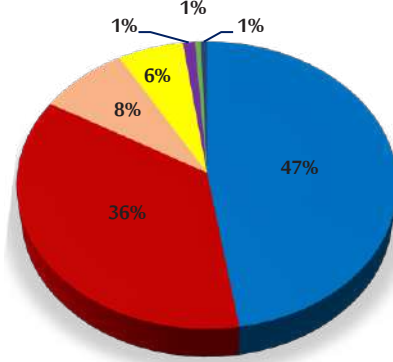
في إطار المادة 88 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمادة 27 من القانون رقم 38.21 المتعلق بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، عُرض على أنظار المجلس خلال سنة 2022 ما مجموعه 106 تقريراً يتعلق بأبحاث وتحريات أنجزتها المفتشية العامة للشؤون القضائية بشأن إخلالات مهنية أو سلوكية منسوبة لـ 181 قاضٍ وقاضية.

وبعد الاطلاع على كل تقرير على حدة، ودراسته دراسة وافية، اتخذ المجلس قرارات بشأن هذه التقارير، وهي كما يلي:

عدد القضاة المعنيين	القرار المتخذ
86	تعيين مُقَرَّر
65	الحفظ
15	الموافقة على تقدير الثروة
01	توصية بتتبع الثروة
01	البحث في مصدر أموال زوجة قاض
02	تعميق البحث
11	تأجيل البت
181	المجموع



تعيين مُقرّر
 تأجيل البت
 البحث في مصدر أموال زوجة قاض
 الحفظ
 تعميق البحث
 الموافقة على تقدير الثروة
 توصية بتتبع الثروة

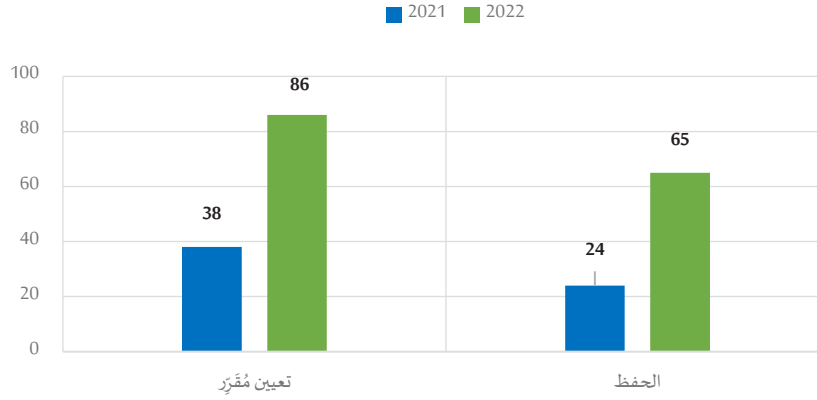


وبمقارنة الإحصائيات المسجلة خلال سنة 2022 مع تلك المسجلة سنة 2021 بخصوص القرارات المتخذة بشأن تقارير المفتشية العامة للشؤون القضائية، يتبين أنه خلال سنة 2021 عُرِضَتْ على أنظار المجلس وضعية 84 قاضٍ وقاضية أُنجزَتْ بشأنهم المفتشية العامة للشؤون القضائية تقارير تتعلق بإخلالات مهنية منسوبة إليهم، وارتفع هذا العدد سنة 2022 ليصل إلى 181 قاضياً، أي بنسبة ارتفاع بلغت 115 %.

وتبعاً لذلك، ارتفع عدد القضاة الذين قرر المجلس تعيين مقرر في حقهم من 38 قاضياً إلى 86 قاضياً، أي بنسبة ارتفاع بلغت 126 %، وارتفع أيضاً عدد القضاة الذين قرر المجلس في حقهم الحفظ من 24 قاضياً إلى 65 قاضياً، أي بنسبة ارتفاع بلغت 170 %.

ويبدو أن أسباب الارتفاع لا تتعلق بارتفاع عدد المخالفات، وإنما بجاهزية الأبحاث المتأخرة من جهة، وكذلك بسبب فعالية المفتشية العامة للشؤون القضائية التي أصبحت تتوفر على قانون خاص بها منذ 03 أكتوبر 2021، حيث تم دعمها بقضاة مفتشين إضافيين وبالإمكانات البشرية والمادية اللازمة لعملها. وفضلاً عن ذلك فإن لجنة الأخلاقيات بالمجلس التي كُلفت بتريئ الملفات لعرضها على المجلس، أبانت عن فعالية قوية. كما أن المجلس خصص حيزاً زمنياً أكبر لدراسة الملفات ومناقشتها والتداول فيها، انسجاماً مع استراتيجيته المرحلية التي تضع تخليق مهنة القضاء في مقدمة أولوياته.

مقارنة بين سنتي 2021 و 2022 بشأن حالات الحفظ وتعيين مقرر



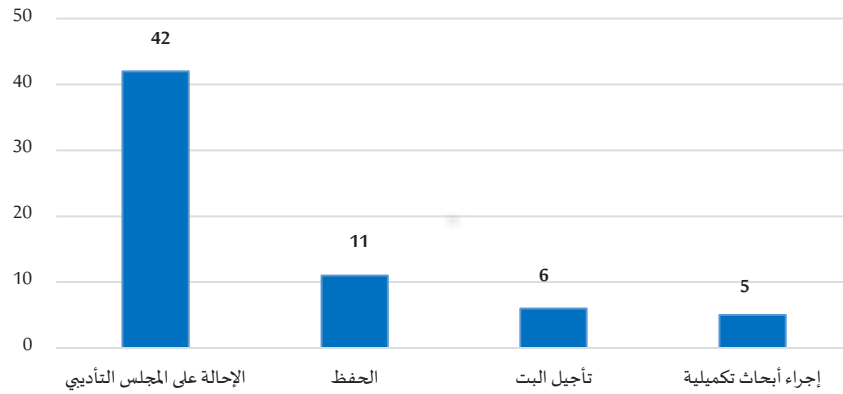
2. مقررات المجلس بشأن تقارير المقررين:

طبقاً للمادة 90 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، عُرض على أنظار المجلس خلال سنة 2022 ما مجموعه 35 تقريراً أنجزها المقررون المعينون من طرف المجلس لإجراء أبحاث بشأن إخلالات منسوبة لـ 64 قاضياً.

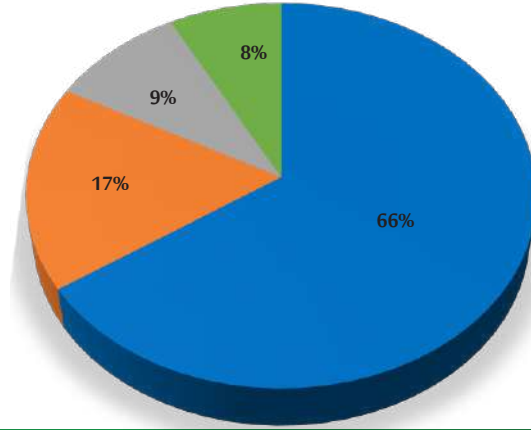
وبعد دراسة هذه التقارير والتداول بشأنها، اتخذ المجلس القرارات التالية:

عدد القضاة المعينين	القرار المتخذ
42	الإحالة على المجلس التأديبي
11	الحفظ
05	إجراء أبحاث تكميلية
06	تأجيل البت
64	المجموع

مقررات المجلس بشأن تقارير المقررين خلال سنة 2022



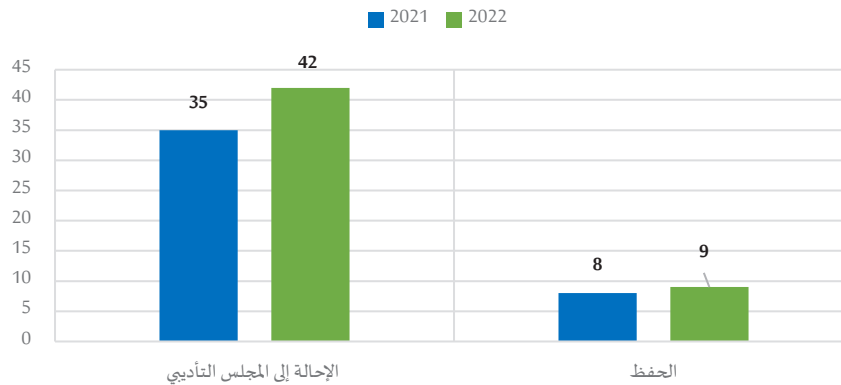
إجراء أبحاث تكميلية تأجيل البت الحفظ الإحالة على المجلس التأديبي



وبمقارنة الإحصائيات المسجلة خلال سنة 2022 مع تلك المسجلة سنة 2021 بخصوص القرارات المتخذة بشأن تقارير المقررين، يتبين أنه خلال سنة 2021 عُرض على أنظار المجلس 53 تقريراً انجزها المقررون، في حين عُرض سنة 2022 ما مجموعه 64 تقريراً، أي بنسبة ارتفاع بلغت 20%.

وموازاة مع هذا الارتفاع، ارتفع أيضاً عدد القضاة الذين قرر المجلس إحالتهم إلى المجلس التأديبي من 35 قاضياً سنة 2021 إلى 42 قاضياً سنة 2022، أي بنسبة ارتفاع بلغت 20 %، كما ارتفعت عدد حالات الحفظ من 08 حالات إلى 11 حالة سنة 2022.

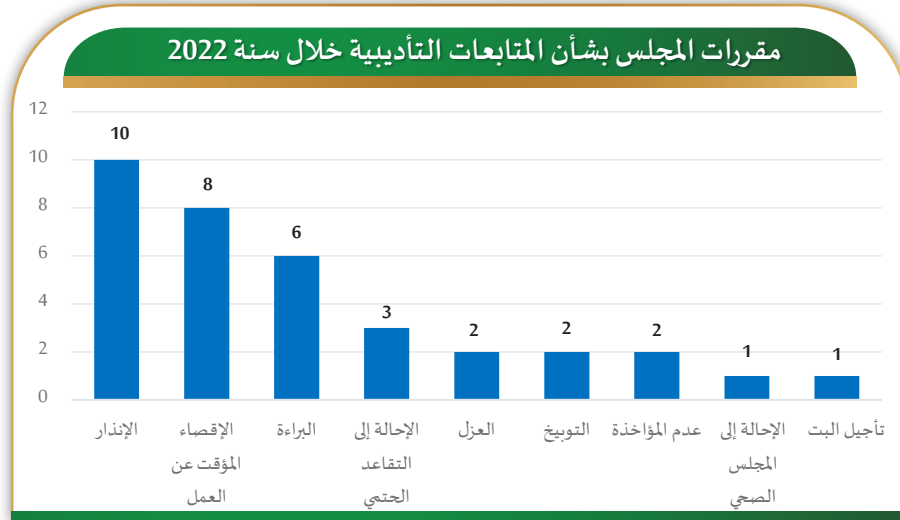
مقارنة بين سنتي 2021 و 2022 بشأن حالات الحفظ والإحالة إلى المجلس التأديبي



3. مقررات المجلس بشأن المتابعات التأديبية

بتّ المجلس خلال سنة 2022 في 26 ملفاً تأديبياً يتعلق ب 35 قاضياً، وخُصّ بعد دراسته للتقارير والوثائق المدرجة فيها، وبعد الاستماع إلى السادة المقررين، وإلى ما أبداه القضاة المتابعون ومؤازروهم من دفوعاتٍ أثناء مرافعاتهم، إلى اتخاذ المقررات التالية:

عدد القضاة المعنيين	القرار المتخذ
02	العزل
03	الإحالة إلى التقاعد الحتمي
08	الإقصاء المؤقت عن العمل
10	الإنذار
02	التوبيخ
08	البراءة وعدم المؤاخذة
01	الإحالة إلى المجلس الصحي لإبداء الرأي بشأن الحالة الصحية
01	تأجيل البت مع ضم الملف لملف آخر
35	المجموع



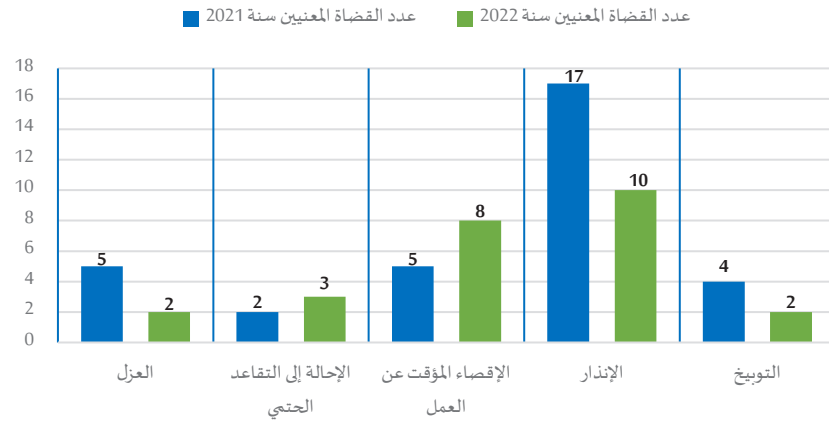
هذا بالإضافة إلى 08 مقررات للتوقيف تم اتخاذها من طرف الرئيس المنتدب في إطار المادة 92 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وبمقارنة الإحصائيات المسجلة خلال سنة 2022 مع تلك المسجلة سنة 2021 بخصوص القرارات المتخذة بشأن المتابعات التأديبية، يتبين أنه خلال سنة 2021 انتهى المجلس إلى مؤاخذة 33 قاضياً لارتكابهم إخلالات مهنية، في حين انخفض هذا العدد سنة 2022 إلى 25 قاضياً.

وفيما يلي جدول للمقارنة بين سنتي 2021 و2022 يبين العقوبات التي أصدرها المجلس في حق القضاة المتابعين :

عدد القضاة المعنيين سنة 2022	عدد القضاة المعنيين سنة 2021	القرار المتخذ
02	05	العزل
03	02	الإحالة إلى التقاعد الحتمي
08	05	الإقصاء المؤقت عن العمل
10	17	الإنذار
02	04	التوبيخ
25	33	المجموع

مقارنة بين سنتي 2021 و2022 بخصوص القرارات المتخذة بشأن المتابعات التأديبية



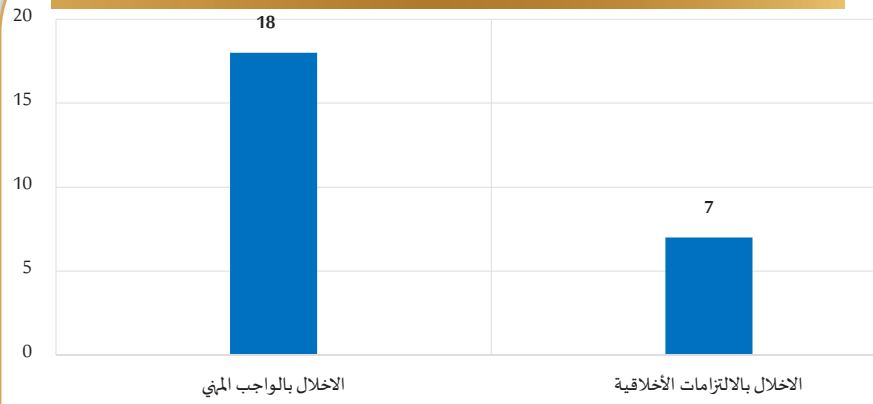
4. تصنيف القضاة الذين أصدر المجلس في حقهم عقوبات تأديبية

بلغ عدد القضاة الذين قرر المجلس مؤاخذتهم من أجل الأفعال المنسوبة إليهم، وأصدر في حقهم عقوبات تأديبية خلال سنة 2022 ما مجموعه 25 قاضياً، يتوزعون حسب التصنيفات التالية :

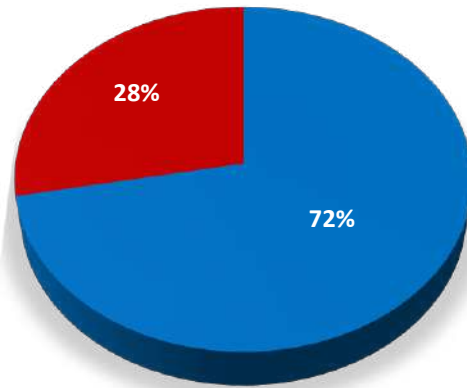
أ. حسب الإخلالات المرتكبة:

النسبة	عدد القضاة المعنيين	نوع الإخلال
72%	18	الاخلال بالواجب المهني
28%	7	الاخلال بالالتزامات الأخلاقية
100 %	25	المجموع

الإخلالات المرتكبة من طرف القضاة المصرح بمؤاخذتهم



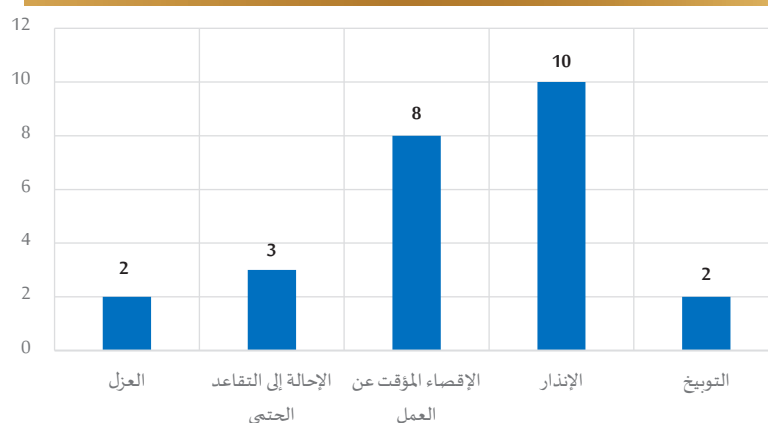
■ الاخلال بالواجب المهني ■ الاخلال بالالتزامات الأخلاقية



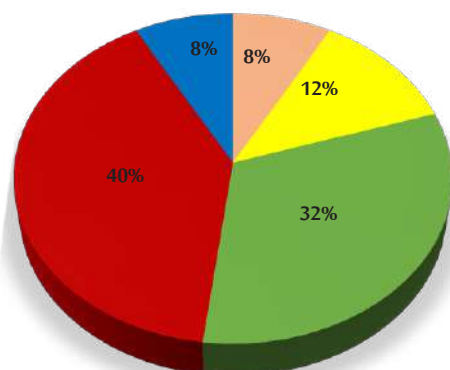
ب. حسب العقوبات الصادرة:

نوع العقوبة	عدد القضاة المعنيين
العزل	02
الإحالة إلى التقاعد الحتمي	03
الإقصاء المؤقت عن العمل	08
الإنذار	10
التوبيخ	02
المجموع	25

العقوبات الصادرة في حق القضاة المصرح بمؤاخذتهم



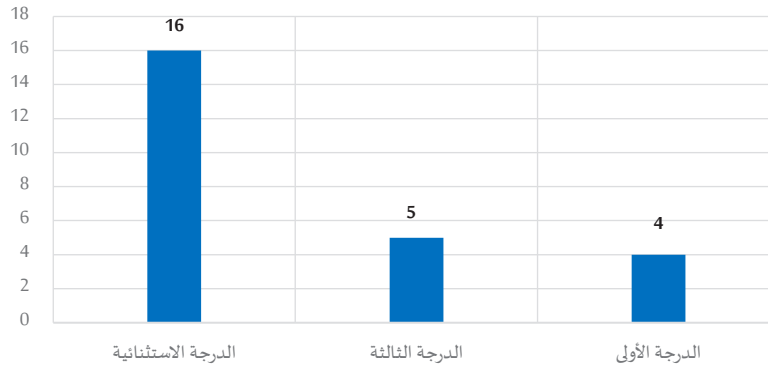
■ العزل
■ الإقصاء المؤقت عن العمل
■ التوبيخ
■ الإحالة إلى التقاعد الحتمي
■ الإنذار



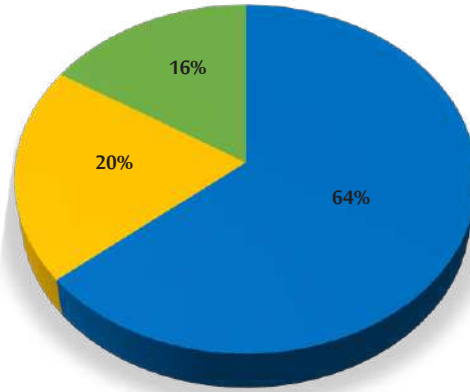
ج. العقوبات المتخذة حسب درجات القضاة:

الدرجة	عدد القضاة المعنيين
الدرجة الاستثنائية	16
الدرجة الأولى	04
الدرجة الثالثة	05
المجموع	25

الدرجات التي ينتهي إليها القضاة المصرح بمؤاخذتهم



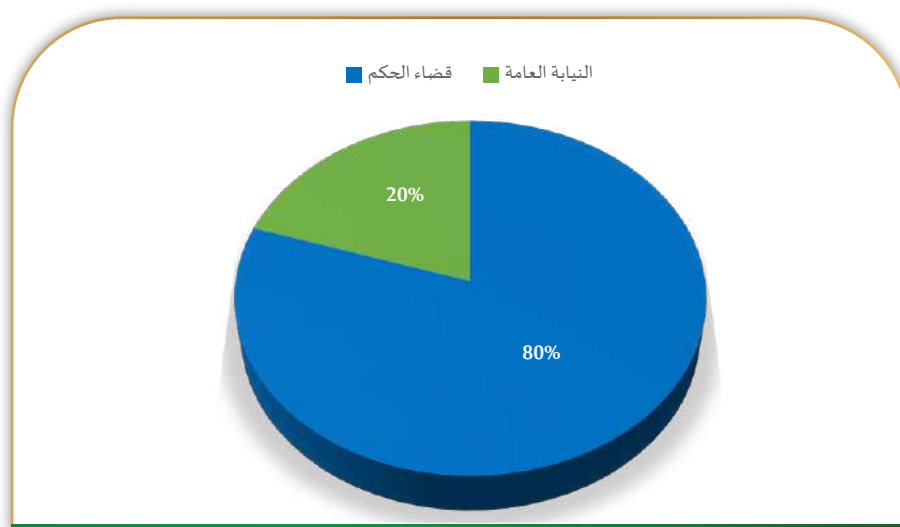
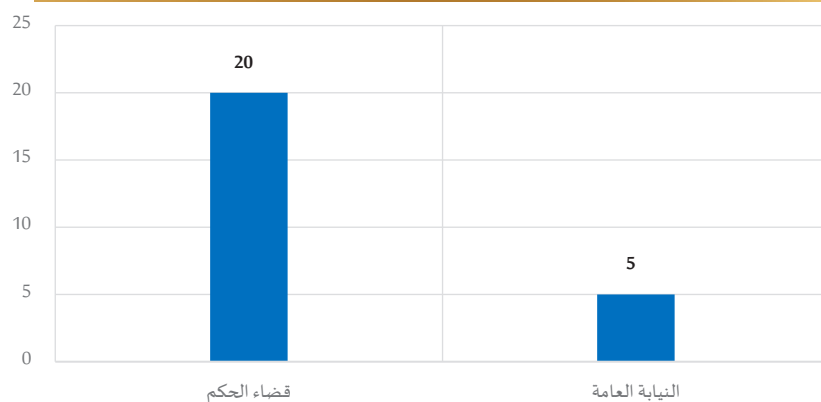
الدرجة الأولى الدرجة الثالثة الدرجة الاستثنائية



د. العقوبات المتخذة حسب مهام القضاة:

الدرجة	عدد القضاة المعنيين
قضاء الحكم	20
النيابة العامة	05
المجموع	25

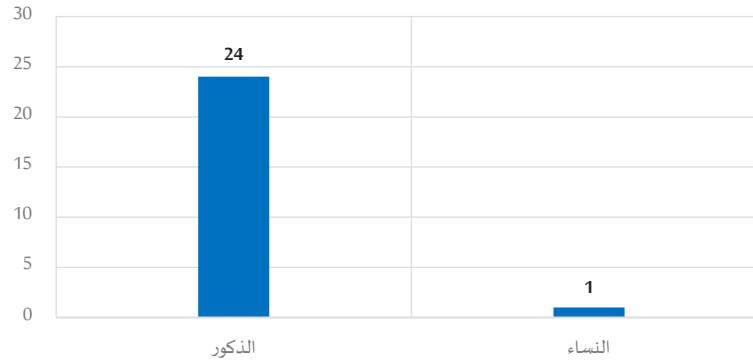
المهام التي يمارسها القضاة المصرح بمؤاخذتهم



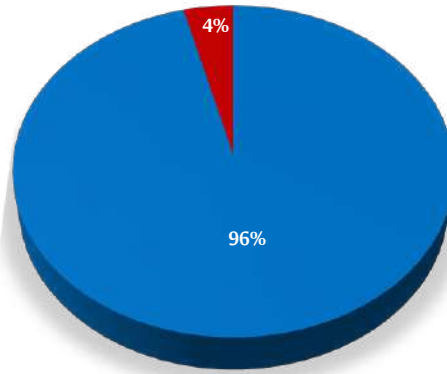
ه.العقوبات المتخذة وفقا لمقاربة النوع:

الدرجة	عدد القضاة المعنيين
الذكور	24
النساء	01
المجموع	25

القضاء المصرح بمؤاخذتهم حسب مقارنة النوع



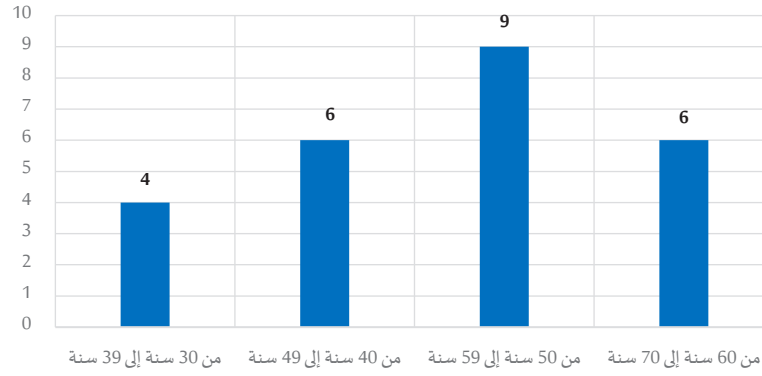
الذكور النساء



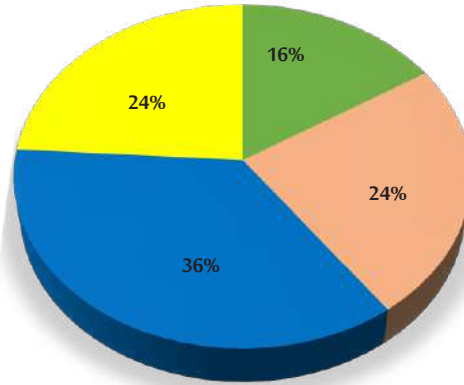
و.العقوبات المتخذة حسب الفئات العمرية للقضاة:

الدرجة	عدد القضاة المعنيين
من 30 سنة إلى 39 سنة	04
من 40 سنة إلى 49 سنة	06
من 50 سنة إلى 59 سنة	09
من 60 سنة إلى 70 سنة	06
المجموع	25

الفئات العمرية للقضاة المصريح بمواظبتهم



من 30 سنة إلى 39 سنة من 40 سنة إلى 49 سنة من 50 سنة إلى 59 سنة من 60 سنة إلى 70 سنة



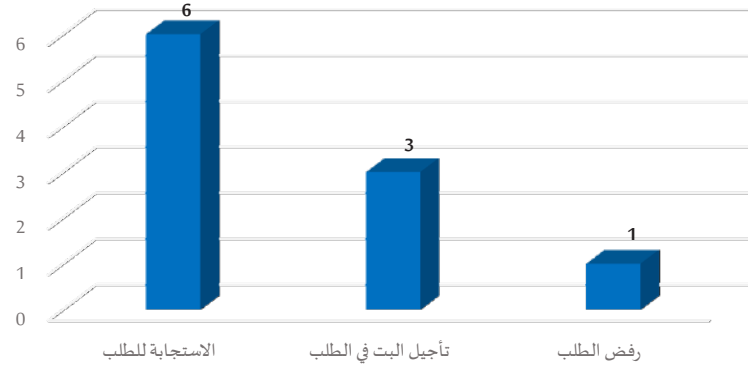
5. البت في طلبات رد الاعتبار:

في إطار المادة 101 من القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، عُرِضَتْ على المجلس خلال سنة 2022 طلبات تقدم بها 10 قضاة، يلتمسون من خلالها رد الاعتبار إليهم على إثر العقوبات التي سبق للمجلس أن اتخذها في حقهم بعد مرور المدة المتطلبة لذلك في المادة 101 المشار إليها أعلاه.

وبعد دراسة هذه الطلبات، قرر المجلس ما يلي:

عدد القضاة المعنيين	القرار المتخذ
06	الاستجابة للطلب
01	رفض الطلب
03	تأجيل البت في الطلب
10	المجموع

مقررات المجلس بشأن طلبات رد الاعتبار



ثالثاً: حصيلة عمل المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2022:

شكلت سنة 2022 الانطلاقة الحقيقية لعمل المفتشية العامة للشؤون القضائية في شكلها الجديد بعد صدور القانون رقم 38.21 المنظم لها، ودخوله حيز التنفيذ ابتداء من 03 أكتوبر 2021، حيث تميزت هذه السنة بتفعيل مجمل المقتضيات التي تضمنها القانون المذكور.

وفي هذا السياق، ووعياً منها بأهمية المرحلة، والرهانات الكبرى المطروحة على السلطة القضائية ببلادنا، والتي تضمنها المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية- 2021-2026، ولاسيما فيما يتعلق بتعزيز قيم النزاهة والشفافية والتخليق في المنظومة القضائية، وضمان الامن القضائي للمواطنين، وتعزيز ثقتهم في القضاء، والرفع من فعالية ونجاعة أداء المحاكم، تعبأت المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2022 للاضطلاع بالمهام التي أناطها بها القانون رقم 38.21 المشار إليه أعلاه، حيث وضعت برنامجاً مكثفاً للتفتيش المركزي، كما واكبت بما يلزم من التتبع والإشراف السادة المسؤولين القضائيين بمحاكم الاستئناف بمناسبة قيامهم بالتفتيش القضائي اللامركزي للمحاكم الابتدائية التابعة لدوائر نفوذهم، وذلك من خلال حثهم على التقيد بالتواريخ المضمنة ببرنامج الزيارات، وإعداد التقارير وفق الشكل والمسطرة التي يتطلبها القانون.

وفي نفس السياق أيضاً، وحرصاً على السرعة في الإنجاز وتفادي كل تأخير أو بطء في معالجة ملفات الأبحاث والتحريات وملفات الشكايات، فقد بذل أطر المفتشية العامة خلال سنة 2022 مجهوداً كبيراً للتغلب على العدد المتزايد من هذه الملفات، فكانت الحصيلة جد إيجابية، وتجاوزت المؤشرات خلال نهاية السنة، ما تم تحقيقه خلال سنة 2021، بالرغم من تسجيل ارتفاع مهم في عدد هذه الملفات.

1. حصيلة عمل المفتشية العامة في مجال التفتيش القضائي المركزي:

يأتي التفتيش القضائي المركزي على رأس المهام التي تضطلع بها المفتشية العامة للشؤون القضائية طبقاً للمادة 10 من القانون رقم 38.21 المتعلق بها.

وفي هذا السياق فقد تميزت سنة 2022 بنشاط مهم للمفتشية العامة في مجال التفتيش القضائي المركزي، وذلك بعد توقف دام 5 سنوات نظراً لغياب الإطار القانوني المنظم لهذا التفتيش بعد تنزيل الاستقلال المؤسسي للسلطة القضائية.

ولتدارك هذا التأخر، تعبأت المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2022 لتنفيذ برنامج مكثف يروم تفتيش عدد من المحاكم من مختلف الأصناف والدرجات بلغ عددها 28 محكمة.

وقد كانت هذه الزيارات التفتيشية فرصة لتقييم الأداء القضائي للمحاكم المعنية، ورصد المعوقات والصعوبات التي تعترض الرفع من النجاعة القضائية بها، كما شكلت مناسبة وقفت خلالها المفتشية العامة على سير الإدارة القضائية بتلك المحاكم، وقدرة المسؤولين القضائيين والإداريين لتحمل أعبائها وتنفيذ البرامج الكفيلة بالنهوض بها، وذلك بما يسهم في الرفع من النجاعة القضائية، فضلاً عن اقتراح الحلول والوسائل الكفيلة بتقويم الاختلالات المرصودة.

أ. برنامج التفتيش:

طبقاً للمادة 12 من القانون رقم 38.21 المتعلق بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، فقد وضع المفتش العام للشؤون القضائية قبل نهاية سنة 2021، برنامج التفتيش القضائي المركزي برسم سنة 2022، وذلك بالتنسيق مع الرئيس المنتدب للمجلس ورئيس النيابة العامة كل فيما يخصه.

وقد روعي في إعداد هذا البرنامج إعطاء الأولوية للقضاء التجاري بدرجتيه الأولى والثانية، وذلك اعتباراً لما هو منتظر من المحاكم التجارية من أدوار مهمة خلال المرحلة المقبلة لمواكبة مجهودات الدولة في مجال تنزيل النموذج التنموي الجديد وتعزيز مناخ الأعمال وجلب الاستثمار، وتحقيق الأمن القضائي في المجال الاقتصادي، حيث تقرر في هذا الإطار أن يشمل التفتيش القضائي المركزي برسم سنة 2022 كل المحاكم التجارية بدرجتيها الأولى والثانية بدون استثناء.

وفي نفس السياق أيضاً، تقرر أن يشمل برنامج التفتيش القضائي المركزي برسم سنة 2022 عدداً من المحاكم ذات الولاية العامة التي تم اختيارها بناء على معايير دقيقة محددة.

وفيما يلي قائمة المحاكم التي تمت زيارتها في إطار التفتيش القضائي المركزي سنة 2022:

❖ المحاكم ذات الولاية العامة:

المحكمة موضوع التفيتش	تاريخ التفيتش
المحكمة الابتدائية الجزرية بالدار البيضاء	من 10 يناير إلى 21 يناير
المحكمة الابتدائية بمشروع بلقصور	من 21 فبراير إلى 25 فبراير
محكمة الاستئناف بوجدة	من 21 مارس إلى 25 مارس
محكمة الاستئناف بمكناس	من 09 ماي إلى 13 ماي
محكمة الاستئناف بطنجة	من 23 ماي إلى 27 ماي
المحكمة الابتدائية بإنزكان	من 20 يونيو إلى 24 يونيو
المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير	من 04 يوليو إلى 08 يوليو
المحكمة الابتدائية بالعرائش	من 04 يوليو إلى 08 يوليو
المحكمة الابتدائية بتطوان	من 12 شتنبر إلى 16 شتنبر
محكمة الاستئناف بالناظور	من 26 شتنبر إلى 30 شتنبر
المحكمة الابتدائية بالناظور	من 26 شتنبر إلى 30 شتنبر
المحكمة الابتدائية بفاس	من 10 أكتوبر إلى 14 أكتوبر
المحكمة الابتدائية بسطات	من 24 أكتوبر إلى 28 أكتوبر
المحكمة الابتدائية بميدلت	من 07 نونبر إلى 11 نونبر
المحكمة الابتدائية بتنغير	من 21 نونبر إلى 25 نونبر
المجموع	15

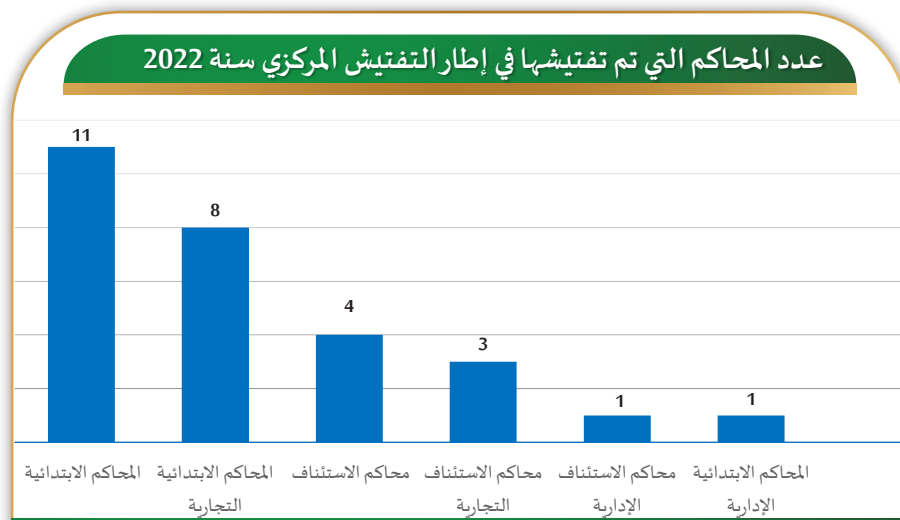
❖ المحاكم التجارية:

المحكمة موضوع التفيتش	تاريخ التفيتش
محكمة الاستئناف التجارية بالبيضاء	من 10 يناير إلى 21 يناير
المحكمة التجارية بالدار البيضاء	من 31 يناير إلى 11 فبراير
المحكمة التجارية بالرباط	من 21 فبراير إلى 25 فبراير
محكمة الاستئناف التجارية بفاس	من 07 مارس إلى 11 مارس

المحكمة موضوع التفيتش	تاريخ التفيتش
المحكمة التجارية بفاس	من 07 مارس إلى 11 مارس
المحكمة التجارية بوجدة	من 21 مارس إلى 25 مارس
المحكمة التجارية بمكناس	من 09 ماي إلى 13 ماي
المحكمة التجارية بطنجة	من 23 ماي إلى 27 ماي
محكمة الاستئناف التجارية بمراكش	من 06 يونيو إلى 10 يونيو
المحكمة التجارية بمراكش	من 06 يونيو إلى 10 يونيو
المحكمة التجارية بأكادير	من 20 يونيو إلى 24 يونيو
المجموع	11

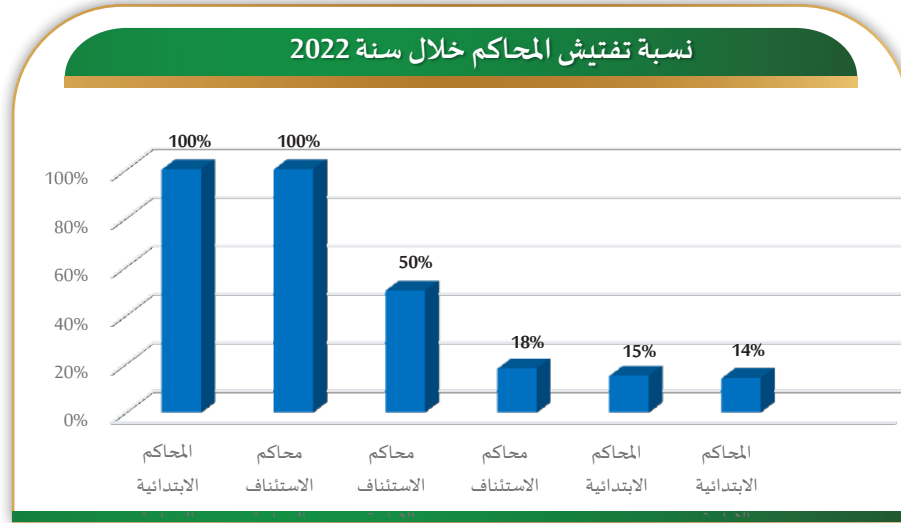
❖ المحاكم الإدارية:

المحكمة موضوع التفيتش	تاريخ التفيتش
محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط	من 11 أبريل إلى 15 أبريل
المحكمة الإدارية بالرباط	من 11 أبريل إلى 15 أبريل
المجموع	02



هذا وقد شكل عدد المحاكم التي تمت زيارتها في إطار التفيتش القضائي المركزي سنة 2022، والبالغ عددها 28 محكمة، ما نسبته 22 % من مجموع محاكم المملكة، مفصلة كما يلي:

- 100 % بالنسبة للمحاكم الابتدائية التجارية؛
- 100 % بالنسبة لمحاكم الاستئناف التجارية؛
- 50 % بالنسبة لمحاكم الاستئناف الإدارية؛
- 14 % بالنسبة للمحاكم الابتدائية الإدارية؛
- 18 % بالنسبة لمحاكم الاستئناف؛
- 15 % بالنسبة للمحاكم الابتدائية.



ب. نتائج الزيارات التفتيشية:

لقد مكنت الزيارات التفتيشية التي قامت بها المفتشية العامة للشؤون القضائية إلى المحاكم بمناسبة التفتيش القضائي المركزي من الوقوف عن قرب على الأداء القضائي للمحاكم المعنية، وتقييمه استناداً إلى مؤشرات قياس النجاعة والجودة والفعالية، كما مكنت من الوقوف أيضاً على طريقة تدبير المسؤولين القضائيين والإداريين للإدارة القضائية بشقيها القضائي والإداري، ورصد الاختلالات والمعوقات التي تؤثر سلباً على النجاعة القضائية، وتحول دون بلوغ النتائج المرجوة.

وفيما يلي استعراض لأهم الملاحظات التي وقفت عليها بعثات التفتيش أثناء زياراتها التفتيشية للمحاكم، سواء فيما يخص مستوى البنيات، أو التجهيزات اللوجستية، أو مستوى اعتماد الرقمنة في تدبير الإدارة القضائية، أو على مستوى الموارد البشرية التي تتوفر عليها.

❖ على مستوى بنايات المحاكم:

لقد مكنت المعايينات التي تم إجراؤها للبنائيات التي تشغلها المحاكم موضوع التفتيش من الوقوف على خلاصات مهمة. حيث تبين أن هناك بنايات تتوفر على كل المقومات الضرورية التي تجعل منها فضاءات ملائمة تليق بمكانة السلطة القضائية وتحفظ هيبتها ووقارها، كما هو الشأن بالنسبة للبناية الخاصة بمحكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء، والبنايات الخاصة بمحاكم الاستئناف لكل من طنجة ووجدة والناظور ومكناس، والبنايات الخاصة بالمحاكم الابتدائية التجارية بكل من الدار البيضاء ووجدة وأكادير، والبنايات الخاصة بالمحاكم الابتدائية بكل من سطات والعرائش والقصر الكبير وميدلت وتنغير وتطوان.

وبالمقابل تبين وجود بنايات أخرى تتميز بضيق فضاءها وعدم استيعاب العاملين بها، مما يستوجب التعجيل بإحداث بنايات جديدة، أو القيام بإصلاحات مستعجلة لجعل البنايات القائمة تستجيب للمعايير المعتمدة، وتعكس المواصفات المتطلبة في مؤسسة قضائية، وهذا هو حال محكمتي الاستئناف التجاريين بكل من فاس ومراكش، والمحاكم الابتدائية التجارية بكل من طنجة ومكناس وفاس ومراكش، وبناية المحكمة الزجرية بالدار البيضاء والمحاكم الابتدائية بكل من الناظور وفاس وانزكان ومشرع بلقصيري، إضافة إلى محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط والمحكمة الإدارية بالرباط اللتين تشغلان بناية مشتركة مع المحكمة التجارية بالرباط.

❖ على مستوى التجهيزات اللوجستكية:

بالنسبة للتجهيزات، فإنه يمكن القول أن جميع المحاكم التي تم تفقدها، تتوفر على تجهيزات مكتبية ومعلوماتية كافية تلبى كافة الاحتياجات والمتطلبات، وأن السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في شخص مديرياتها الفرعية الإقليمية تضطلع بدورها في هذا المجال على الوجه الأكمل.

❖ على مستوى التحديث والرقمنة:

إن التفقد الذي أجرته المفتشية العامة، أظهر أن اعتماد الرقمنة في تدبير الإدارة القضائية يعرف تفاوتاً كبيراً بين المحاكم التي تمت زيارتها، ويسير بسرعات متفاوتة. ففي الوقت الذي توجد فيه محاكم قطعت أشواطاً مهمة في هذا المجال، وأصبحت رائدة فيه، وهو ما جعلها تحظى بتنويه وإشادة مختلف الفاعلين في منظومة العدالة، وكذا الفاعلين الاقتصاديين واللجنة الوطنية لمناخ الأعمال (CNEA)، كما هو الشأن بالنسبة لمحكمتي الاستئناف التجاريين بكل من الدار البيضاء ومراكش، ومحكمة الاستئناف بالناظور، والمحكمتين الابتدائيتين التجاريين بكل من الدار البيضاء ومراكش، والمحكمة الابتدائية بفاس، يلاحظ بالمقابل أن باقي المحاكم لاتزال

بعيدة عن تحقيق انطلاقة حقيقية في مجال الرقمنة، إما بسبب ضعف التكوين لدى الموظفين، أو بسبب عدم العلم بوجود التطبيقات والبرمجيات المعتمدة، نتيجة لغياب التنسيق خلال الفترة السابقة على مستوى الهيئة المشتركة، أو بسبب الإهمال وعدم الاكتراث بها، أو بسبب غياب الإرادة. وهو ما يفرض بذل مجهود كبير على كل المستويات من طرف كل المتدخلين لتدارك هذا الخلل، وضمان تحول رقمي حقيقي في قطاع العدل، يُسهم في تبسيط الإجراءات والرفع من نجاعة الأداء وتكريس الشفافية والسرعة.

❖ على مستوى الموارد البشرية:

لوحظ من خلال الاطلاع على حجم النشاط القضائي الذي تعرفه المحاكم موضوع التفتيش أن عدد القضايا المسجلة في ارتفاع متزايد ومطرد سنة بعد أخرى، وهو ما يفرض مواكبة هذا الارتفاع بتوفير الأطر القضائية الكفيلة بتصفية المخلف والبت في القضايا داخل آجال معقولة طبقاً للفصل 120 من الدستور.

لكن الواقع أثبت أن هذا الأمر غير محقق، إذ أنه في الوقت الذي عرفت فيه وتيرة النشاط القضائي ارتفاعاً كبيراً خلال السنوات الأخيرة، بقي بالمقابل عدد القضاة المزاولين عملهم ببعض المحاكم ثابتاً دون تغيير، وفي محاكم أخرى ارتفع عددهم بنسب ضئيلة جداً لا تفي بالغرض، وهو ما أثر سلباً على مستوى النجاعة القضائية والمردودية والجودة.

لذلك، فقد بات من الضروري والمستعجل تدارك هذا النقص في عدد القضاة، ليس في المحاكم موضوع التفتيش فحسب، بل في كل محاكم المملكة، لأن هذه الملاحظة عامة وتشمل جل المحاكم.

❖ على مستوى العمل القضائي

لقد مكنت الزيارات التفتيشية التي قامت بها المفتشية العامة لعدد من محاكم المملكة بمناسبة تنفيذها لبرنامج التفتيش المركزي برسم سنة 2022، من الوقوف على عدد من الملاحظات التي تؤثر سلباً على سير الإدارة القضائية، وعلى مستوى العمل القضائي بالمحاكم.

وفي هذا السياق لاحظت المفتشية العامة أن التبليغ يأتي على رأس المشاكل التي تشترك فيها كل المحاكم، وأن الأمر يتعلق بمعضلة حقيقية تؤثر سلباً على النجاعة القضائية، وتحول دون تحقيق البرامج المسطرة في مجال الإدارة القضائية، وحسن سير القضايا وتنزيل مبدأ الأجل المعقول. ذلك أن الممارسة العملية أظهرت عدة إشكاليات في هذا المجال، منها ما يتعلق بعدم ضبط عناوين الأطراف، وغياب قاعدة بيانات يمكن اعتمادها لتوجيه الاستدعاءات، ومنها ما يتعلق بعمل الجهات المكلفة بالتبليغ، لاسيما عدم قيام هذه الجهات بعملها في الوقت المطلوب

إما لتعدد مهامها كالسلطة المحلية أو لقلتها كمأموري إجراءات التبليغ بالمحاكم وإما لارتباطها بأداء الأتعاب والتأشير كما هو الشأن بالنسبة للمفوضين القضائيين. وهي مشاكل تستلزم تدخلاً تشريعياً لحلها والحد من آثارها السلبية.

وعلى مستوى إدارة الملفات القضائية، فقد رصدت المفتشية العامة اختلالات متعددة تؤثر سلباً على الإدارة السليمة والصحيحة لهذه الملفات، ومنها على وجه الخصوص ما يلي:

- عدم مواكبة المحكمة لكيفية تنفيذ كتابة الضبط للإجراءات المأمور بها تفادياً لتأخير القضية أكثر من مرة من أجل نفس السبب؛
- تعثر مسطرة القيم بسبب تأخر المصالح الخارجية في إنجاز الأبحاث في الأجل المعقول، وعدم تجاوب الدوائر الأمنية بالفعالية اللازمة؛
- بت المحكمة دون انتظار جواب القيم أحياناً، وأحياناً أخرى رغم أن الإجراءات المنجزة مخالفة لتلك المقررة بمقتضى الفصل 39 من قانون المسطرة المدنية؛
- انعدام الدراسة القبلية للملفات ترتب عنه إخراج ملفات من المداولة لأسباب كان بالإمكان تلافيها؛
- التساهل في منح المهل أحياناً وفي تأخير الملفات أحياناً أخرى دون ذكر السبب؛
- عدم تتبع إجراءات الخبرة بالفعالية اللازمة من طرف المحكمة، والاكتفاء في كل جلسة بعبارة "في انتظار إنجاز الخبرة، دون الحرص على حت الخبير بإنجاز التقرير خلال الأجل المحدد تحت طائلة الاستبدال، وعدم تفعيل مقتضيات الفصل 61 من قانون المسطرة المدنية في حق الخبراء المتقاعسين عن إنجاز مهامهم؛
- تعيين خبراء في غير مجال تخصصهم، إضافة إلى عدم تحيين جداول الخبراء؛
- عدم تفعيل دور القاضي المقرر في تجهيز الملفات؛
- ضعف مستوى محاضر الجلسات بسبب ما يطبع البعض منها من اختزال مخل؛
- البطء في توجيه الملفات إلى المحاكم المحالة إليها بعد التصريح بعدم الاختصاص؛
- عدم حرص قضاة الأحداث على القيام بزيارات تفقدية للأحداث المعتقلين وكذا الأحداث المودعين بالمراكز والمؤسسات المشار إليها في المادتين 471 و481 من قانون المسطرة الجنائية، مرة كل شهر على الأقل، تطبيقاً للمادة 473 من نفس القانون.
- عدم توحيد العمل القضائي أدى إلى تضارب في الأحكام والأوامر الصادرة عن مختلف الهيئات وأحياناً عن نفس الهيئة؛

• إغفال إصلاح الأخطاء المطبعية التي تشوب بعض الأوامر والأحكام قبل توقيعها، وهو ما يؤدي بالأطراف إلى ضرورة استصدار أحكام بإصلاحها.

• عدم ترشيد الطعون؛

ج. ترتيب الآثار على نتائج الزيارات التفتيشية:

في إطار ترتيب الآثار على نتائج عمليات التفتيش القضائي المركزي، قام المجلس بمكاتبة المسؤولين القضائيين بالمحاكم المعنية بشأن المؤشرات السلبية التي تم رصدها، وما يعتزمون القيام به من إجراءات وتدابير لمعالجة هذه الاختلالات وفق جدول زمني دقيق ومحدد، كما قام بتتبع المسؤولين القضائيين ومواكبتهم بشأن التدابير والإجراءات المزمع اتخاذها، وذلك من خلال مطالبتهم بتقارير دورية عن تحسن الوضعية بالمحاكم التي يشرفون عليها، وترتيب الآثار عن كل تأخير.

وفي نفس الإطار أيضاً قام المجلس بإحالة الملاحظات التي تدخل في اختصاص السلطة الحكومية المكلفة بالعدل على تلك السلطة لاتخاذ الإجراءات اللازمة، من قبيل معالجة مشكل قلة عدد الموظفين أو عدم صلاحية البنايات.

2. حصيلة عمل المفتشية العامة في مجال تنسيق وتتبع التفتيش القضائي اللامركزي:

التفتيش القضائي اللامركزي هو التفتيش الذي يباشره الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف، والوكلاء العامون للملك بها، بالمحاكم الابتدائية الواقعة بدوائرهم القضائية.

وهو تفتيش تتولى المفتشية العامة للشؤون القضائية تنسيقه والإشراف عليه. ويتعين أن يقوم به المسؤولون القضائيون المذكورون أعلاه مرة واحدة في السنة على الأقل.

وطبقاً للمادة 18 من القانون رقم 38.21 المتعلق بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، فإن التفتيش القضائي اللامركزي للمحاكم، يهدف إلى:

• الوقوف على مدى تنفيذ البرامج المسطرة في محاضر الجمعيات العامة للمحاكم التابعة للدائرة القضائية؛

• رصد الاختلالات والمعوقات التي تحول دون الرفع من النجاعة القضائية؛

• تحسين الأداء القضائي والرفع من جودته؛

• توحيد العمل القضائي داخل الدائرة القضائية؛

• الوقوف على مدى تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير المفتشية العامة.

وطبقاً للمادة 20 من نفس القانون، يُنجز الرؤساء الأولون والوكلاء العامون للملك تقارير حول مهام التفتيش التي قاموا بها ويرفعونها إلى المفتش العام، والذي يرفعها بدوره إلى الرئيس المنتدب للمجلس بالنسبة للمحاكم، وإلى الكيل العام للملك رئيس النيابة العامة بالنسبة للنيابات العامة، مرفقةً بملاحظاته.

واعتباراً للدور المهم الذي يلعبه التفتيش اللامركزي في تطوير الأداء القضائي لمحاكم الدرجة الأولى، ورصد الاختلالات التي تعاني منها هذه المحاكم والمعوقات التي تحول دون تحقيق الفعالية والجودة المطلوبتين، فقد وجه الرئيس المنتدب خلال سنة 2022 دورية إلى الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها تحت عدد 18.22 بتاريخ 19 أبريل 2022، ذكرهم فيها بأهمية هذا التفتيش، وبأهدافه وغاياته، والمقتضيات القانونية المنظمة له، ملفتاً انتباههم إلى أن المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية يراهن على مساهمة هذا التفتيش في تعزيز استقلالية السلطة القضائية والرفع من النجاعة القضائية وتعزيز منظومة التخليق والارتقاء بمستوى أداء الإدارة القضائية وتعزيز حكمتها، مهيباً بهم إيلاء ما يستحقه من عناية واهتمام، والحرص على القيام به وفق البرنامج السنوي المتعلق به والتواريخ المحددة فيه، وفي إطار الضوابط التي سنّها القانون رقم 38.21 المشار إليه أعلاه، مع الرفع من مستوى التنسيق مع المفتشية العامة للشؤون القضائية باعتبارها الجهة المكلفة بتتبع هذا التفتيش والإشراف عليه، والحرص على التنسيق معها بشأن التوصيات الكفيلة بمعالجة المعوقات المرصودة، وذلك بما يحقق الغايات والأهداف المتوخاة.

هذا ومع نهاية سنة 2022 كانت وضعية التفتيش اللامركزي على الشكل التالي:

- من أصل 75 محكمة مبرمجة، قام الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف بتفتيش 52 محكمة ابتدائية ذات ولاية عامة، وهو ما شكل نسبة 69 %، وقام السادة الوكلاء العامون للملك بتفتيش 51 نيابة العامة، أي بنسبة 68%؛
- تم تفتيش كل المراكز القضائية المبرمجة، وعددها 13، أي بنسبة 100%؛
- من أصل 08 محاكم ابتدائية تجارية مبرمجة، قام الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف التجارية بتفتيش 04 محاكم ابتدائية تجارية، وهو ما شكل نسبة 50 %، وقام السادة الوكلاء العامون للملك بتفتيش 06 نيابات العامة، أي بنسبة 75%؛
- من أصل 07 محاكم ابتدائية إدارية مبرمجة، تم تفتيش 04، أي بنسبة 57%.

ومن أصل 117 تقريراً تم التوصل به، أنهت المفتشية العامة إلى حدود 31 دجنبر 2022، دراسة 104 تقريراً، وبقي قيد الدراسة 13 تقريراً. ويمكن تصنيف هذه التقارير كما يلي :

نوع المحاكم	عدد التقارير التي تمت دراستها		عدد التقارير قيد الدراسة		نسبة التقارير التي تمت دراستها
	الرئاسة	النيابة العامة	الرئاسة	النيابة العامة	
المحاكم الابتدائية	39	51	13	0	87%
المحاكم التجارية	4	6	0	0	100%
المحاكم الادارية	4	***	0	***	100%
المجموع	47	57	13	0	89%

3. حصيلة عمل المفتشية العامة في مجال الأبحاث والتحريات:

طبقاً للمادة 21 من القانون رقم 38.21 المتعلق بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، تتولى هذه الأخيرة بطلب من الرئيس المنتدب القيام بالأبحاث والتحريات فيما قد يُنسب إلى القضاة من إخلال يمكن أن يكون محل متابعة تأديبية. كما تتولى طبقاً للمادة 22 من نفس القانون، وبتكليف من المجلس القيام بالأبحاث والتحريات في شأن التقارير المرفوعة إليه من قبل كل قاض اعتبر أن استقلاله مهدد.

وطبقاً للمادة 107 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، تقوم المفتشية العامة أيضاً، بتكليف من الرئيس المنتدب، بتتبع ثروة القضاة. كما تقوم بتكليف من الرئيس المنتدب، وبعد موافقة المجلس، بتقدير ثروة القضاة وأزواجهم وأولادهم.

وفي هذا السياق، فُتح لدى المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2022 ما مجموعه 239 ملفاً يتعلق بالبحث والتحري بشأن إخلالات منسوبة للقضاة يمكن أن تكون محل متابعة تأديبية. وتختلف عن السنوات السابقة ما مجموعه 86 ملفاً، موزعة على الشكل التالي:

- 77 ملفاً مسجلاً سنة 2021؛
- 06 ملفات مسجلاً سنة 2020؛
- ملفان (02) مسجلان سنة 2019؛
- ملف واحد (01) مسجل سنة 2018؛

ليكون مجموع ما راج لدى المفتشية العامة بشأن ملفات الأبحاث والتحريات خلال سنة 2022 هو 325 ملفاً.

ومن مجموع هذه الملفات الرائجة، أنهت المفتشية العامة أبحاثها بشأن 224 ملفاً، موزعة كما يلي:

- 152 ملفاً مسجلاً سنة 2022؛
- 65 ملفاً مسجلاً سنة 2021؛
- 04 ملفات مسجلة سنة 2020؛
- ملفان (02) مسجلان سنة 2019؛
- ملف واحد (01) مسجل سنة 2018.

وبذلك بقي لدى المفتشية العامة مع نهاية سنة 2022، ما مجموعه 103 ملفاً للأبحاث والتحريات في طور المعالجة، موزعة كما يلي:

- 87 ملفاً مسجلاً سنة 2022؛
- 14 ملفاً مسجلاً سنة 2021؛
- ملفان (02) مسجلان سنة 2020.

وفيما يلي معطيات إحصائية مفصلة بشأن عمل المفتشية العامة في مجال الأبحاث والتحريات خلال سنة 2022:

أ.الملفات المسجلة والمعالجة:

تميزت سنة 2022 بارتفاع مهم في عدد ملفات الأبحاث والتحريات التي تم تسجيلها لدى المفتشية العامة، والتي وصلت إلى 239 ملفاً، وهو ما شكل ارتفاعاً مقارنة مع السنوات الفارطة تقدر نسبته كما يلي:

- 232% مقارنة مع سنة 2018؛
- 123% مقارنة مع سنة 2019؛
- 144% مقارنة مع سنة 2020؛
- 11% مقارنة مع سنة 2021؛

وموازة مع ذلك، تميزت هذه السنة أيضاً بارتفاع في عدد الملفات المعالجة والتي وصلت إلى 224 ملفاً، وهو ما شكل ارتفاعاً، مقارنة مع السنوات الفارطة تقدر نسبته كما يلي :

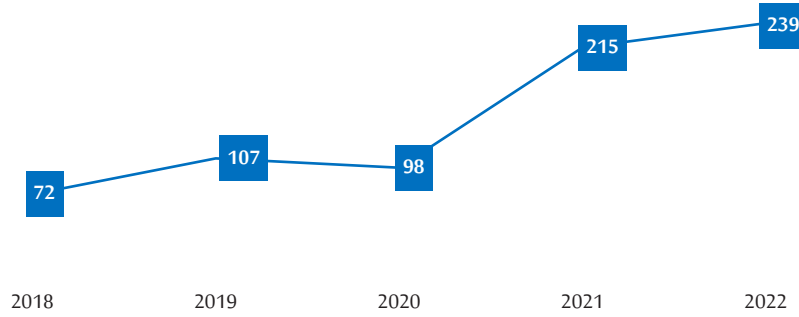
- 203% مقارنة مع سنة 2018؛
- 177% مقارنة مع سنة 2019؛
- 154% مقارنة مع سنة 2020؛
- 34% مقارنة مع سنة 2021؛

وفيما يلي إحصائيات مفصلة حول الموضوع:

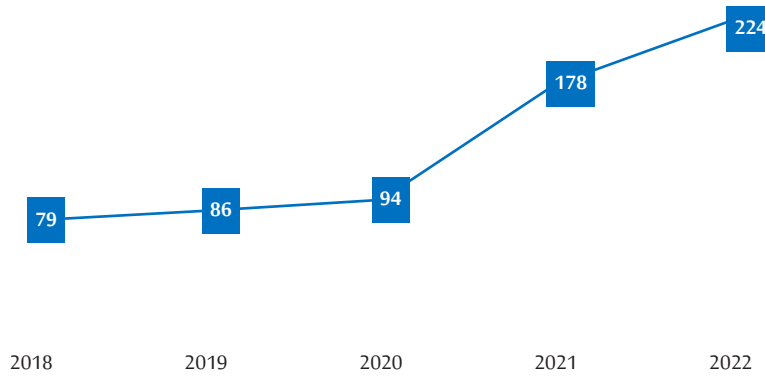
النسبة	عدد الملفات المعالجة نهائيا	عدد الملفات المسجلة
% 94	224	239

النسبة	عدد الملفات المعالجة نهائيا	عدد الملفات الراجعة
% 69	224	325

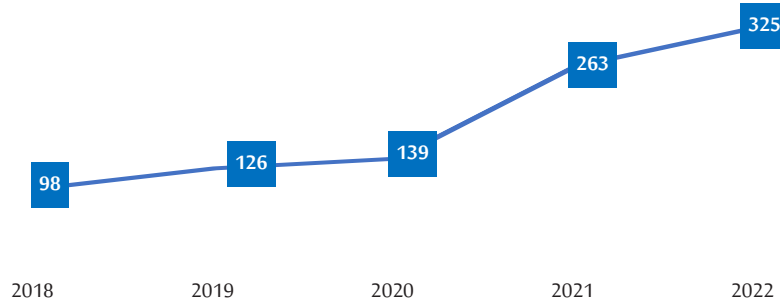
عدد ملفات الأبحاث والتحريات المسجلة لدى المفتشية العامة من 2018 إلى 2022



عدد ملفات الأبحاث والتحريات المعالجة من 2018 إلى 2022



عدد ملفات الأبحاث الرائجة من 2018 إلى 2022



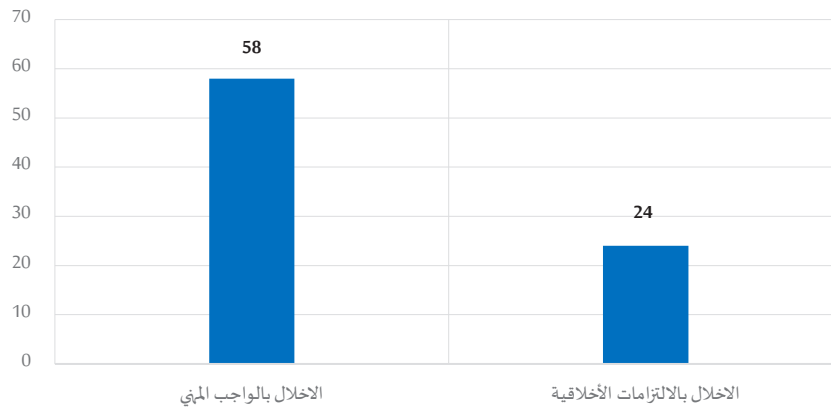
ب. الإخلالات المرصودة بمناسبة الأبحاث والتحريات التي باشرتها المفتشية العامة:

من خلال ملفات الأبحاث والتحريات التي عالجتها المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2022، تبين أن أكثر من 50% من المخالفات المرتكبة من طرف القضاة تتعلق بالإخلال بالواجب المهني. فيما تتوزع باقي المخالفات بين الإخلال بواجب التحفظ والوقار، وخرق تقاليد القضاء وأعرافه، والإخلال بواجب الحياد والتجرد.

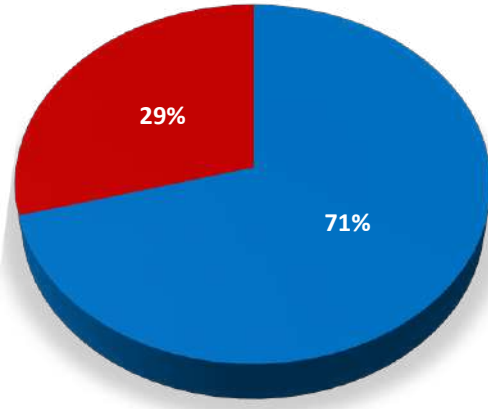
وفيما يلي جدول تفصيلي للمخالفات المرصودة:

النسبة	العدد	نوع الإخلال
71 %	58	الإخلال بالواجب المهني
29 %	24	الإخلال بالالتزامات الأخلاقية
100 %	82	المجموع

الاخلالات المرصودة من طرف المفتشية العامة للشؤون القضائية



■ الاخلال بالواجب المهني ■ الاخلال بالالتزامات الأخلاقية



4. حصيلة عمل المفتشية العامة للشؤون القضائية في مجال معالجة الشكايات:

تلقى المجلس خلال سنة 2022 ما مجموعه 7438 شكاية، أجريت بشأن العديد منها تحريات بواسطة شعبة معالجة الشكايات، التي قدمت اقتراحات للرئيس المنتدب بإحالة بعضها إلى المفتشية العامة. كما أن الرئيس المنتدب اتخذ المبادرة بإحالة بعض الشكايات والوشايات والإخباريات الواردة على المجلس إلى المفتشية العامة للشؤون القضائية لإجراء الأبحاث بشأنها طبقاً للمادة 10 من القانون رقم 38.21 المتعلق بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، التي تمنح لهذه الأخيرة الصلاحية لمعالجة الشكايات التي يحيلها عليها الرئيس المنتدب.

في هذا السياق، توصلت المفتشية العامة للشؤون القضائية سنة 2022 بما مجموعه 385 شكاية، فُتح لها 272 ملف شكايات.

وتخلف لديها عن السنوات السابقة 42 ملف شكايات، موزعة كما يلي:

- 36 ملفاً مسجلاً سنة 2021؛
- 03 ملفات مسجلة سنة 2020؛
- 03 ملفات مسجلة سنة 2019.

وبذلك يكون مجموع ما راج لدى المفتشية العامة سنة 2022 من ملفات الشكايات هو 314 ملفاً.

ومن مجموع هذه الملفات الراجعة، تم إنهاء الإجراءات في 218 ملفاً، موزعة كما يلي:

- 193 ملفاً مسجلاً سنة 2022؛
- 24 ملفاً مسجلاً سنة 2021؛
- ملف واحد (01) مسجل سنة 2021.

وبذلك بقي لدى المفتشية العامة مع نهاية سنة 2022، ما مجموعه 96 ملفاً للشكايات في طور المعالجة، موزعة كما يلي:

- 79 ملفاً مسجلاً سنة 2022؛
- 12 ملفاً مسجلاً سنة 2021؛
- ملفان (02) مسجلان سنة 2020؛
- 03 ملفات مسجلة سنة 2019.

وفيما يلي معطيات إحصائية مفصلة بشأن عمل المفتشية العامة في مجال معالجة الشكايات خلال سنة 2022:

أ.الملفات المسجلة والمعالجة:

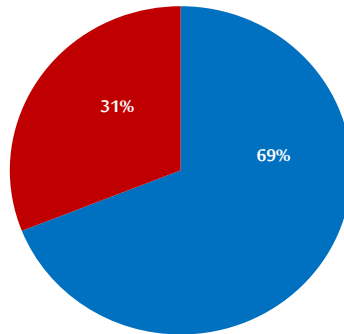
تميزت سنة 2022 بارتفاع غير مسبوق في عدد الشكايات التي تم تسجيلها لدى المفتشية العامة، والتي وصلت إلى 385 شكاية فتح لها 272 ملفاً، وهو ارتفاع طبيعي ولا يمكن فصله عن السياق العام الذي ميز النشاط القضائي بمحاكم المملكة خلال نفس السنة، والذي تميز أيضاً بارتفاع غير مسبوق في عدد الملفات المسجلة وكذا عدد الملفات المحكومة بمختلف محاكم المملكة.

عدد ملفات الشكايات المسجلة	مجموع ملفات الشكاية المعالجة	نسبة الملفات المعالجة من المسجلة
272	193	71 %

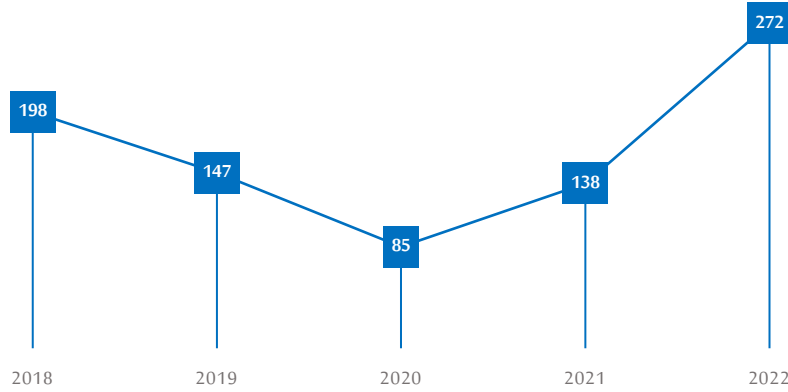
عدد ملفات الشكايات الرائجة	مجموع ملفات الشكاية المعالجة	نسبة الملفات المعالجة من الرائجة
314	2018	69 %

نسبة الإنجاز

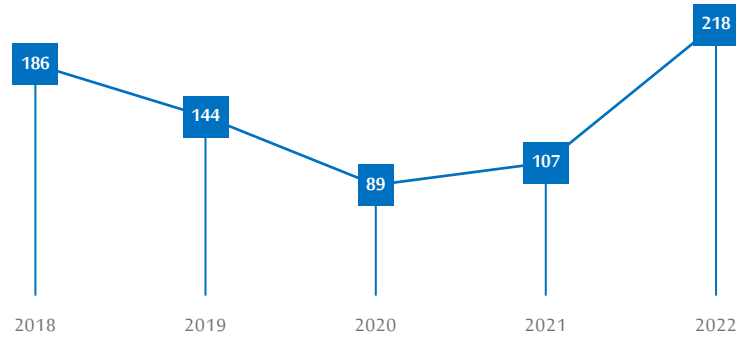
■ عدد الملفات المنجزة ■ عدد الملفات في طور الإنجاز



عدد ملفات الشكايات المسجلة من 2018 إلى 2022



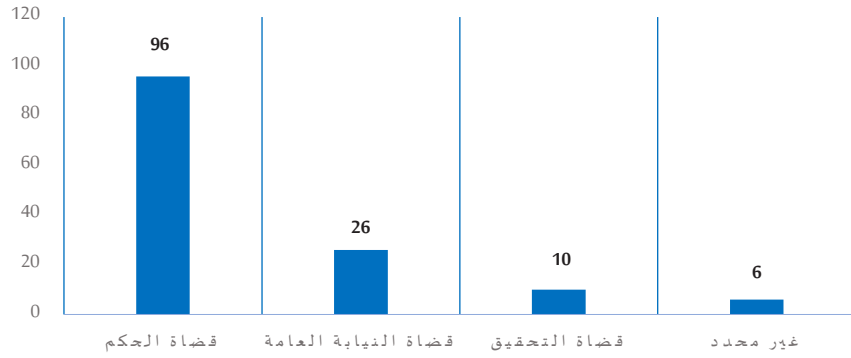
عدد ملفات الشكايات المعالجة من 2018 إلى 2022



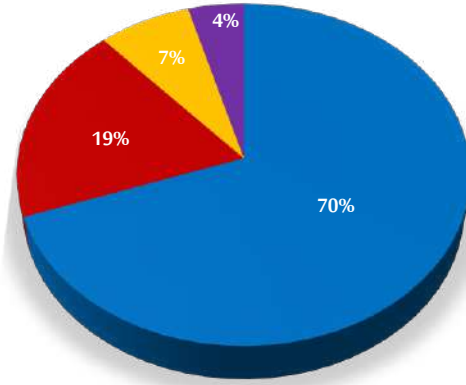
ب. بيانات عن ملفات الشكايات المفتوحة ضد القضاة:

عدد الملفات	عددهم	مهام القضاة
41	96	قضاة الحكم
07	10	قضاة التحقيق
30	26	قضاة النيابة العامة
06	06	غير محدد
84	138	المجموع

عدد القضاة المفتوحة ضدهم ملفات الشكايات



■ قضاة الحكم ■ قضاة النيابة العامة ■ قضاة التحقيق ■ غير محدد



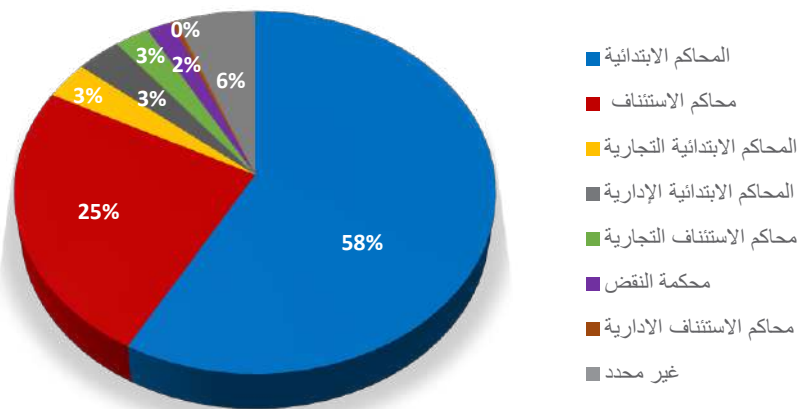
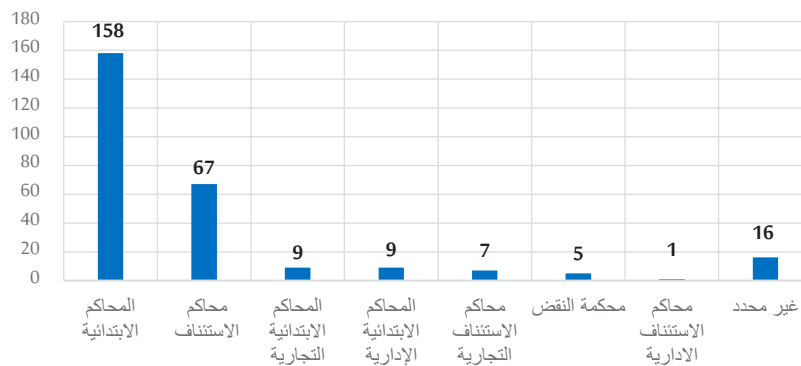
ج. توزيع الشكايات حسب أنواع المحاكم:

من أصل 272 ملف شكاية فُتحت لدى المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2022، تم تسجيل 158 ملفاً يتعلق بالمحاكم الابتدائية، و67 ملفاً يتعلق بمحاكم الاستئناف، و7 ملفات تتعلق بمحاكم الاستئناف التجارية، و9 ملفات تتعلق بالمحاكم التجارية، و5 ملفات تتعلق بمحكمة النقض.

وفيما يلي جدول تفصيلي في الموضوع:

درجة المحكمة	عدد ملفات الشكايات المفتوحة	النسبة
المحاكم الابتدائية	158	% 58
محاكم الاستئناف	67	% 25
المحاكم الابتدائية التجارية	9	% 3,5
المحاكم الابتدائية الإدارية	9	% 3,5
محاكم الاستئناف التجارية	7	% 2,5
محكمة النقض	5	% 1,45
محاكم الاستئناف الادارية	1	% 0,04
غير محدد	16	% 6
المجموع	272	%100

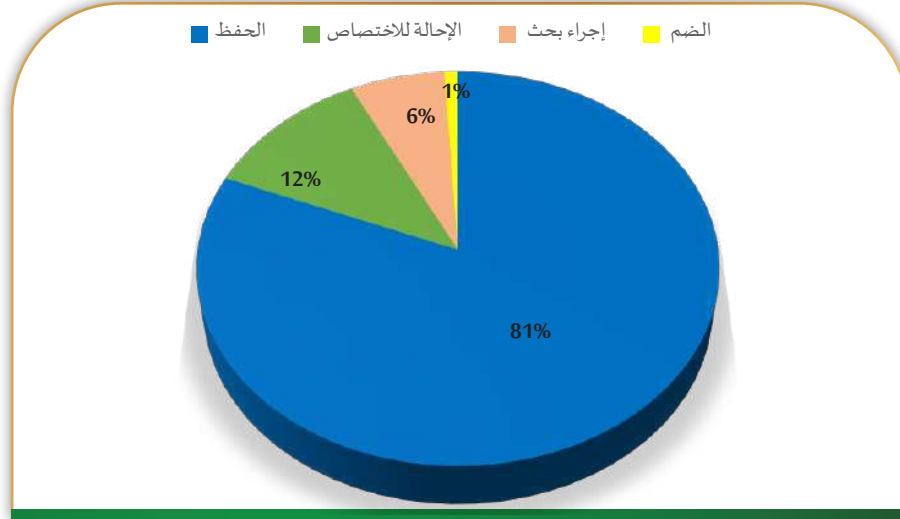
توزيع ملفات الشكايات حسب أنواع المحاكم



د.القرارات المتخذة في الشكايات المعالجة خلال سنة 2022 :

خلال سنة 2022 أنهت المفتشية العامة البحث في 218 ملف شكاية، منها 193 ملفاً مسجلاً سنة 2022، والباقي وعددها 25 ملفاً تخلفت عن سنوات 2019 و 2020 و 2021. وتوزعت القرارات المتخذة في هذه الملفات بين الحفظ وطلب إجراء بحث خاص والإحالة للاختصاص. وقد شكلت قرارات الحفظ النسبة الأكبر منها، حيث وصلت إلى 81%، وفيما يلي جدول تفصيلي يبين عدد القرارات المتخذة ونوعيتها ونسبتها:

القرار المتخذ	العدد	النسبة
الحفظ	177	81%
إجراء بحث	14	6%
الإحالة للاختصاص	25	12%
الضم	02	1%
المجموع	218	100%



5. برنامج عمل المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 2023:

اعتباراً للأدوار المهمة التي أناطها المشرع بالمفتشية العامة للشؤون القضائية في مجال تعزيز استقلالية القضاء ونزاهته وتكريس شفافيته، والارتقاء بمنظومة العدالة ببلادنا؛ واستشعاراً منها بأهمية هذه الانتظارات والتحديات والرهانات المطروحة على المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال المرحلة المقبلة، ولاسيما ما تعلق منها بتنزيل مخططة الاستراتيجية؛

واستمراراً لبرنامج العمل الذي شُرع في تنفيذه سنة 2022، فقد وضعت المفتشية العامة للشؤون القضائية برنامج عمل طموح برسم سنة 2023، يروم تعزيز المكتسبات المحققة وترصيدها، مع فتح أورايش جديدة بشأن عدد من الاختصاصات الموكولة إلهما، وذلك بما يسهم في تطوير عملها، ويرتقي بمستوى أدائها نحو الأفضل، ويجعل منها جهازاً حيويّاً في المنظومة القضائية، ومساعداً حقيقياً للمجلس الأعلى للسلطة القضائية في مباشرة صلاحياته الدستورية. وفي هذا السياق، تم وضع برنامج للتفتيش القضائي المركزي برسم سنة 2023، تضمن زيارة 18 محكمة، منها 09 محاكم ابتدائية و 09 محاكم استئنافية.

كما تم وضع برنامج للتفتيش القضائي اللامركزي يروم تفتيش كل المحاكم الابتدائية بالمملكة رئاسة ونيابة عامة، وذلك في إطار التقيد التام بالدورية التي سبق أن وجهها الرئيس المنتدب للمجلس إلى الرؤساء الاولين لمختلف محاكم الاستئناف والوكلاء العاميين للملك لديها تحت عدد 18.22 بتاريخ 19 ابريل 2022 .

المحور الخامس

الرفع من النجاعة القضائية بالمحاكم

إن الرفع من النجاعة القضائية للمحاكم وتعزيز ثقة المتقاضين في القضاء رهين بتحقيق معادلة ثلاثية، وهي ضمان الحصول على حكم جيد، في أجل معقول، وقابل للتنفيذ، وهذا هو التنزيل الفعلي لمقتضيات الفصل 120 من الدستور.

ولتحقيق هذه الغاية تضمن المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنوات 2021-2026 برامج وأوراش تروم تحقيق الأجل المعقول في إصدار الأحكام القضائية وتنفيذها. والقضاء على الملفات المزمّنة، ومعالجة مختلف الإشكالات التي تعرقل البت في القضايا، وكذا التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل لتنزيل التحول الرقمي في منظومة العدالة، ورقمنة الإجراءات والمساطر القضائية، وسد الخصاص في الموارد البشرية، وتوفير البنيات الملائمة للمهام القضائية، وإدخال ما يلزم من تعديلات على النصوص القانونية لتحقيق هذه الأهداف.

وموازية مع الاشتغال على هذه البرامج والأوراش التي تكتسي بُعداً استراتيجياً، انصب اهتمام المجلس خلال سنة 2022 على مواصلة تتبع عمل المحاكم ومواكبتها للرفع من النجاعة القضائية وتحسين المؤشرات الرقمية المتعلقة بالنشاط القضائي كماً وكيفاً، والحفاظ على المكتسبات التي تحققت خلال سنة 2021، ومواصلة العمل على نفس النهج والوتيرة، من حيث تصفية الملفات المزمّنة والرفع من عدد الأحكام القضائية، لتحقيق التوازن بينها وبين القضايا الجديدة المسجلة. ولتحقيق هذه الغاية اعتمد المجلس منهج التواصل المباشر مع المسؤولين القضائيين بالمحاكم لحثهم على بذل مزيد من الجهد لتحقيق الأهداف والغايات المنشودة، وكذا إصدار الدوريات والدلائل التي تساهم في تحقيق هذا الهدف، ونشر الاجتهادات القضائية، وتسهيل ولوج القضاة إليها، والعمل داخل الهيئة المشتركة للتنسيق في مجال الإدارة القضائية لتحقيق نجاعة الإدارة القضائية للمحاكم في جانبها المالي والإداري.

أولاً : مواكبة المجلس الأعلى للسلطة القضائية لمحاكم المملكة في نشاطها القضائي:

تميزت سنة 2022 بارتفاع مهم في حصيلة النشاط القضائي لمختلف محاكم المملكة مقارنة مع سنتي 2020 و2021، وذلك بعد تجاوز المحاكم لتداعيات جائحة كورونا، وعودة العمل بها إلى الوتيرة الطبيعية.

وفي هذا السياق سجلت سنة 2022 ارتفاعاً في عدد القضايا المسجلة بمختلف محاكم المملكة من حوالي 3.800.000 قضية سنة 2021، إلى أكثر من 4.400.000 قضية. أي بزيادة قُدرت بأكثر من 500.000 قضية.

وبالموازاة مع هذا الارتفاع، سُجل ارتفاع آخر على مستوى القضايا المحكومة التي ارتفعت من 3.819.310 قضية سنة 2021، إلى 4.391.145 قضية سنة 2022. أي بزيادةٍ فاقت 570.000 قضية، وهو ما يعكس المجهود الكبير والاستثنائي الذي بذله قضاة المملكة ومعهم أطر وموظفو هيئة كتابة الضبط.

وقد كان للمجلس الأعلى للسلطة القضائية دور مهم في دعم جهود القضاة وتحسين أداء المحاكم خلال سنة 2022، وذلك من خلال تتبع نشاطها، ومؤشرات أدائها، والإشراف على سير الجانب القضائي للإدارة القضائية وفق ما أقرته المحكمة الدستورية في قرارها عدد 89.19 الصادر بتاريخ 08 فبراير 2019، والتواصل المباشر والمستمر مع المسؤولين القضائيين لحثهم على الرفع من وتيرة الأداء، وإيجاد الحلول لمختلف المشاكل التي تحول دون تحقيق النجاعة القضائية المطلوبة، فضلاً عن مواكبة المحاكم من خلال إصدار الدوريات ونشر الاجتهاد القضائي وتسهيل الوصول إليه.

1. نشر الاجتهاد القضائي وتسهيل الوصول إليه:

يكتسي النشر الرقمي للاجتهاد القضائي أهمية بالغة في ضمان الحق فيولوج إلى المعلومة، والإسهام في تحقيق الأمن القضائي وتعزيز ثقة المتقاضين في مرفق العدالة، والارتقاء بجودة الأحكام القضائية الصادرة عن سائر محاكم المملكة، تكريساً لمبادئ الشفافية والنزاهة والنجاعة القضائية وحسن التواصل مع المرتفقين ومساعدتي القضاء وسائر المهتمين بالشأن القضائي.

وتنزيلاً للإجراء رقم 94 من المخطط الاستراتيجي للمجلس، والذي نص على نشر الاجتهاد القضائي مجاناً على البوابة الالكترونية للمجلس ومحكمة النقض للجميع. وتفعيلاً لتوصيات تقرير النموذج التنموي الجديد للمملكة بشأن نشر المقررات القضائية لإضفاء الشفافية عليها، أطلق المجلس الأعلى للسلطة القضائية يوم 26 يناير 2022 على هامش افتتاح السنة القضائية، منصة رقمية خاصة بقرارات محكمة النقض متاحة مجاناً للعموم، تجسيدا للتوجهات الملكية السامية الرامية إلى التأكيد على أهمية المقررات الصادرة عن القضاء المغربي، والحث على استثمار ما تتيحه تكنولوجيا المعلومات والاستفادة من تطبيقاتها في مجال العدالة والنهوض بمنظومتنا القضائية الوطنية.

وبعد إجراء تقييم لمحتوى هذه المنصة، والصدى الذي خلفه إطلاقها من لدن القضاة ومختلف الفاعلين المؤسسيين والمهنيين والطلبة والباحثين، ومستوى إقبالهم عليها، واستجابة للطلبات والرغبات التي عبر عنها هؤلاء، تم تطوير هذه المنصة، وذلك بالرفع من عدد قرارات محكمة النقض المنشورة بها، حيث ارتفعت مع نهاية سنة 2022 من 7000 قرار إلى 13206 قراراً، كما تمت إضافة نافذة جديدة تتعلق بقرارات محاكم الاستئناف، نشر بها 143 قراراً استئنافياً.

وتتسم المنصة التي أطلق عليها اسم " البوابة القضائية للمملكة المغربية"، بخصائص ومميزات متعددة تضمن الاطلاع الميسر والمباشر على المقررات القضائية وتحميلها وطبعتها، واعتماد محرك بحث متطور بإمكانيات تقنية متعددة، لتسهيل الوصول إلى المعلومة.

وفي نفس السياق أيضاً، قام المجلس في إطار تحديث بوابته الإلكترونية بتخصيص نافذة تحت عنوان المكتبة الرقمية، وتضم إصدارات المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وإصدارات

البوابة القضائية للمملكة المغربية

يكتسي النشر الرقمي للاجتهاد القضائي أهمية بالغة في ضمان الحق فيولوج إلى المعلومة، والإسهام في تحقيق الأمن القضائي وتعزيز ثقة المتقاضين في مرفق العدالة، والإرتقاء بجودة الأحكام القضائية الصادرة عن سائر محاكم المملكة المغربية، تكريساً لمبادئ الشفافية والنزاهة والنجاعة القضائية وحسن التواصل مع المرتفقين ومساعدتي القضاء وسائر المهتمين بالشأن القضائي.

[اقرأ أكثر...](#)



أحكام المحاكم الابتدائية

(في طور الإنجاز)



قرارات محاكم الاستئناف

143 قرار



قرارات محكمة النقض

13206 قرار

محكمة النقض والنصوص القانونية. حيث وضع رهن إشارة المهتمين بهذه النافذة عدداً من المجلات والإصدارات، منها 18 عدداً من "مجلة قضاء محكمة النقض" (الأعداد من 71 إلى 88) التي تُعنى بنشر أهم القرارات والاجتهادات الصادرة عن محكمة النقض، وكذا الدراسات والأبحاث في مواضيع قانونية عملية، كما وضع أيضاً رهن إشارتهم تسعة (09) أعداد من مجلة ملفات عقارية المتخصصة في نشر القرارات الصادرة عن محكمة النقض في مختلف القضايا العقارية، ومنها قضايا القسمة والشفعة والاستحقاق والحيازة والتحفيز العقاري والتعمير ومنازعات المياه والغابات، وتم كذلك نشر مجموعة من الأعداد من النشرة المتخصصة لمحكمة النقض، التي تنشر قرارات في مجالات محددة ومعينة كنزع الملكية للمنفعة العامة، أو المنازعات الضريبية. ونشر أيضاً إصداراً سبق لمحكمة النقض أن أصدرته مؤخراً يتضمن القرارات التي صدرت عن غرفتين مجتمعيتين أو بجميع الغرف. وذلك فضلاً عن التقارير السنوية التي أصدرتها محكمة النقض من سنة 1999 إلى غاية سنة 2019.



حرصاً على الرفع من نجاعة الأداء بالمحاكم، ومعالجة بعض الإشكالات القانونية التي تؤثر على حسن سير العمل، وتحول دون تحقيق الغايات والأهداف المنشودة، وجه الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 عدداً مهماً من الدوريات لمحاكم المملكة انصبت على تأطير القضاة، وإخبارهم بالمستجدات التشريعية كلما صدر نص قانوني جديد أو دخلت اتفاقية دولية صادقت عليها المملكة حيز التنفيذ. إضافة إلى إثارة انتباههم إلى بعض الحالات التي مازالت تعرف تضارباً واختلافاً في العمل بين المحاكم، دون المساس باستقلالهم لبلت في القضايا المعروضة عليهم كما أكدّه الفصلان 109 و110 من الدستور.

واستهدفت دوريات أخرى تحسيس القضاة بالإخلالات المهنية التي تعرض على المجلس الأعلى للسلطة القضائية في المادة التأديبية، وذلك لرفع مستوى وعيهم بها، والزيادة في منسوب العناية التي يبذلونها في إصدار المقررات ودراسة القضايا، والحرص الذي يتعين أن يلتزموا به في الجانب الأخلاقي.

• دورية تحت عدد 22/01 بتاريخ 18 يناير 2022، تتعلق بمكافحة ظاهرة الاستيلاء على عقارات الغير، دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الاولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة للبت في قضايا الاستيلاء على عقارات الغير في آجال معقولة، مع تفعيل البرنامج المعلوماتي الذي أعدته وزارة العدل بالتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة المخصص لتتبع هذه القضايا؛

• دورية تحت عدد 22/10 بتاريخ 10 فبراير 2022، دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الاولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى تعيين قضاة لمتابعة أطوار اليوم الدراسي الذي نظمه المجلس الأعلى للسلطة القضائية بشراكة مع رئاسة النيابة العامة بتاريخ 24 فبراير 2022 على هامش اليوم الوطني للسلامة الطرقية، حول موضوع " إشكالات مدونة السير على الطرق في ضوء العمل القضائي؛

• دورية تحت عدد 22/12 بتاريخ 02 مارس 2022 تتعلق بزواج القاصر، ذَكَرَ من خلالها الرئيس المنتدب بالمقتضيات القانونية المتعلقة بزواج القاصر، والتي تنص على استعمال الإذن به في إطار استثناء ضيق، واستحضار الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي صادقت عليها المملكة، والحرص على المصلحة الفضلى للقاصر، والقيام بإجراءات التحقيق المنصوص عليها في المادة 20 من مدونة الأسرة قبل البت في الطلب، وإجراء الخبرات الطبية والنفسية بواسطة أطباء متخصصين، وإجراء البحوث اللازمة للتحقق من شروط الصلاح والتناسب والكفاءة في الزواج؛

• دورية تحت عدد 22/13 بتاريخ 02 مارس 2022 تتعلق بالإشعار بصدور القانون رقم 71.18 المتعلق بشرطة الموانئ، والذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ 14 شتنبر 2021، حيث تضمن هذا القانون مقتضيات جديدة تنظم التجارة البحرية والشرطة المينائية وتدابير وضعيات السفن، وإجراءات الحجز التحفظي عليها. وقد أُرِفقت الدورية بنسخة من القانون الجديد بغاية تعميمه على القضاة بالمحاكم؛

• دورية تحت عدد 22/22 بتاريخ 05 مايو 2022 تتعلق بالإشعار بدخول الاتفاق الإضافي لاتفاقية التعاون القضائي وتنفيذ الأحكام القضائية وتسليم المجرمين بين المملكة المغربية والجمهورية الإيطالية حيز التنفيذ ابتداء من 25 أبريل 2022. وقد أُرِفقت الدورية بنسخة من الاتفاقية قصد تعميمها على القضاة بالمحاكم؛

• دورية تحت عدد 22/23 بتاريخ 05 مايو 2022 تتعلق بتفعيل منصة المحامي للتبادل الإلكتروني مع المحاكم، أخبر من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الاولين لمحاكم

الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية بكون وزارة العدل شرعت في تعميم استعمال منصة المحامي للتبادل الإلكتروني بمختلف الدوائر القضائية للمملكة، وأن هذه المنصة تتيح العديد من المزايا الإجرائية والتدبيرية سواء بالنسبة للإدارة القضائية أو بالنسبة لهيئة الدفاع، داعياً إياهم إلى العمل على حسن تنزيلها وتفعيلها بما يسهم في تحقيق الغايات المرجوة منها؛

- دورية تحت عدد 22/24 بتاريخ 10 مايو 2022 تتعلق بإشعار المسؤولين القضائيين بكون إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة أصدرت دليلاً عملياً يتعلق بالتزاماتها المرتبطة بتطبيق القانون الجديد المتعلق بالوقاية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب، داعياً إياهم إلى وضعه رهن إشارة القضاة للاطلاع عليه؛
- دورية تحت عدد 22/25 بتاريخ 12 مايو 2022 تتعلق بالإشعار بدخول اتفاقية التعاون القضائي بين المملكة المغربية ودولة قطر حيز التنفيذ ابتداء من 22 أبريل 2022. وقد أُرُفقت الدورية بنسخة من الاتفاقية قصد تعميمها على القضاة بالمحاكم؛
- دورية تحت عدد 22/28 بتاريخ 26 ماي 2022 تتعلق بالإشعار بدخول البرتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حيز التنفيذ ابتداء من 24 يوليوز 2022، وقد أُرُفقت الدورية بنسخة من البرتوكول المذكور قصد تعميمه على القضاة بالمحاكم؛
- دورية تحت عدد 22/32 بتاريخ 10 يونيو 2022 تتعلق بتبليغ الطيات القضائية بالخارج، دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى اتخاذ الإجراءات القانونية الملائمة للتغلب على التعثر الذي تعرفه عملية تبليغ الطيات القضائية الموجهة إلى الخارج، مستعرضاً عدداً من هذه الإجراءات المسطرية التي دعاهم إلى التقيد بها؛
- دورية تحت عدد 22/33 بتاريخ 10 يونيو 2022، دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية بالمحاكم إلى تعيين قضاة لمتابعة أطوار الندوة الوطنية الذي نظمها المجلس الأعلى للسلطة القضائية بشراكة مع رئاسة النيابة العامة ووزارة الداخلية ووزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة والوكالة القضائية للمملكة يومي 15 و16 يونيو 2022، حول موضوع " المنظومة القانونية للتعمير والبناء في ضوء الممارسة العملية والعمل القضائي؛

- دورية تحت عدد 22/38 بتاريخ 15 يوليوز 2022 تتعلق بالإشعار بدخول اتفاقية الأبوستيل بالنسبة لدولة اندونيسيا حيز التنفيذ ابتداء من 04 يونيو 2022؛
- دورية تحت عدد 22/39 بتاريخ 19 يوليوز 2022، دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الاولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى التعبئة واتخاذ التدابير والإجراءات الضرورية لتسريع البت في الملفات المتعلقة بجرح ومخالفات السير المرصودة بواسطة الرادار الثابت، لاسيما بعد تثبيت ردارات جديدة متطورة ذات قدرة عالية على رصد عدة مخالفات في آن واحد، وهو ما يُتوقع معه ارتفاع في عدد المحاضر التي ستُحال إلى المحاكم خلال الفترة المقبلة؛
- دورية تحت عدد 22/41 بتاريخ 05 شتنبر 2022 دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الاولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى حث القضاة على مضاعفة الجهود للبت في قضايا المعتقلين داخل آجال معقولة، والتنسيق مع الوكلاء العامين للملك ووكلاء الملك من أجل تدليل كل الصعوبات التي تساهم في تأخير البت في هذه القضايا، مع برمجة جلسات إضافية كلما تبين ارتفاع في أعداد المعتقلين؛
- دورية تحت عدد 22/42 بتاريخ 12 شتنبر 2022 تتعلق بالإشعار بدخول اتفاقية القانون الموحد المتعلق بالملكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة حيز التنفيذ ابتداء من فاتح فبراير 2023، وقد أرفقت الدورية بنسخة من الاتفاقية قصد تعميمها على القضاة بالمحاكم؛
- دورية تحت عدد 22/43 بتاريخ 16 شتنبر 2022 أثار فيها الرئيس المنتدب انتباه الرؤساء الاولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى أن بعض القضايا المطعون فيها بمختلف طرق الطعن، تصدر فيها قرارات بعدم القبول لعدم إرفاق أصل التصريح بالطعن، أو لإغفال توقيعه من طرف الطاعن، أو لإرفاق كاتب الضبط مذكرة الطعن بمجرد نسخة ناقصة البيانات المطلوبة قانوناً. داعياً إياهم إلى العمل على تكليف أطر مؤهلة للقيام بمهام جرد الوثائق المطلوبة في ملفات الطعون ومراجعتها وفحص مدة استيفائها للبيانات اللازمة قبل توجيه الملفات إلى المحاكم المختصة بالنظر في هذه الطعون، والحرص على إرفاق أصول التصاريح بالطعن عوض النسخ، وعند الاقتضاء توقيع كل النسخ والإشهاد بمطابقتها للأصل؛
- دورية تحت عدد 22/44 بتاريخ 21 شتنبر 2022 دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الاولين لمحاكم الاستئناف ورؤساء المحاكم الابتدائية إلى المساهمة في تنزيل المنصات الالكترونية التي أعدتها وزارة العدل، والمتعلقة بالسجل العدلي الالكتروني، والأداء الالكتروني لأداء الغرامات المتعلقة بمخالفات السير المرصودة بالرادار الثابت؛

- دورية تحت عدد 22/46 بتاريخ 17 أكتوبر 2022 تتعلق بالإشعار بدخول اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته حيز التنفيذ ابتداء من 18 أبريل 2022، وقد أُرُفقت الدورية بنسخة من الاتفاقية قصد تعميمها على القضاة بالمحاكم؛
- دورية تحت عدد 22/47 بتاريخ 15 نونبر 2022 دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الأولين لمحاکم الاستئناف ورؤساء المحاکم الابتدائية إلى إيلاء جانب التحديث والرقمنة كامل العناية والاهتمام في تدبير الجانب القضائي للإدارة القضائية، والحرص على الاستغلال الأمثل والأنجع لكل المزايا التي يوفرها البرنامج المعلوماتي 2 S@I، وذلك بتضمين جميع القضايا بهذا البرنامج وتحيين المعطيات والمعلومات بشكل فوري ومستمر وبالذقة اللازمة؛
- دورية تحت عدد 22/52 بتاريخ 08 دجنبر 2022 تتعلق بالإشعار بدخول القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي حيز التنفيذ ابتداء من 15 يناير 2023، وقد استعرضت الدورية كل المستجدات التي جاء بها القانون الجديد، سواء على مستوى المبادئ الأساسية للتقاضي، أو الإجراءات المسطرية المستحدثة، أو المستجدات المتعلقة بقواعد تنظيم وتشكيل الهيئات القضائية واختصاص المحاكم، أو المستجدات المتعلقة بمنظومة التدبير، مع دعوة المسؤولين القضائيين إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان حسن تنزيله، ولاسيما خلال الأيام الأولى لدخوله حيز التنفيذ، وتفادي أي ارتباك في عمل المحاكم قد يتسبب في ضياع حقوق المتقاضين أو تأخير البت في قضاياهم؛
- دورية تحت عدد 22/55 بتاريخ 21 دجنبر 2022 دعا من خلالها الرئيس المنتدب، الرؤساء الأولين لمحاکم الاستئناف ورؤساء المحاکم الابتدائية إلى التقيد بجميع الضوابط القانونية المؤطرة للخبرة القضائية، سواء فيما يتعلق بحالات اللجوء إليها، أو ما يتعلق باحترام مبدأ التخصص في انتداب الخبراء، أو ما يتعلق بتحديد أتعابهم، أو ما يتعلق ببسط الرقابة على تقارير الخبراء، داعياً إياهم إلى عقد اجتماعات دورية مع الخبراء لمناقشة الملاحظات المسجلة بشأن التقارير التي ينجزونها، والإكراهات التي تحول دون إنجاز مهامهم على الوجه المطلوب؛
- دورية تحت عدد 22/57 بتاريخ 30 دجنبر 2022 تتعلق بالإشعار بدخول اتفاقية التعاون القضائي بين المملكة المغربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى في مجال تسليم المجرمين حيز التنفيذ ابتداء من 06 دجنبر 2022. وقد أُرُفقت الدورية بنسخة من الاتفاقية قصد تعميمها على القضاة بالمحاكم.

ثانياً : حصيلة نشاط محاكم الموضوع بالمملكة خلال سنة 2022

تميزت سنة 2022 بارتفاع مهم في حصيلة النشاط القضائي لمختلف محاكم المملكة مقارنة مع سنة 2021، وذلك بعد تجاوز المحاكم لتداعيات جائحة كورونا، وعودة العمل بها إلى الوتيرة الطبيعية.

وفي هذا السياق سجلت سنة 2022 ارتفاعاً في عدد القضايا المسجلة بمختلف محاكم المملكة من حوالي 3.800.000 قضية سنة 2021 إلى أكثر من 4.400.000 قضية. أي بزيادة قدرت بأكثر من 500.000 قضية.

وبالموازاة مع هذا الارتفاع، سُجل ارتفاع آخر على مستوى القضايا المحكومة التي ارتفعت من 3.819.310 قضية سنة 2021 إلى 4.391.145 قضية سنة 2022، أي بزيادة فاقت 570.000 قضية. وهو ما يعكس المجهود الكبير والاستثنائي الذي بذله قضاة المملكة ومعهم أطر وموظفو هيئة كتابة الضبط لتصفية القضايا الرائجة بالمحاكم.

وعلى صعيد آخر أظهرت البيانات الإحصائية وجود ارتفاع طفيف في عدد القضايا المخلفة، حيث انتقلت هذه الأخيرة من 758.859 قضية نهاية سنة 2022 إلى 766.306 في نهاية سنة 2022. وقد كان للمحاكم الابتدائية ذات الولاية العامة نصيب مهم في الحصيلة المسجلة سنة 2022. حيث بلغت نسبة القضايا الجديدة المسجلة بهذه المحاكم أزيد من 89 % من مجموع القضايا الجديدة المسجلة بالمحاكم، كما سُجلت نفس النسبة أيضاً بالنسبة للقضايا المحكومة.

وبخصوص عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع محاكم المملكة، فقد سجلت سنة 2022، تحسناً في عددها، حيث انخفضت من 73 يوماً سنة 2021، إلى 63 يوماً سنة 2022. وهو مؤشر جد إيجابي، ويعد أقل مؤشر تم تحقيقه خلال السنوات الأخيرة.

تجدر الإشارة في هذا الإطار، إلى أن المجلس قد اعتمد خلال هذه السنة منهجية جديدة لاستجماع إحصائيات النشاط القضائي لمحاكم المملكة تقوم في جوهرها على مجموعة من الركائز الهادفة لتعزيز قدرة النموذج الإحصائي المعتمد على رسم صورة واضحة ودقيقة لواقع عمل الهيئات القضائية بالحاكم، نذكر منها إضافة مؤشر جديد يمكن من قياس الهوامش الناجمة عن الحالات الخاصة التي تفرزها بعض المساطر القضائية، لاسيما في ما يتعلق بالضم والإحالة على شعب أخرى، وهي الحالات التي لا يجوز إدراجها في خانة المحكوم من جهة، ولا يستقيم عملياً اعتبارها مخلفة من جهة أخرى، علماً أن هذه الحالات قد بلغت سنة 2022 ما مجموعه 9.311 ملفاً، وفي ما يلي جدول إحصائي يلخص إحصائيات نشاط محاكم الموضوع خلال سنة 2022:

758.859	عدد القضايا المخلفة عن سنة 2021
4.407.903	عدد القضايا المسجلة خلال سنة 2022
9311	عدد القضايا المضمومة
5.166.762	مجموع الرائج خلال سنة 2022
4.391.145	عدد القضايا المحكومة خلال سنة 2022
766.306	عدد القضايا المخلفة نهاية سنة 2022

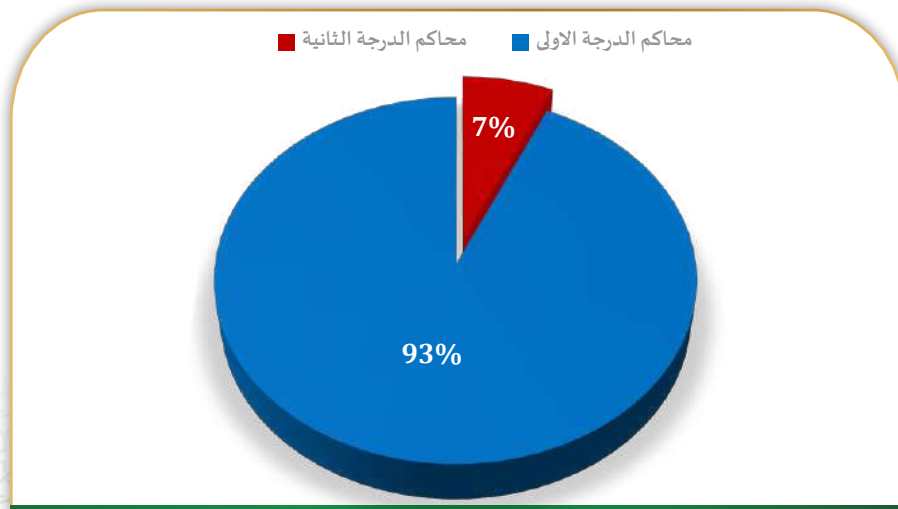
وفيما يلي حصيلة مفصلة لنشاط محاكم الموضوع خلال سنة 2022، مع مقارنات برسم سنوات 2020 و2019 و2018.

1. نشاط محاكم المملكة خلال سنة 2022:

أ. القضايا المسجلة خلال سنة 2022

بلغ عدد القضايا الجديدة المسجلة بمختلف محاكم الموضوع بالمملكة خلال سنة 2022 ما مجموعه 4.407.903 قضية، موزعة كما يلي:

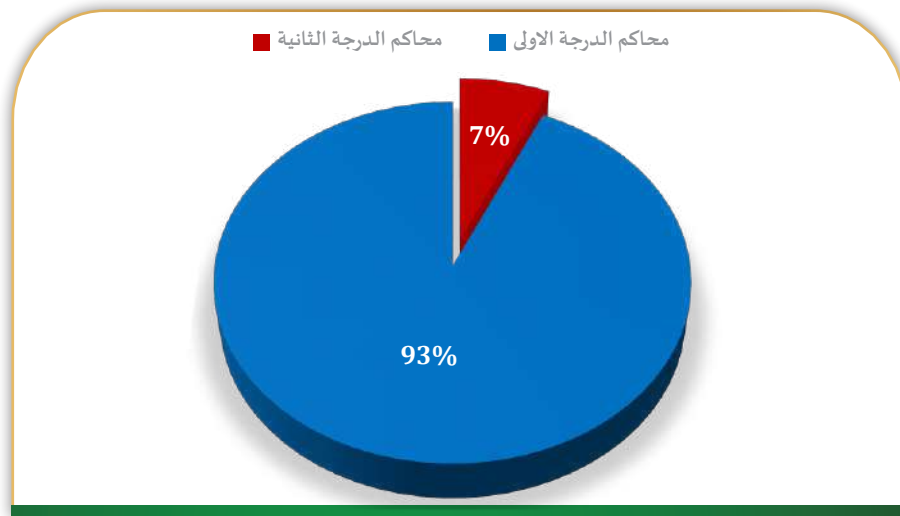
الجهة القضائية	عدد القضايا
محاكم الدرجة الثانية	295.781
محاكم الدرجة الاولى	4.112.122
المجموع	4.407.903



ب. القضايا المحكومة خلال سنة 2022

بلغ عدد القضايا المحكومة بمختلف محاكم الموضوع بالمملكة خلال سنة 2022 ما مجموعه 4.391.145 قضية، موزعة كما يلي:

الجهة القضائية	عدد القضايا
محاكم الدرجة الثانية	295.477
محاكم الدرجة الاولى	4.095.668
المجموع	4.391.145



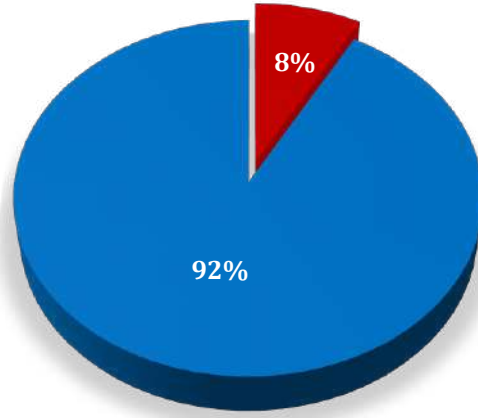
ج. القضايا الرائجة خلال سنة 2022

يقصد بالقضايا الرائجة: القضايا المسجلة خلال السنة، مضاف إليها الملفات التي تخلفت عن سنوات سابقة.

وقد بلغ عدد القضايا الرائجة بمختلف محاكم الموضوع بالمملكة خلال سنة 2022 ما مجموعه 5.166.762 قضية، منها 4.407.903 قضية جديدة مسجلة خلال سنة 2022، والباقي متخلف عن سنوات سابقة وعددها 758.859 قضية موزعة كما يلي:

الجهة القضائية	عدد القضايا
محاكم الدرجة الثانية	417.038
محاكم الدرجة الاولى	4.749.724
المجموع	5.166.762

محاكم الدرجة الاولى ■ محاكم الدرجة الثانية ■



2. ترتيب فئات المحاكم خلال سنة 2022:

من خلال المعطيات السالفة الذكر، يمكن ترتيب فئات محاكم المملكة بالنظر إلى حجم نشاطها وفق الشكل التالي:

أ. ترتيب فئات المحاكم حسب القضايا المسجلة خلال سنة 2022:

تم هذا الترتيب تبعاً لنسبة عدد القضايا بكل صنف من المحاكم من مجموع القضايا المسجلة خلال السنة بمحاكم الموضوع بالمملكة.

النسبة المئوية	القضايا المسجلة	نوع المحاكم
89,0 %	3.923.656	المحاكم الابتدائية
6,2 %	271.235	محاكم الاستئناف العادية
3,2 %	140.095	المحاكم التجارية
1,1 %	48.371	المحاكم الإدارية
0,3 %	13.363	محاكم الاستئناف التجارية
0,3 %	11.183	محاكم الاستئناف الإدارية
100%	4.407.903	المجموع

ب. ترتيب فئات المحاكم حسب القضايا الراجعة خلال سنة 2022:

تم هذا الترتيب حسب أهمية الملفات الراجعة بكل صنف من المحاكم، من مجموع الملفات الراجعة بجميع محاكم الموضوع بالمملكة.

نوع المحاكم	القضايا الرائجة	النسبة المئوية
المحاكم الابتدائية	4.534.228	% 87,8
محاكم الاستئناف العادية	380.614	% 7,4
المحاكم التجارية	156.508	% 3,0
المحاكم الإدارية	58.988	% 1,1
محاكم الاستئناف التجارية	19.563	% 0,4
محاكم الاستئناف الإدارية	16.861	% 0,3
المجموع	5.166.762	% 100

ج. ترتيب فئات المحاكم حسب عدد القضايا المضمومة خلال سنة 2022:

نوع المحاكم	عدد القضايا المضمومة	النسبة المئوية
المحاكم الابتدائية	4.757	% 51
محاكم الاستئناف العادية	2.764	% 30
محاكم الاستئناف الإدارية	1.263	% 13,5
محاكم الاستئناف التجارية	240	% 2,6
المحاكم التجارية	179	% 2
المحاكم الإدارية	108	% 1,1
المجموع العام	9.311	% 100

د. ترتيب فئات المحاكم حسب القضايا المحكومة خلال سنة 2022:

تم ترتيب هذا الجدول تبعاً لمجموع القضايا المحكومة من قبل كل صنف من المحاكم، من بين مجموع القضايا التي تم الحكم فيها من قبل جميع محاكم الموضوع.

نوع المحاكم	القضايا المحكومة	النسبة المئوية
المحاكم الابتدائية	3.906.446	% 89,0
محاكم الاستئناف العادية	271.751	% 6,2
المحاكم التجارية	140.648	% 3,2
المحاكم الإدارية	48.574	% 1,1
محاكم الاستئناف التجارية	13.188	% 0,3
محاكم الاستئناف الإدارية	10.538	% 0,2
المجموع	4.391.145	% 100

هـ.ترتيب فئات المحاكم حسب نسبة المحكوم من المسجل خلال سنة 2022:

تم ترتيب هذا الجدول حسب مجموع القضايا المحكومة بكل صنف من المحاكم، من مجموع القضايا التي سُجلت خلال السنة بنفس الصنف، وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وفق القواعد التي تضمنتها المنهجية الجديدة المعتمدة لقياس نشاط الهيئات القضائية بمحاكم المملكة.

نوع المحاكم	النسبة المئوية
محاكم الاستئناف الإدارية	% 106,2
محاكم الاستئناف العادية	% 101,2
المحاكم الإدارية	% 100,6
المحاكم التجارية	% 100,5
محاكم الاستئناف التجارية	% 100,5
المحاكم الابتدائية	% 99,7
المعدل العام	% 99,8

و.ترتيب فئات المحاكم حسب نسبة المحكوم من الراج خلال سنة 2022:

تم ترتيب هذا الجدول تبعاً لعدد القضايا المحكومة بكل صنف من المحاكم، من بين مجموع القضايا الراجعة بنفس الصنف، وذلك بعد خصم الملفات المضمومة.

نوع المحاكم	النسبة المئوية
المحاكم التجارية	% 90,0
المحاكم الابتدائية	% 86,2
المحاكم الإدارية	% 82,5
محاكم الاستئناف العادية	% 71,9
محاكم الاستئناف التجارية	% 68,3
محاكم الاستئناف الإدارية	% 67,6
المعدل العام	% 85,1

ز. ترتيب فئات المحاكم حسب عدد القضايا المخلفة خلال سنة 2022:

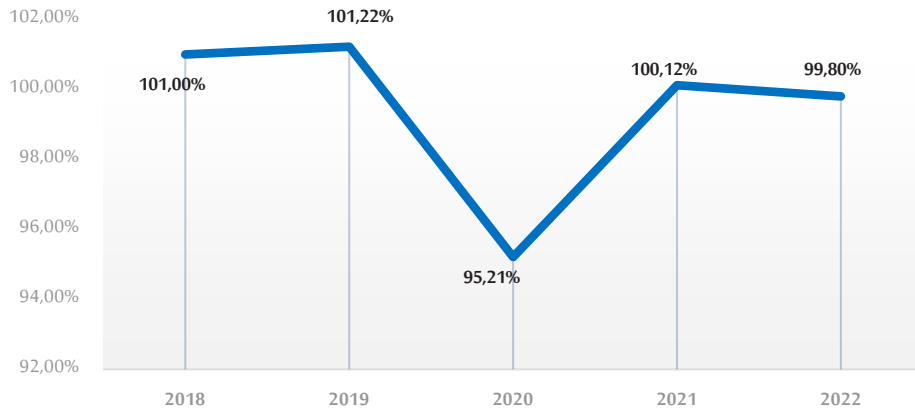
تم ترتيب هذا الجدول تبعاً لنسبة المخلف من مجموع الرائج بكل صنف من المحاكم، وذلك بعد خصم الملفات المضمومة.

نوع المحاكم	عدد القضايا المخلفة	نسبة المخلف من الرائج
محاكم الاستئناف الإدارية	5060	% 32,4
محاكم الاستئناف التجارية	6135	% 31,7
محاكم الاستئناف العادية	106.099	% 28,1
المحاكم الإدارية	10.306	% 17,5
المحاكم الابتدائية	623.025	% 13,8
المحاكم التجارية	15.681	% 10,0
المجموع	766.306	% 14,9

مستوى المحكوم من المسجل بمجموع محاكم الموضوع بالمملكة من 2018 إلى 2022

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
النسبة	% 101,0	% 101,22	% 95,21	% 100,12	% 99,8

نسبة المحكوم من المسجل بمحاكم الموضوع من 2018 إلى 2022

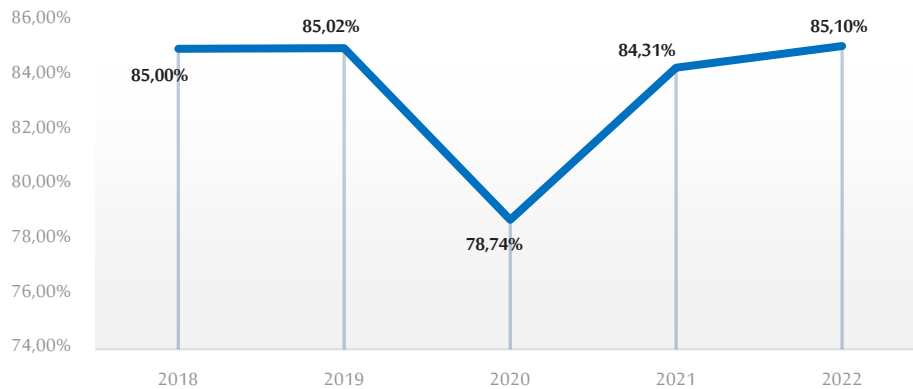


يعكس هذا الرسم نسبة القضايا المحكومة بالمقارنة مع القضايا المسجلة خلال السنة. ويتبين منه على العموم أن محاكم المملكة، وإن لم تستطع الوصول إلى نسبة 100% خلال سنة 2022، فإنها رغم ذلك استطاعت الحفاظ على نفس الوتيرة المسجلة سنة 2021، بأن يكون عدد القضايا المحكومة في نفس مستوى القضايا المسجلة. علماً أن سنة 2022 تميزت بارتفاع كبير في عدد القضايا المسجلة مقارنة مع سنة 2021 بزيادة فاقت 500.000 قضية. كما أن عدد القضايا الممارسين بالمحاكم انخفض من 4045 قاضي سنة 2021 إلى 3925 قاضي سنة 2022.

مستوى المحكوم من الراج بمجموع محاكم المملكة من 2018 إلى 2022:

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
النسبة	% 85,0	% 85,02	% 78,74	% 84,31	% 85,1

نسبة المحكوم من الراج بمحاكم الموضوع من 2018 إلى 2022

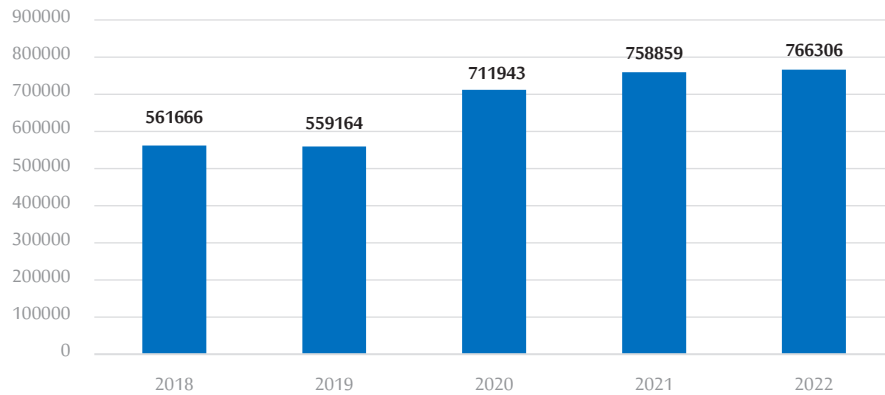


يعكس هذا الرسم نسبة القضايا المحكومة بالمقارنة مع القضايا الرائجة خلال السنة. ويتبين منه أن محاكم المملكة، استطاعت خلال سنة 2022 تحقيق نسبة 85,10%، وهي أعلى نسبة يتم تحقيقها خلال السنوات الخمس الأخيرة، وهو ما يعكس حجم المجهود المبذول لتصفية القضايا رغم انخفاض عدد القضاة الممارسين بالمحاكم كما سبق بيانه أعلاه.

القضايا المخلفة بمجموع محاكم المملكة من 2018 إلى 2022

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
المحكوم من المسجل	% 101	% 101,22	% 95,21	% 100,12	% 99,8
المحكوم من الرائج	% 85,0	% 85,02	% 78,74	% 84,31	% 85,1
القضايا المخلفة	561.666	559.164	711.943	758.859	766.306

مستوى ارتفاع القضايا المخلفة بمحاكم الموضوع من 2018 إلى 2022



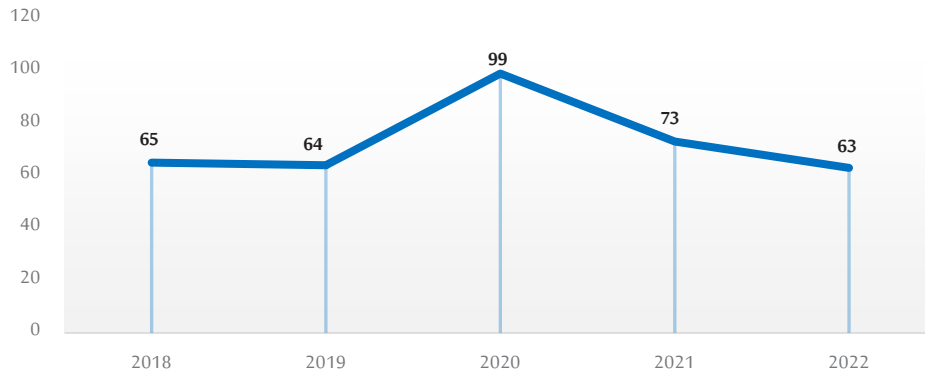
يبين هذا الجدول عدد القضايا المخلفة عن كل سنة. ويبدو من خلاله أن حجم المخلف في ارتفاع مستمر منذ سنة 2019، وذلك راجع بالأساس إلى الارتفاع المتزايد في عدد القضايا المسجلة كل سنة، وهو ارتفاع يوازيه جمود في عدد القضاة. وبالتالي فمهما بلغ حجم المجهود المبذول من طرف القضاة، فإن الارتفاع الكبير في عدد القضايا المسجلة سيكون له تأثير مباشر على حجم المخلف.

ومن المؤكد أنه إذا لم يتم دعم المحاكم بالعدد الكافي من القضاة، فإن حجم المخلف سيزداد ارتفاعاً، وسيصل مستويات سيكون لها تأثير سلبي على مؤشرات النجاعة القضائية.

الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع محاكم المملكة من 2018 إلى 2022

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف	65	64	99	73	63

عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمحاكم الموضوع من 2018 إلى 2022



يؤكد هذا الرسم البياني الخلاصات التي تمت الإشارة إليها أعلاه، حيث إنه نتيجة للمجهود الكبير المبذول من طرف المحاكم لتصفية القضايا، فإن عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف قد انخفض إلى أدنى مستوياته على الإطلاق، وهو 63 يوماً. وهذا مؤشر إيجابي جداً.

3. إحصائيات مفصلة عن نشاط محاكم الموضوع بالمملكة ومؤشرات أدائها من 2018

إلى 2022

أ. محاكم الاستئناف العادية:

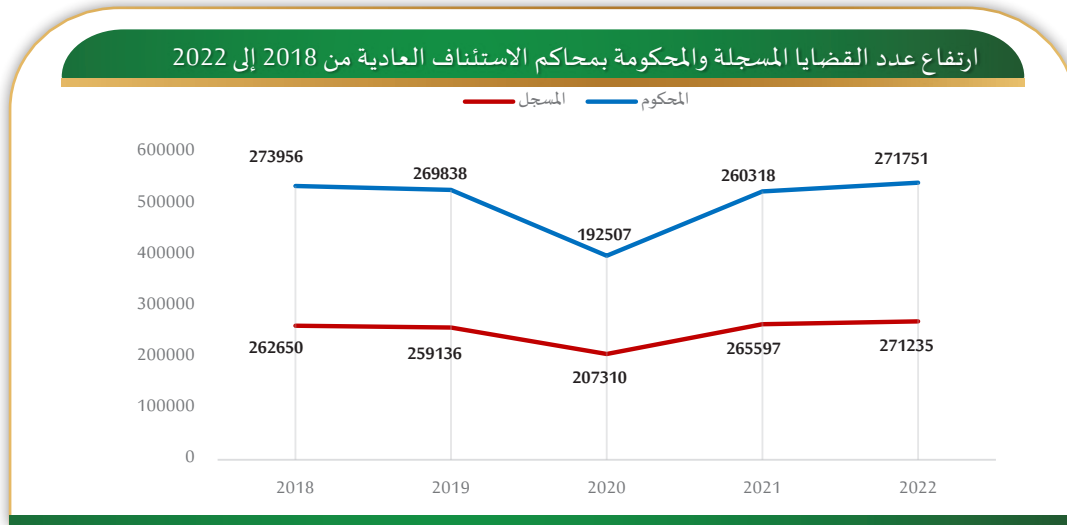
المعطيات الإحصائية المتعلقة بمحاكم الاستئناف العادية من 2018 إلى 2022

المسجل	المحكوم	النسبة	الرائج	المحكوم	النسبة	تطور المحكوم لكل قاض
2018	262.650	104,3 %	360.350	273.956	76,0 %	425
2019	259.136	104,1 %	343.761	269.838	78,5 %	403
2020	207.310	92,9 %	286.732	192.507	67,1 %	306
2021	265.597	98,0 %	357.694	260.318	72,8 %	407
2022	271.235	101,2 % ¹	380.614	271.751	71,9 % ¹	436

¹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 2764 ملفاً.

تطور القضايا المسجلة والمحكومة بمجموع محاكم الاستئناف العادية من 2018 إلى 2022

2022	2021	2020	2019	2018	
271.235	265.597	207.310	259.136	262.650	المسجل
271.751	260.318	192.507	269.838	273.956	المحكوم
% 101,2	% 98	% 92,9	% 104,1	% 104,3	نسبة المحكوم من المسجل

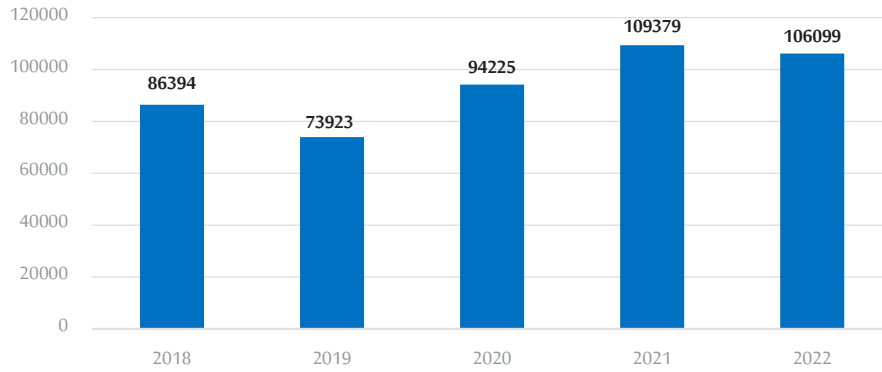


يبين هذا الرسم البياني ارتفاع عدد القضايا المسجلة والمحكومة بمحاكم الاستئناف العادية. ويبدو من خلال المؤشرات المسجلة أن محاكم الاستئناف العادية استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز عتبة 100% من حيث نسبة المحكوم من المسجل، والعودة تدريجياً إلى نفس المستويات التي ميزت هذه المحاكم خلال سنتي 2018 و2019، وهذا مؤشر إيجابي يتعين المحافظة عليه وتحسينه في المستقبل.

القضايا المخلفة بمجموع محاكم الاستئناف العادية من 2018 إلى 2022

نسبة الارتفاع بين 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+22.8%	106.099	109.379	94.225	73.923	86.394

عدد القضايا المخلفة بمحاكم الاستئناف العادية من 2018 إلى 2022



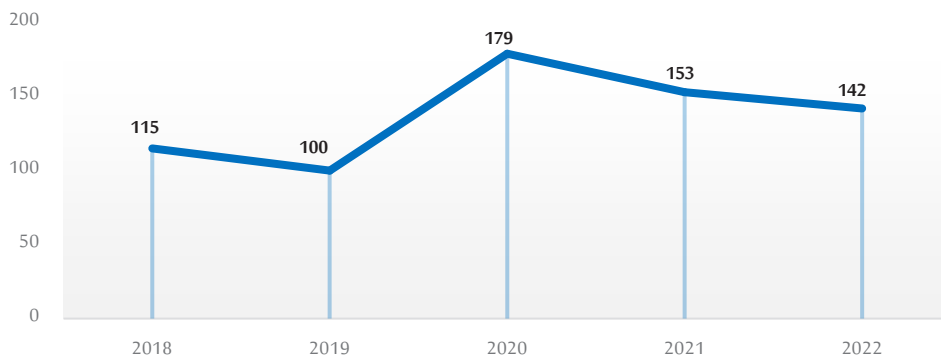
يعكس هذا الرسم البياني الخلاصات التي تمت الإشارة إليها أعلاه، والتي مفادها أن ارتفاع نسبة المحكوم من المسجل خلال سنة 2022 انعكس إيجاباً على انخفاض عدد القضايا المخلفة.

لكن رغم هذا الانخفاض الطفيف في عدد القضايا المخلفة، فإن مجهوداً كبيراً يتعين بذله لتخفيض المخلف إلى المستوى الذي كان عليه سنة 2019، وعلى رأس ذلك تزويد محاكم الاستئناف بالعدد الكافي من القضاة بشكل يوازي الارتفاع المسجل في عدد القضايا الجديدة.

تطور عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع محاكم الاستئناف من 2018 إلى 2022

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف	115	100	179	153	142

عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمحاكم الاستئناف العادية من 2018 إلى 2022

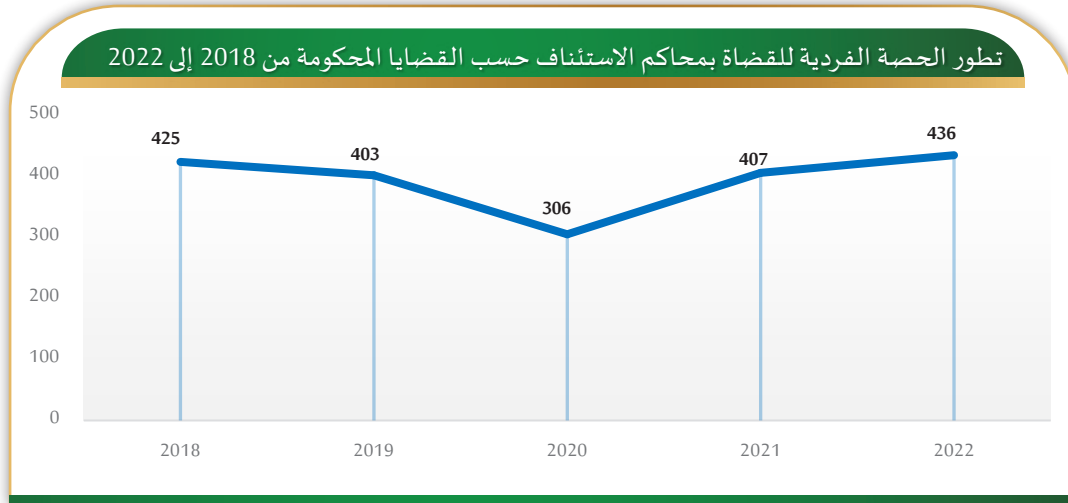


يعكس هذا الرسم البياني حجم المجهود المبذول من طرف محاكم الاستئناف لتصفية المخلف، وهو مجهود انعكس أيضاً على عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف رغم ارتفاع عدد

القضايا الجديدة، حيث حافظ هذا المؤشر على مستوى انخفاضه منذ سنة 2020 ليصل إلى 142 يوماً سنة 2022 بعدما سجل 179 يوماً سنة 2020، مع العلم أن إمكانية الوصول إلى المؤشر الذي تحقق سنة 2019 والذي كان هو 100 يوم تبقى واردة وممكنة إذا ارتفع عدد القضاة العاملين بمحاكم الاستئناف.

تطور الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بمحاكم الاستئناف العادية من 2018 إلى 2022

السنة	2018	2019	2020	2021	2022	نسبة تطور الحصة الفردية للقضاة 2022-2018
الحصة الفردية للقضاة	425	403	306	407	436	+2,6 %



ينسجم هذا الرسم البياني مع المؤشرات التي سبق بيانها أعلاه، حيث يتبين أن إصدار محاكم الاستئناف العادية خلال سنة 2022 لما مجموعه 271.751 مقررًا قضائياً، بالرغم من محدودية عدد القضاة العاملين بها، كان بسبب ارتفاع الحصة الفردية للقضاة في إصدار الأحكام، حيث وصل معدل كل قاضٍ بمحاكم الاستئناف العادية إلى 436 حكماً، وهذا أعلى معدل يتم تحقيقه على الإطلاق.

نشاط محاكم الاستئناف العادية خلال سنة 2022

مجموع القضايا المسجلة	مجموع القضايا الراجعة	مجموع القضايا المحكومة	نسبة تصفية القضايا المسجلة	نسبة تصفية القضايا الراجعة
271.235	380.614	271.751	101,2 %	71,9 %

ترتيب محاكم الاستئناف العادية حسب المحكوم من المسجل سنة 2022

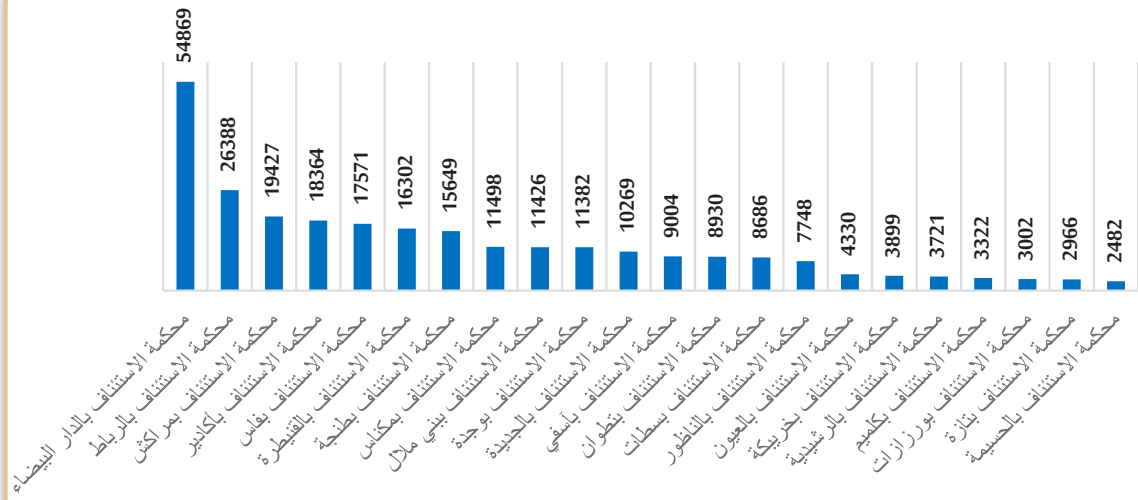
الرتبة	المحكمة	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
1	محكمة الاستئناف بالرباط	26.388	31.146	120,8%	61	511
2	محكمة الاستئناف بتطوان	8930	10.373	116,3%	24	432
3	محكمة الاستئناف بالرشيدية	3721	4212	113,3%	15	281
4	محكمة الاستئناف بآسفي	9004	9831	111,4%	17	578
5	محكمة الاستئناف بورزازات	3002	3250	108,4%	14	232
6	محكمة الاستئناف بكلميم	3322	3499	105,4%	14	250
7	محكمة الاستئناف بالحسيمة	2482	2606	105,1%	13	200
8	محكمة الاستئناف بتازة	2966	3058	104,2%	14	218
9	محكمة الاستئناف بوجدة	11.382	11.743	103,2%	20	587
10	محكمة الاستئناف بفاس	17.571	17.852	102,5%	36	496
11	محكمة الاستئناف بخريبكة	3899	3942	101,3%	18	219
12	محكمة الاستئناف بسطات	8686	8600	101,2%	23	374
13	محكمة الاستئناف بمكناس	11.498	11.508	101,2%	34	338
14	محكمة الاستئناف بالناظور	7748	7794	100,6%	18	433
15	محكمة الاستئناف بطنجة	15.649	15.569	100,4%	38	410
16	محكمة الاستئناف بالجديدة	10.269	10.268	100,3%	19	540
17	محكمة الاستئناف بالعيون	4330	4290	99,4%	16	268
18	محكمة الاستئناف بأكادير	18.364	18.010	98,9%	41	439
19	محكمة الاستئناف بالقنيطرة	16.302	15.971	98,4%	26	614
20	محكمة الاستئناف بمراكش	19.427	17.996	92,9%	46	391
21	محكمة الاستئناف ببني ملال	11.426	10.451	92,4%	22	475
22	محكمة الاستئناف بالدار البيضاء	54.869	49.782	92,2%	94	530
المجموع/ المعدل الوطني		271.235	271.751	101,2% ²	623	436

² وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 2764 ملفاً.

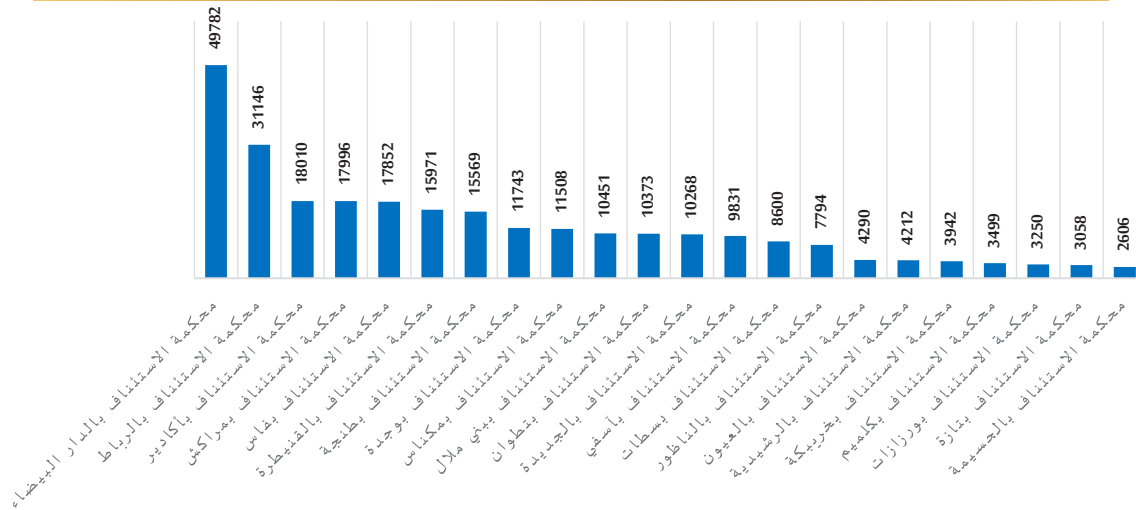
من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 16 محكمة استئناف من أصل 22 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز عتبة 100% من حيث المحكوم من المسجل؛
- محكمة الاستئناف الرباط احتلت المرتبة الأولى على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالمحكوم من المسجل بنسبة وصلت إلى 120,8%، وبمعدل حصة فردية للقضاة بلغت 511 حكماً لكل قاضٍ؛
- سجلت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء انخفاضاً مهماً في نسبة المحكوم من المسجل مقارنة مع سنة 2021، حيث تراجعت هذه النسبة من 102,5% إلى 92,2%، وبهذه النسبة احتلت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء المرتبة الأخيرة وطنياً بعدما كانت تحتل لسنوات متتالية مراتب متقدمة. غير أن هذه المعايير لا تحجب الجهد الكبير الذي بذله المستشارون بالمحكمة، حيث إن الحصة الفردية لإنتاجهم تجاوزت المعدل الوطني، فسجلت 530 حكماً لكل قاضٍ، وهو المعدل الرابع بالنسبة لمحاكم الاستئناف.
- رغم احتلال محكمة الاستئناف بالقنيطرة المرتبة 19 من حيث المحكوم من المسجل، فإنها احتلت المرتبة الأولى وطنياً فيما يخص الحصة الفردية للقضاة، حيث بلغت حصة كل قاضٍ بها 614 حكماً، وهو رقم يتجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني والذي ناهز 436 حكماً. ويعكس هذا الرقم المجهود الكبير الذي بذله قضاة هذه المحكمة، والحاجة إلى الرفع من عدد القضاة بها للتغلب على المخلف الذي يزداد ارتفاعاً سنة بعد أخرى. وهي مهمة يسعى المجلس إلى تداركها خلال السنتين القادمتين عن طريق توفير قضاة جدد.
- احتلت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء المرتبة الأولى وطنياً من حيث عدد القضايا المسجلة، والتي بلغت 54.869 قضية، كما احتلت المرتبة الأولى وطنياً من حيث عدد القضايا المحكومة، والتي بلغت 49.782 حكماً.

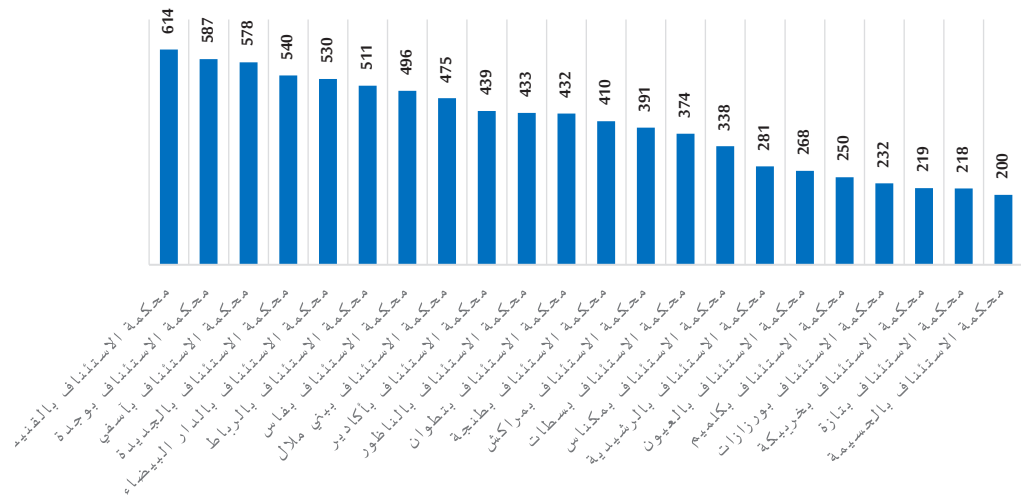
ترتيب محاكم الاستئناف العادية حسب عدد القضايا المسجلة سنة 2022



ترتيب محاكم الاستئناف العادية حسب عدد القضايا المحكومة سنة 2022



ترتيب محاكم الاستئناف العادية حسب الحصص الفردية للقضاة من القضايا المحكومة سنة 2022



ترتيب محاكم الاستئناف العادية حسب المحكوم من الرائج سنة 2022

الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية
1	محكمة الاستئناف بفاس	20.491	17.852	% 87,8
2	محكمة الاستئناف بالجديدة	11.754	10.268	% 87,6
3	محكمة الاستئناف بتازة	3523	3058	% 87,5
4	محكمة الاستئناف بالحسيمة	3016	2606	% 86,5
5	محكمة الاستئناف بخريبكة	4738	3942	% 83,4
6	محكمة الاستئناف بالعيون	5175	4290	% 83,1
7	محكمة الاستئناف بطنجة	18.936	15.569	% 82,8
8	محكمة الاستئناف بورزازات	3931	3250	% 82,8
9	محكمة الاستئناف بالرشيدية	5245	4212	% 80,4
10	محكمة الاستئناف بكلميم	4380	3499	% 79,9
11	محكمة الاستئناف بالدار البيضاء	65.079	49.782	% 77,5
12	محكمة الاستئناف بسطات	11.359	8600	% 77,0
13	محكمة الاستئناف بوجدة	15.423	11.743	% 76,1
14	محكمة الاستئناف ببني ملال	14.265	10.451	% 73,9
15	محكمة الاستئناف بآسفي	13.603	9831	% 73,3
16	محكمة الاستئناف بالناظور	10.811	7794	% 72,1
17	محكمة الاستئناف بمكناس	16.251	11.508	% 71,4
18	محكمة الاستئناف بالرباط	46.672	31.146	% 67,6
19	محكمة الاستئناف بتطوان	16.275	10.373	% 63,8
20	محكمة الاستئناف بالقنيطرة	26.760	15.971	% 59,8
21	محكمة الاستئناف بمراكش	31.391	17.996	% 57,4
22	محكمة الاستئناف بأكادير	31.536	18.010	% 57,4
المجموع/ المعدل الوطني		380.614	271.751	% 71,9 ³

³ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 2764 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 16 محكمة استئناف من أصل 22 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني من حيث نسبة المحكوم من الرائج، الذي ناهز 71,9 %؛
- احتلت محاكم الاستئناف بكل فاس والجديدة وتازة المراتب الثلاثة الأولى بنسبة تجاوزت 87 % بالنسبة للمحكوم من الرائج، وهي نسبة اعتادت هذه المحاكم تحقيقها خلال السنوات الأخيرة، مما أدى إلى خفض مهم في عدد القضايا المخلفة بها.
- وأما بالنسبة للمحاكم التي جاءت متأخرة في الترتيب، فإن الأمر يتعلق بتراكم المخلف خلال السنوات السابقة، والذي تحاول تلك المحاكم تداركه، كما يتبين من المجهود الذي يقوم به قضاة محكمة الاستئناف بالقيطرة الذين وصلت الحصص الفردية لإنتاجهم إلى 614 قراراً لكل مستشار. وهو رقم تجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني الذي ناهز 436 قراراً بالنسبة لمستشاري محاكم الاستئناف..

ب. المحاكم الابتدائية العادية :

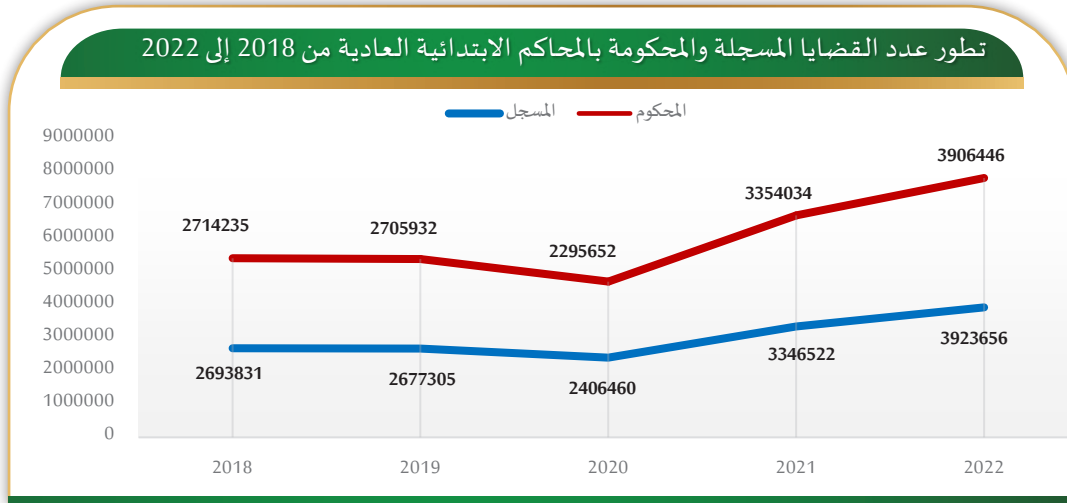
المعطيات الإحصائية المتعلقة بالمحاكم الابتدائية العادية من 2018 إلى 2022

المسجل	المحكوم	النسبة	الرائج	المحكوم	النسبة	تطور المحكوم لكل قاض
2018	2.693.831	2.714.235	100,8 %	3.156.120	2.714.235	1502
2019	2.677.305	2.705.932	101,1 %	3.156.196	2.705.932	1479
2020	2.406.460	2.295.652	95,4 %	2.870.775	2.295.652	1259
2021	3.346.522	3.354.034	100,2 %	3.928.530	3.354.034	1858
2022	3.923.656	3.906.446	99,7 % ⁴	4.534.228	3.906.446	2.232

⁴ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 4757 ملفاً.

تطور القضايا المسجلة والمحكومة بالمحاكم الابتدائية العادية من 2018 إلى 2022

2022	2021	2020	2019	2018	
3.923.656	3.346.522	2.406.460	2.677.305	2.693.831	المسجل
3.906.446	3.354.034	2.295.652	2.705.932	2.714.235	المحكوم



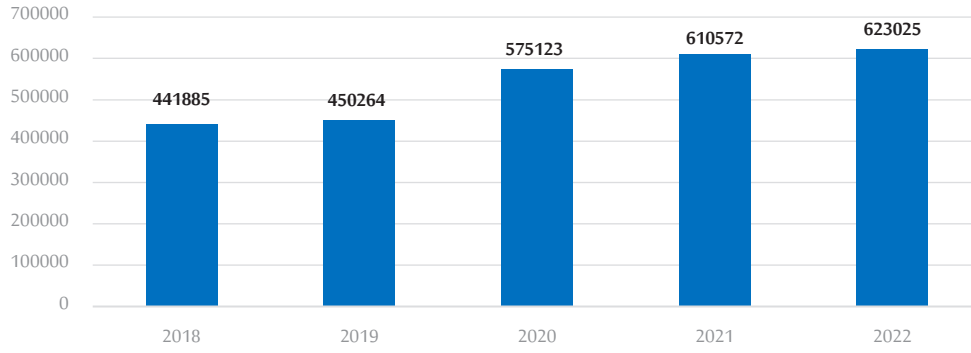
يبين هذا الرسم البياني ارتفاع عدد القضايا المسجلة والمحكومة بالمحاكم الابتدائية العادية بشكل غير مسبوق. حيث ارتفع عدد القضايا المسجلة خلال الفترة من 2018 إلى 2022 بنحو 1 مليون و400 ألف قضية.

ويبدو من خلال المؤشرات المسجلة أن المحاكم الابتدائية العادية وإن لم تصل إلى عتبة 100 % من حيث نسبة المحكوم من المسجل، فإنها استطاعت تحقيق مؤشر يقترب كثيراً من هذه النسبة (99,7%)، والبقاء في نفس المستوى الذي تحقق خلال سنة 2021.

القضايا المخلفة بالمحاكم الابتدائية العادية

نسبة الارتفاع بين 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
% 41	623.025	610.572	575.123	450.264	441.885

ارتفاع عدد القضايا المخلفة بالمحاكم الابتدائية العادية من 2018 إلى 2022

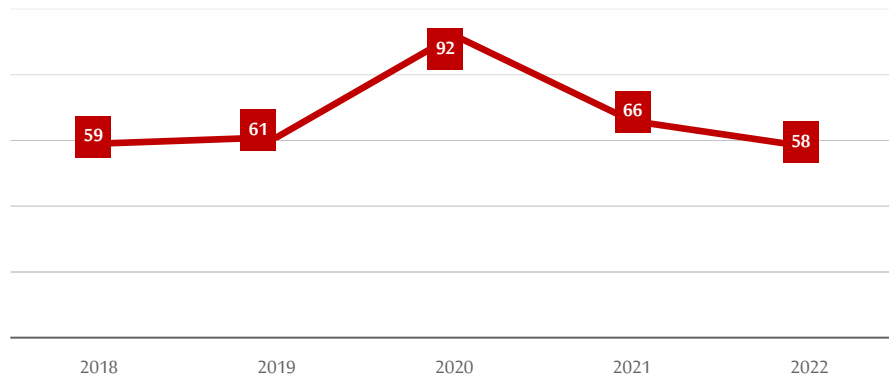


يعكس هذا الرسم البياني الارتفاع المتزايد في عدد القضايا المخلفة بالمحاكم الابتدائية العادية، وهو ارتفاع يتعين أخذه بجدية ومعالجة أسبابه لتفادي تفاقم الوضع في السنوات المقبلة.

تطور عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع المحاكم الابتدائية العادية

2022	2021	2020	2019	2018	السنوات
58	66	92	61	59	عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف

انخفاض عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بالمحاكم الابتدائية العادية من 2018 إلى 2022

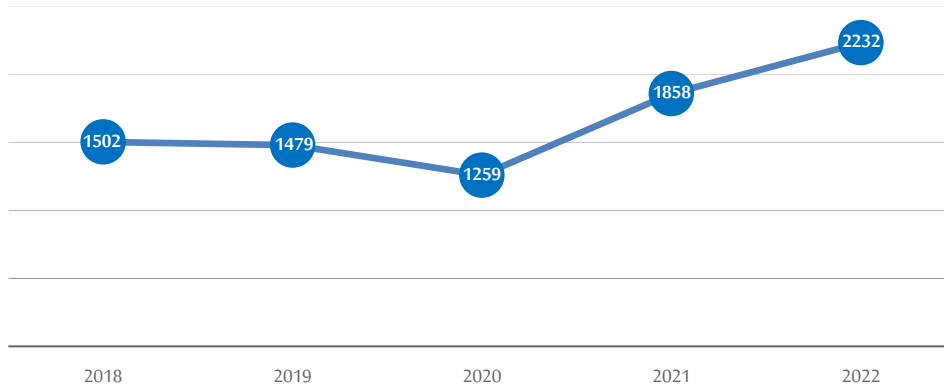


يعكس هذا الرسم البياني الانخفاض المهم في عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بالمحاكم الابتدائية، والتي انخفضت من 92 يوماً سنة 2020 إلى 58 يوماً سنة 2022. مع العلم أن هذا المؤشر هو الأدنى على الإطلاق خلال السنوات الأخيرة، وهو يعكس حجم المجهود المبذول للتغلب على العدد الهائل من القضايا المسجلة بالمحاكم الابتدائية رغم محدودية عدد القضاة بها.

تطور الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بالمحاكم الابتدائية العادية

نسبة تطور الحصة الفردية للقضاة 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+48,6%	2232	1858	1259	1479	1502

ارتفاع الحصة الفردية للقضاة من القضايا المحكومة بالمحاكم الابتدائية من 2018 إلى 2022



إن ارتفاع عدد القضايا المحكومة خلال سنة 2022 بالمحاكم الابتدائية، ما كان له ليتحقق لولا المجهود المبذول من طرف قضاة هذه المحاكم. وهو ما يظهره هذا الرسم البياني الذي يبين ارتفاع الحصة الفردية لكل قاضٍ بهذه المحاكم من 1858 حكماً سنة 2021 إلى 2232 حكماً سنة 2022، وهو أعلى مؤشر على الإطلاق يتم تحقيقه خلال السنوات الأخيرة.

وإذا كان تحقيق هذا المؤشر أمر إيجابي بالنسبة للنجاعة القضائية، فإنه ينبغي أن يوازيه مجهود للحفاظ على جودة المقررات القضائية.

وإذا كان هذا الأمر يمكن أن يتحقق عن طريق توفير قضاة إضافيين، وهو موضوع يشغل عليه المجلس، حيث يُنتظر أن يتخرج من المعهد العالي للقضاء إلى غاية سنة 2025 حوالي 800 ملحق قضائي جديد (ثلاثة أفواج). فإن المنظور السليم يقتضي تخليص المحاكم من بعض أنواع القضايا البسيطة، والتي لا تكتسي صبغة نزاعية. والتي يمكن للمشرع أن يستهدفها عن طريق دراسة إمكانية إسنادها لجهات غير قضائية، وألاً تُرفع للمحاكم إلا في حالة وجود نزاع. وهذه غاية ممكنة جداً بالنسبة لمجموعة من القضايا مثل الأوامر التي يصدرها رؤساء المحاكم والقضاة بشأن إجراء معاينات أو توجيه إنذارات، ومثل قضايا نزع الملكية لأجل المنفعة العامة التي يمكن حلها عن طريق إقرار أسعار مرجعية بالمناطق المعنية، تتولى على إثرها الإدارة منح التعويض. كما يمكن إقرارها في بعض القضايا الجزئية البسيطة عن طريق مسطرة السند التنفيذي الذي تصدره الإدارات العمومية إلى تثبت الجنحة أو المخالفة، بالإضافة إلى تقوية وتوسيع مجال مساطر الصلح والتحكيم، وغيرها من الإجراءات والمبادرات المشابهة.

نشاط المحاكم الابتدائية العادية خلال سنة 2022:

مجموع القضايا المسجلة	مجموع القضايا المحكومة	مجموع القضايا الراجعة	نسبة تصفية القضايا المسجلة	نسبة تصفية القضايا الراجعة
3.923.656	3.906.446	4.534.228	% 99,7	% 86,2

ترتيب المحاكم الابتدائية العادية حسب المحكوم من المسجل خلال سنة 2022

المعدل الوطني للحصة الفردية للقاضي بالمحاكم الابتدائية ٢٠٢٢:

الرتبة	المحكمة	القضايا المسجلة	القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من المسجل	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
1	المحكمة الابتدائية بتطوان	101.181	108.832	% 107,7	39	2.791
2	المحكمة الابتدائية بسطات	49.048	52.393	% 106,9	25	2.096
3	المحكمة الابتدائية بانزكان	82.005	87.582	% 106,8	26	3.369
4	المحكمة الابتدائية بطانطان	11.232	11.983	% 106,7	9	1.331
5	المحكمة الابتدائية بالعيون	36.708	39.084	% 106,5	12	3.257
6	المحكمة الابتدائية بطنجة	165.852	174.268	% 105,3	70	2.490
7	المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم	31.232	32.754	% 104,9	21	1.560
8	المحكمة الابتدائية بالجديدة	124.124	129.858	% 104,6	48	2.705
9	المحكمة الابتدائية بابي الجعد	8835	9229	% 104,5	8	1.154
10	المحكمة الابتدائية بزاكورة	15.340	15.980	% 104,2	11	1.453
11	المحكمة الابتدائية بصفرو	26.415	27.402	% 103,8	25	1.096
12	المحكمة الاجتماعية بالدار البيضاء	110.478	113.974	% 103,7	63	1.809
13	المحكمة الابتدائية بالرشيدية	33.670	34.875	% 103,7	16	2.180
14	المحكمة الابتدائية بامتنانوت	27.701	28.671	% 103,5	13	2.205
15	المحكمة الابتدائية بكلميم	21.265	21.963	% 103,3	10	2.196

الرتبة	المحكمة	القضايا المسجلة	القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من المسجل	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
16	المحكمة الابتدائية بجرسيف	22.916	23.519	% 102,8	11	2.138
17	المحكمة الابتدائية بتزيت	16.767	17.031	% 102,2	18	946
18	المحكمة الابتدائية باليوسفية	18.556	18.917	% 101,9	11	1.720
19	المحكمة الابتدائية بمراكش	248.730	253.366	% 101,9	77	3.290
20	المحكمة الابتدائية ببرشيد	71.801	73.059	% 101,8	23	3.176
21	المحكمة الابتدائية بالصويرة	35.049	35.656	% 101,8	15	2.377
22	المحكمة الابتدائية بالعرائش	30.985	31.483	% 101,6	14	2.249
23	المحكمة الابتدائية بتاوريرت	23.471	23.844	% 101,6	11	2.168
24	المحكمة الابتدائية بالرباط	88.494	89.845	% 101,5	49	1.834
25	المحكمة الابتدائية بطاطا	3630	3679	% 101,3	10	368
26	المحكمة الابتدائية بقصبة تادلة	16.304	16.509	% 101,3	14	1.179
27	المحكمة الابتدائية بينسليمان	35.155	35.407	% 101,2	16	2.213
28	المحكمة الابتدائية بفجيج	9644	9758	% 101,2	11	887
29	المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة	61.476	62.015	% 100,9	21	2.953
30	المحكمة الابتدائية بالمحمدية	82.817	83.519	% 100,9	32	2.610
31	المحكمة الابتدائية باصيلة	18.342	18.497	% 100,8	14	1.321
32	المحكمة الابتدائية بالفقيه بن صالح	26.251	26.399	% 100,6	15	1.760
33	المحكمة الابتدائية بأكادير	92.816	93.335	% 100,6	40	2.333
34	المحكمة الابتدائية بتارجيست	9880	9924	% 100,5	11	902
35	المحكمة الابتدائية بالناظور	61.187	61.370	% 100,4	26	2.360
36	المحكمة الابتدائية بسوق السبت	23.181	23.261	% 100,3	11	2.115

الرتبة	المحكمة	القضايا المسجلة	القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من المسجل	عدد القضايا	الحصة الفردية للقاضي
37	المحكمة الابتدائية بازيلال	38.342	38.429	% 100,3	16	2.402
38	المحكمة الابتدائية ببركان	35.426	35.463	% 100,3	20	1.773
39	المحكمة الابتدائية بشفشاون	27.921	27.971	% 100,2	17	1.645
40	المحكمة الابتدائية بوادي زم	13.778	13.715	% 100	11	1.247
41	المحكمة الابتدائية بورزازات	23.428	23.409	% 99,9	12	1.951
42	المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير	28.769	28.714	% 99,9	15	1.914
43	المحكمة الابتدائية بفاس	174.417	173.940	% 99,8	81	2.147
44	المحكمة الابتدائية بالداخلية	17.807	17.755	% 99,7	13	1.366
45	المحكمة الابتدائية بالدريوش	20.359	20.282	% 99,7	12	1.690
46	المحكمة الابتدائية بالرماني	18.230	18.133	% 99,5	11	1.648
47	المحكمة الابتدائية بوجدة	65.723	65.381	% 99,5	36	1.816
48	المحكمة الابتدائية بسيدي سليمان	47.315	47.028	% 99,4	20	2.351
49	المحكمة الابتدائية بوزان	25.395	25.215	99,3%	13	1.940
50	المحكمة الابتدائية بمشرع بلقاصيري	25.082	24.854	% 99,2	10	2.485
51	المحكمة الابتدائية بسيدي بنور	42.575	42.192	% 99,1	20	2.110
52	المحكمة الابتدائية بخريبكة	32.960	32.545	% 98,8	14	2.325
53	المحكمة الابتدائية بأسفي	67.681	66.701	% 98,6	32	2.084
54	المحكمة الزجرية بالدار البيضاء	233.641	229.482	% 98,4	65	3.530
55	المحكمة الابتدائية بخنيفرة	49.894	48.919	% 98,4	20	2.446
56	المحكمة الابتدائية بميدلت	25.429	24.939	% 98,1	11	2.267
57	المحكمة الابتدائية بتازة	50.252	49.277	% 98,1	25	1.971

الرتبة	المحكمة	القضايا المسجلة	القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من المسجل	عدد القضايا	الحصة الفردية للقاضي
58	المحكمة الابتدائية بالسمارة	4401	4311	% 98,1	9	479
59	المحكمة الابتدائية بتيفلت	24.869	24.333	% 97,9	13	1.872
60	المحكمة الابتدائية بسلا	128.452	125.583	% 97,8	47	2.672
61	المحكمة الابتدائية بتارودانت	48.050	46.824	% 97,5	22	2.128
62	المحكمة الابتدائية بالقنيطرة	83.107	80.794	% 97,2	38	2.126
63	المحكمة الابتدائية ببني ملال	45.000	43.716	% 97,2	20	2.186
64	المحكمة المدنية بالدار البيضاء	196.272	189.675	% 97,1	61	3.109
65	المحكمة الابتدائية بالخميسات	38.425	37.303	% 97,1	24	1.554
66	المحكمة الابتدائية بازرو	19.612	18.945	% 96,8	13	1.457
67	المحكمة الابتدائية بتمارة	75.895	73.171	% 96,7	28	2.613
68	المحكمة الابتدائية بتنغير	17.554	16.747	% 95,5	11	1.522
69	المحكمة الابتدائية بابن جرير	31.270	29.785	% 95,3	13	2.291
70	المحكمة الابتدائية بالحسيمة	26.763	25.211	% 94,2	9	2.801
71	المحكمة الابتدائية ببولمان	12.748	11.882	% 93,3	9	1.320
72	المحكمة الابتدائية بسوق أربعاء الغرب	43.587	39.948	% 91,7	14	2.853
73	المحكمة الابتدائية ببني احمد	24.070	21.154	% 87,9	11	1.923
74	المحكمة الابتدائية بمكناس	149.274	127.592	% 85,7	70	1.823
75	المحكمة الابتدائية بتاونات	47.345	35.887	% 75,8	18	1.994
	المجموع	3.923.656	3.906.446	% 99,7⁵	1.750	2.232

⁵ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 4757 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 40 محكمة ابتدائية من أصل 75 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز عتبة 100% من حيث المحكوم من المسجل؛
- المحكمة الابتدائية بتطوان احتلت المرتبة الأولى من حيث المحكوم من المسجل بنسبة وصلت إلى 107,7%، وبمعدل حصة فردية للقضاة بلغت 2791 حكماً لكل قاضٍ، وهو معدل يفوق المعدل المسجل على الصعيد الوطني للمحاكم الابتدائية الذي ناهز 2232؛
- احتلت المحاكم الابتدائية بتاونات وابن احمد ومكناس المراتب الأخيرة بالنسبة للمحكوم من المسجل، رغم أن النشاط الفردي لقضاةها ناهز 2000 حكم لكل قاضٍ.
- بالمقابل، يلاحظ ارتفاع مهم للمحكمة الابتدائية بسطات التي انتقلت من المرتبة 68 سنة 2021 بنسبة قدرت ب 95%، إلى المرتبة الثانية بنسبة قاربت 107%.
- أيضاً، فإن المحكمة الابتدائية بانزكان حافظت على الوتيرة التصاعدية في نشاطها القضائي، واحتلت هذه السنة المرتبة الثالثة وطنياً بنسبة قاربت 107%، وبحصة فردية للقضاة بلغت 3369 حكماً لكل قاضٍ.
- احتلت المحكمة الابتدائية بمراكش المرتبة الأولى وطنياً من حيث عدد القضايا المسجلة، والتي بلغت 248.732 قضية، كما احتلت المرتبة الأولى وطنياً كذلك في عدد القضايا المحكومة، والتي بلغ عددها 253.366 حكماً.

ترتيب المحاكم الابتدائية العادية حسب المحكوم من الرائج خلال سنة 2022

الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من الرائج
1	المحكمة الابتدائية بالصويرة	35.990	35.656	99,1 %
2	المحكمة الابتدائية بالمحمدية	85.152	83.519	98,1 %
3	المحكمة الابتدائية باليوسفية	19.384	18.917	97,6 %
4	المحكمة الابتدائية بالداخلية	18.292	17.755	97,1 %
5	المحكمة الابتدائية بوادي زم	14.215	13.715	96,9 %
6	المحكمة الابتدائية بفجيج	10.073	9758	96,9 %
7	المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة	64.131	62.015	96,7 %

الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من الرائج
8	المحكمة الابتدائية بسوق السبت أولاد النمة	24.070	23.261	% 96,6
9	المحكمة الابتدائية بطاطا	3851	3679	% 95,5
10	المحكمة الابتدائية بطانطان	12.547	11.983	% 95,5
11	المحكمة الابتدائية بابي الجعد	9675	9229	% 95,4
12	المحكمة الابتدائية باصيلة	19.453	18.497	% 95,1
13	المحكمة الابتدائية بازيلال	40.688	38.429	% 94,5
14	المحكمة الابتدائية بتاوريرت	25.279	23.844	% 94,3
15	المحكمة الاجتماعية بالدار البيضاء	122.156	113.974	% 93,7
16	المحكمة الابتدائية بالرماني	19.420	18.133	% 93,4
17	المحكمة الابتدائية بالدريوش	21.753	20.282	% 93,3
18	المحكمة الابتدائية بقصبة تادلة	17.756	16.509	% 93,0
19	المحكمة الابتدائية بزاكورة	17.204	15.980	% 92,9
20	المحكمة الابتدائية ببرشيد	78.769	73.059	% 92,8
21	المحكمة الابتدائية بوزان	27.244	25.215	% 92,6
22	المحكمة الابتدائية بسيدي بنور	45.670	42.192	% 92,4
23	المحكمة الابتدائية بفاس	188.563	173.940	% 92,3
24	المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم	35.519	32.754	% 92,2
25	المحكمة الابتدائية ببني ملال	47.426	43.716	% 92,2
26	المحكمة الابتدائية ببركان	38.729	35.463	% 91,7
27	المحكمة الابتدائية بالفقيه بن صالح	29.005	26.399	% 91,0
28	المحكمة الابتدائية بأكادير	102.765	93.335	% 90,8
29	المحكمة الابتدائية بتارودانت	51.634	46.824	% 90,8
30	المحكمة الابتدائية بتارجيست	10.969	9924	% 90,5
31	المحكمة الابتدائية بازرو	21.023	18.945	% 90,3

الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من الرائج
32	المحكمة الابتدائية بجرسيف	26.146	23.519	% 90,1
33	المحكمة الابتدائية بشفشاون	31.046	27.971	% 90,1
34	المحكمة الابتدائية بمراكش	282.126	253.366	% 89,9
35	المحكمة الابتدائية ببندسليمان	39.630	35.407	% 89,7
36	المحكمة الابتدائية بخريبكة	36.320	32.545	% 89,6
37	المحكمة الابتدائية بالخميسات	41.761	37.303	% 89,3
38	المحكمة الابتدائية بالسمارة	4840	4311	% 89,2
39	المحكمة الابتدائية بالعرائش	35.613	31.483	% 88,4
40	المحكمة الزجرية بالدار البيضاء	260.375	229.482	% 88,3
41	المحكمة الابتدائية بكلميم	24.895	21.963	% 88,2
42	المحكمة الابتدائية بالرشيدية	39.673	34.875	% 88,0
43	المحكمة الابتدائية بالجديدة	147.913	129.858	% 87,8
44	المحكمة الابتدائية بميدلت	28.431	24.939	% 87,8
45	المحكمة الابتدائية بتزنيت	19.694	17.031	% 86,9
46	المحكمة الابتدائية بورزازات	26.991	23.409	% 86,7
47	المحكمة الابتدائية بسلا	144.786	125.583	% 86,7
48	المحكمة الابتدائية بالرباط	104.148	89.845	% 86,3
49	المحكمة الابتدائية بابن جرير	34.675	29.785	% 85,9
50	المحكمة الابتدائية بتمارة	85.401	73.171	% 85,9
51	المحكمة الابتدائية بامتنانوت	33.450	28.671	% 85,7
52	المحكمة الابتدائية بتيفلت	28.521	24.333	% 85,3
53	المحكمة الابتدائية بصفرو	32.126	27.402	% 85,3
54	المحكمة الابتدائية بسطات	62.028	52.393	% 84,5
55	المحكمة الابتدائية بآسفي	79.024	66.701	% 84,4

الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	نسبة المحكوم من الرائج
56	المحكمة الابتدائية بالناظور	72.803	61.370	% 84,3
57	المحكمة الابتدائية بالحسيمة	30.194	25.211	% 83,5
58	المحكمة الابتدائية بخنيفرة	58.942	48.919	% 83,2
59	المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير	34.509	28.714	% 83,2
60	المحكمة الابتدائية بطنجة	209.957	174.268	% 83,2
61	المحكمة الابتدائية بانزكان	106.034	87.582	% 82,6
62	المحكمة الابتدائية بسيدي سليمان	57.450	47.028	% 81,9
63	المحكمة المدنية بالدار البيضاء	233.392	189.675	% 81,6
64	المحكمة الابتدائية بالعيون	47.979	39.084	% 81,5
65	المحكمة الابتدائية بوجدة	80.566	65.381	% 81,2
66	المحكمة الابتدائية بتازة	61.015	49.277	% 80,8
67	المحكمة الابتدائية بتنغير	21.427	16.747	78,2%
68	المحكمة الابتدائية بمشرع بلقصيري	32.012	24.854	% 77,7
69	المحكمة الابتدائية بسوق الأربعاء الغرب	52.239	39.948	% 76,5
70	المحكمة الابتدائية بتطوان	143.073	108.832	% 76,1
71	المحكمة الابتدائية بالقنيطرة	106.654	80.794	% 75,8
72	المحكمة الابتدائية بمكناس	173.973	127.592	% 73,5
73	المحكمة الابتدائية ببولمان	16.296	11.882	% 73,0
74	المحكمة الابتدائية ببن احمد	30.659	21.154	% 69,0
75	المحكمة الابتدائية بتاونات	57.036	35.887	% 62,9
المجموع		4.534.228	3.906.446	% 86,2 ⁶

⁶ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 4757 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 48 محكمة ابتدائية من أصل 75 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني من حيث نسبة المحكوم من الرائج، والذي ناهز في 2021، 86,2%؛
- سجلت المحكمة الابتدائية بمراكش أكبر عدد من القضايا الرائجة على المستوى الوطني بمجموع بلغ 282.126 قضية، حُكم منها ما مجموعه 253.366 قضية، مسجلة بذلك نسبة 90% للمحكوم من الرائج، وهي نسبة تتجاوز المعدل الوطني بمقدار 4 نقاط مائوية؛
- للسنة الثانية على التوالي احتلت المحكمة الابتدائية بالصويرة المرتبة الأولى وطنياً من حيث نسبة المحكوم من الرائج، بنسبة تجاوزت 99,9% وكنتيجة لهذا المجهود الكبير في تصفية القضايا، استطاعت هذه المحكمة القضاء على المخلف، ولم يعد بها إلا 330 ملفاً رائجاً في نهاية سنة 2022؛
- نفس الملاحظة تنطبق على المحاكم الابتدائية بكل من المحمدية واليوسفية وواد زم وقلعة السراغنة وسوق السبت أولاد النمة، وكل المحاكم الأخرى التي تجاوزت فيها نسبة المحكوم من الرائج 90%؛
- احتلت المحكمة الابتدائية بتاونات المرتبة الأخيرة من حيث المحكوم من الرائج بنسبة لم تتجاوز 62%، وهي نسبة ضعيفة جداً أدت إلى ارتفاع كبير في المخلف بهذه المحكمة؛
- نفس الملاحظة تنطبق على المحاكم الابتدائية بكل من بن أحمد وبولمان ومكناس التي سجلت مؤشرات ضعيفة بهذا الخصوص.

ج.محاكم الاستئناف التجارية:

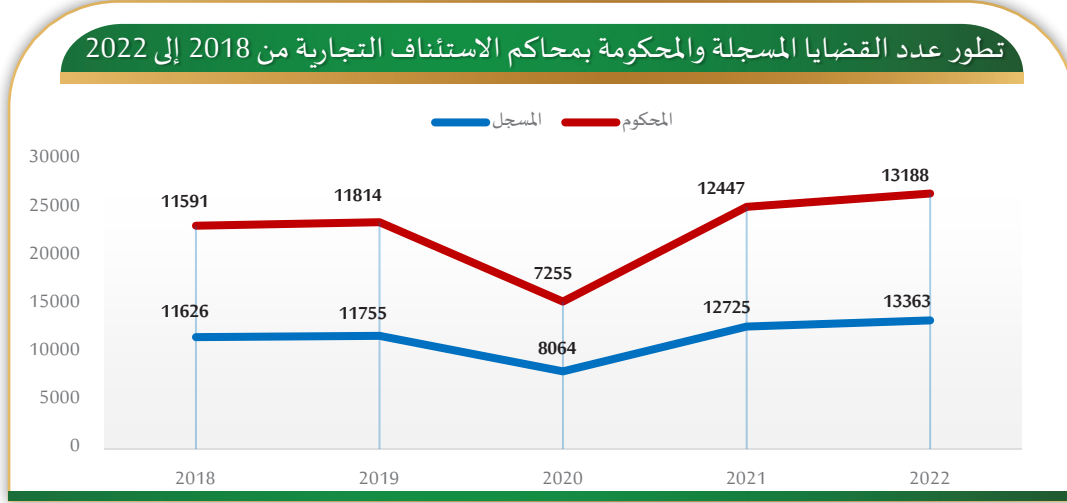
المعطيات الإحصائية المتعلقة بمحاكم الاستئناف التجارية من 2018 إلى 2022

	المسجل	المحكوم	النسبة	الرائج	المحكوم	النسبة	تطور المحكوم لكل قاض
2018	11.626	11.591	% 99,7	16.811	11.591	% 68,9	263
2019	11.755	11.814	% 100,5	16.969	11.814	% 69,6	251
2020	8064	7255	% 90,0	13.219	7255	% 54,9	165
2021	12.725	12.447	% 97,8	18.689	12.447	% 66,6	259
2022	13.363	13.188	% 100,5 ⁷	19.563	13.188	% 68,3 ⁷	293

⁷ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 240 ملفاً.

تطور القضايا المسجلة والمحكومة بمجموع محاكم الاستئناف التجارية من 2018 إلى 2022

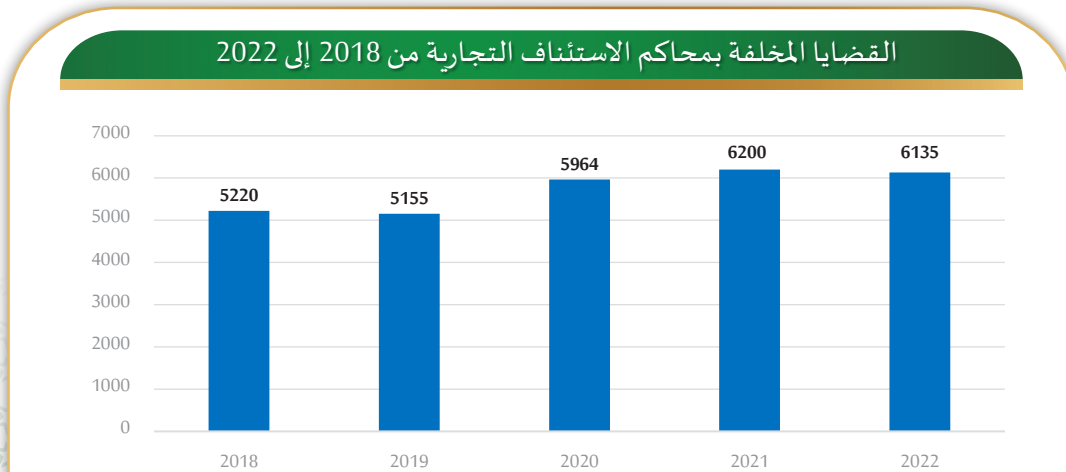
2022	2021	2020	2019	2018	
13.363	12.725	8064	11.755	11.626	المسجل
13.188	12.447	7255	11.814	11.591	المحكوم



يبين هذا الرسم البياني ارتفاع عدد القضايا المسجلة والمحكومة بمحاكم الاستئناف التجارية. ويبدو من خلال المؤشرات المسجلة أن محاكم الاستئناف التجارية استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز عتبة 100% من حيث نسبة المحكوم من المسجل، والعودة إلى نفس المستويات التي ميزت هذه المحاكم قبل جائحة كورونا، وهذا مؤشر إيجابي يتعين المحافظة عليه وتحسينه في المستقبل.

القضايا المخلفة بمجموع محاكم الاستئناف التجارية من 2018 إلى 2022

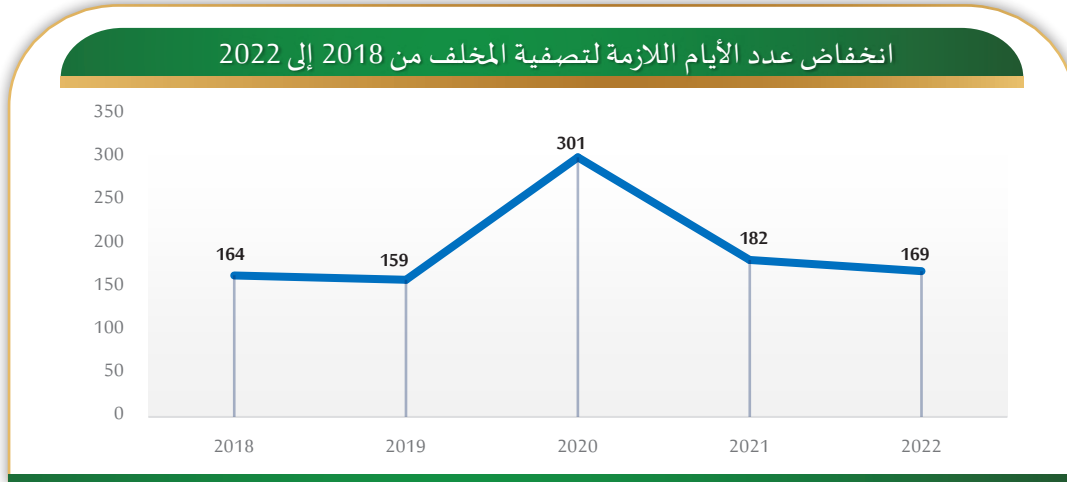
نسبة الارتفاع بين 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+17,5%	6135	6200	5964	5155	5220



يبين هذا الرسم البياني انخفاضاً بسيطاً في عدد القضايا المخلفة بمحاكم الاستئناف التجارية سنة 2022. وهذا راجع بالأساس إلى تجاوز نسبة المحكوم من المسجل نسبة 100%. ومن شأن مواصلة العمل بهذه الوتيرة خلال السنوات المقبلة، التحكم في المخلف.

تطور عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع محاكم الاستئناف التجارية

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف	164	159	301	182	169

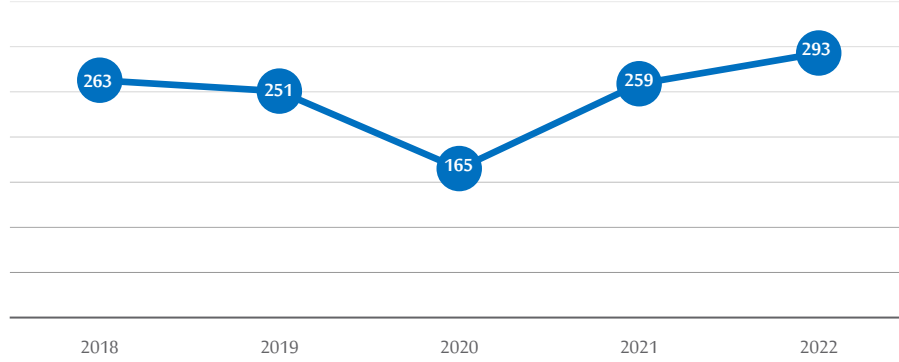


يعكس هذا الرسم البياني حجم المجهود المبذول من طرف محاكم الاستئناف التجارية لتصفية المخلف. وهو مجهود انعكس أيضاً على عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف رغم ارتفاع عدد القضايا الجديدة، حيث حافظ هذا المؤشر على مستوى انخفاضه منذ سنة 2020، ليصل إلى 169 يوماً سنة 2022 بعدما سجل 301 يوماً سنة 2020. مع العلم أن إمكانية الوصول إلى المؤشر الذي تحقق سنة 2019 والذي كان هو 159 يوماً تبقى واردة وممكنة إذا ارتفع عدد القضاة العاملين بمحاكم الاستئناف التجارية.

تطور الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بمحاكم الاستئناف التجارية

نسبة تطور الحصة الفردية للقضاة 2022-2018	2018	2019	2020	2021	2022
+11,4 %	263	251	165	259	293

الحصة الفردية للقضاة بمحاكم الاستئناف التجارية حسب القضايا المحكومة من 2018 إلى 2022



ينسجم هذا الرسم البياني مع المؤشرات التي سبق بيانها أعلاه، حيث يتبين أن إصدار محاكم الاستئناف التجارية خلال سنة 2022 لما مجموعه 13.188 مقررًا قضائياً، بالرغم من محدودية عدد القضاة العاملين بها، كان بسبب ارتفاع الحصة الفردية للقضاة في إصدار الأحكام، حيث وصل معدل كل قاضي بهذه المحاكم إلى 293 حكماً، وهذا أعلى معدل يتم تحقيقه على الإطلاق.

نشاط محاكم الاستئناف التجارية خلال سنة 2022:

مجموع القضايا المسجلة	مجموع القضايا المحكومة	مجموع القضايا الرأفة	نسبة تصفية القضايا المسجلة	نسبة تصفية القضايا الرأفة
13.363	13.188	19.563	100,5 % ⁸	68,3 % ⁸

ترتيب محاكم الاستئناف التجارية حسب المحكوم من المسجل خلال سنة 2022

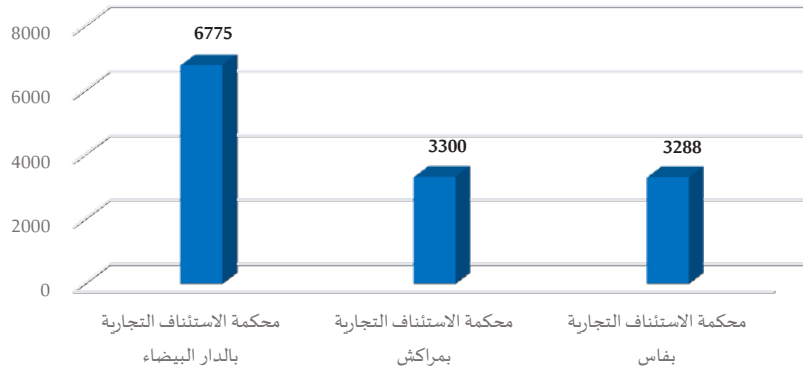
الرتبة	المحكمة	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
1	محكمة الاستئناف التجارية بفاس	3288	3715	116,2 %	15	248
2	محكمة الاستئناف التجارية بمراكش	3300	3405	107,0 %	10	340
3	محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء	6775	6068	90,0 %	20	303
	المجموع/ المعدل الوطني	13.363	13.188	100,5 % ⁸	45	293

⁸ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 240 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- استطاعت كل من محكمة الاستئناف التجارية بفاس ومحكمة الاستئناف التجارية بمراكش تجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني فيما يخص نسبة المحكوم من المسجل، والذي ناهز 100,5 %، في حين لم تستطع محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء تجاوز نسبة 90 %؛
- استطاع قضاة محكمتي الاستئناف التجاريين بكل من مراكش والدار البيضاء تجاوز المعدل المحقق على الصعيد الوطني للحصة الفردية للقضاة بهذه المحاكم، والذي ناهز 293 حكماً لكل قاضي؛
- احتلت محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا المسجلة، والتي بلغت 6775 قضية. كما احتلت المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا المحكومة، والتي بلغت 6068 قضية؛
- سُجل تحسن مهم في نسبة المحكوم من المسجل بمحاكم الاستئناف التجارية، حيث ارتفعت النسبة من 97,8 % سنة 2021 إلى 100,5 % سنة 2022.

ترتيب محاكم الاستئناف التجارية حسب القضايا المسجلة سنة 2022



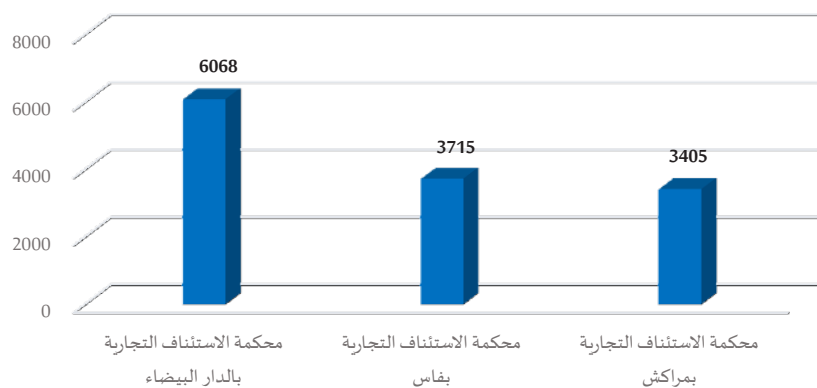
ترتيب محاكم الاستئناف التجارية حسب المحكوم من الرائج خلال سنة 2022

الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية
1	محكمة الاستئناف التجارية بمراكش	4245	3405	82,5 %
2	محكمة الاستئناف التجارية بفاس	5747	3715	65,7 %
3	محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء	9571	6068	63,6 %
المجموع/ المعدل الوطني		19.563	13.188	68,3 % ⁹

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- سُجل تحسن مهم في نسبة المحكوم من الرائج بمحاكم الاستئناف التجارية، حيث ارتفعت النسبة من 66,6% سنة 2021 إلى 68,3% سنة 2022.
- استطاعت محكمة الاستئناف التجارية بمراكش تجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني فيما يخص نسبة المحكوم من الرائج، وهذا مؤشر إيجابي من شأن الحفاظ عليه تصفية المخلف بهذه المحكمة خلال السنوات المقبلة؛
- احتلت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء المرتبة الثالثة من حيث المحكوم من الرائج بنسبة لم تتجاوز 68%.

ترتيب محاكم الاستئناف التجارية حسب القضايا المحكومة سنة 2022



⁹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 240 ملفاً.

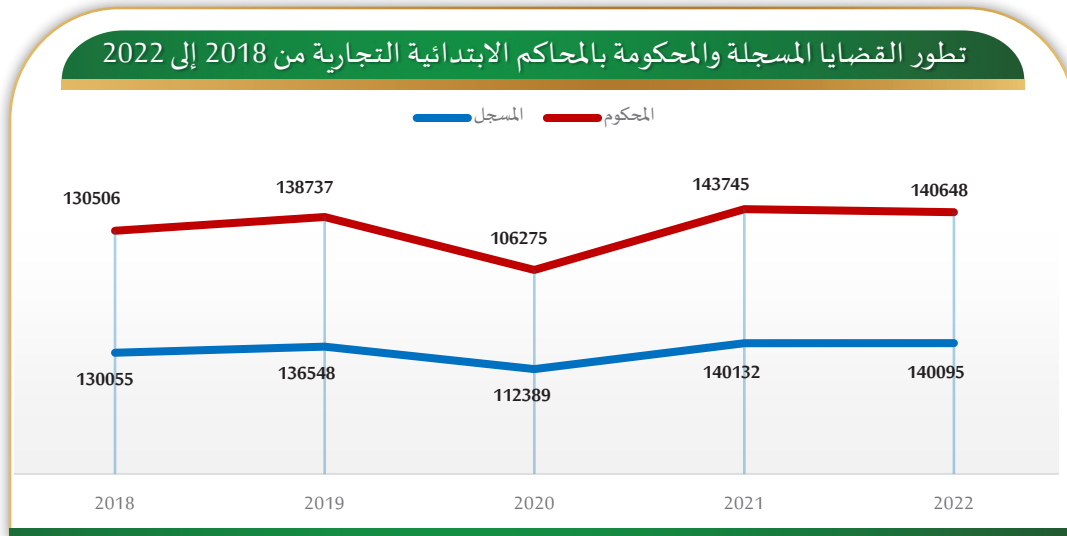
د.المحاكم الابتدائية التجارية:

المعطيات الإحصائية المتعلقة بالمحاكم التجارية أول درجة من 2018 إلى 2022

المسجل	المحكوم	النسبة	الرائج	المحكوم	النسبة	تطور المحكوم لكل قاض	
2018	130.055	100,3 %	146.684	130.506	89,0 %	888	
2019	136.548	101,6 %	152.757	138.737	90,8 %	907	
2020	112.389	94,6 %	126.531	106.275	84,0 %	699	
2021	140.132	102,6 %	160.373	143.745	89,6 %	971	
2022	140.095	100,5 % ¹⁰	156.508	140.648	90,0 % ¹⁰	998	
معدل الزيادة	7,7 %	7,8 %	0,2 %	6,7 %			

تطور القضايا المسجلة والمحكومة بالمحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022

2022	2021	2020	2019	2018	
140.095	140.132	112.389	136.548	130.055	المسجل
140.648	143.745	106.275	138.737	130.506	المحكوم



¹⁰ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 179 ملفاً.

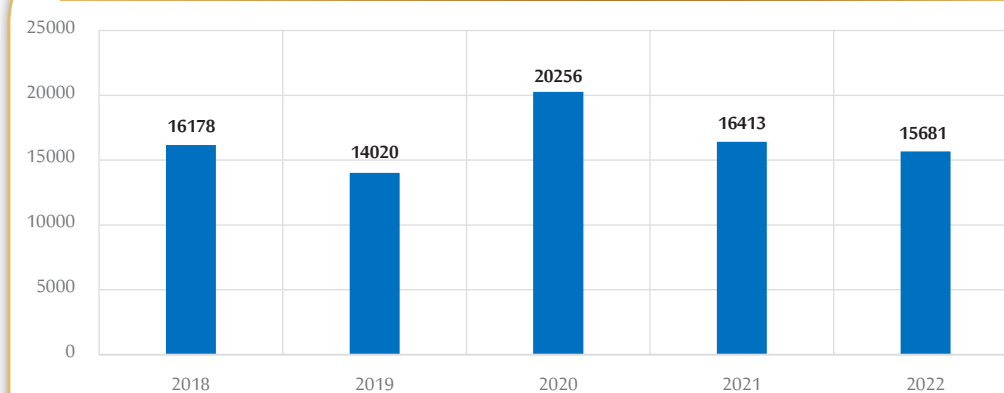
يبين هذا الرسم البياني انخفاضاً ملموساً في عدد القضايا المحكومة بالمحاكم الابتدائية التجارية ما بين سنتي 2021 و2022، والتي انخفضت بـ 3097 قضية؛

هذا الانخفاض نتج عنه انخفاض في نسبة المحكوم من المسجل بهذه المحاكم، والذي انخفض من 102,6 % سنة 2021 إلى 100,5 %؛

القضايا المخلفة بمجموع المحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022

نسبة الانخفاض بين 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
-3,1 %	15.681	16.413	20.256	14.020	16.178

مستوى انخفاض عدد القضايا المخلفة بالمحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022

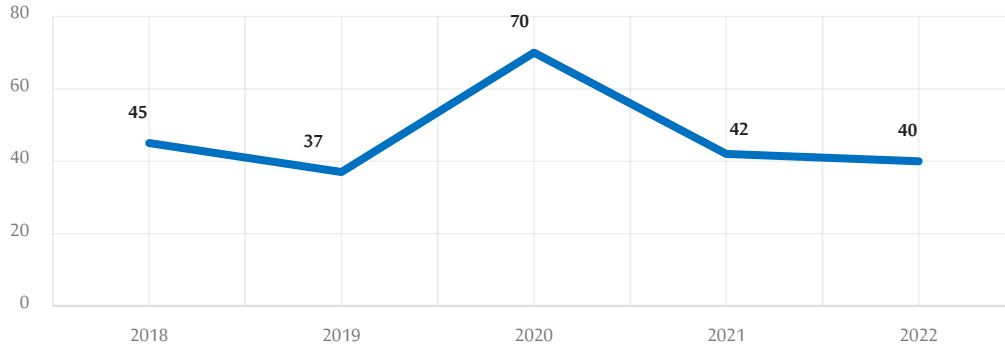


يعكس هذا الرسم البياني انخفاضاً ملموساً في عدد القضايا المخلفة بالمحاكم الابتدائية التجارية خلال سنة 2022 مقارنة مع سنة 2021، حيث انخفض العدد من 16.413 قضية إلى 15.681 قضية، وهو مؤشر إيجابي يدل على مواصلة وتيرة انخفاض المخلف بالمحاكم الابتدائية التجارية بعد جائحة كورونا.

الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع المحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022

2022	2021	2020	2019	2018	السنوات
40	42	70	37	45	عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف

انخفاض عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بالمحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022

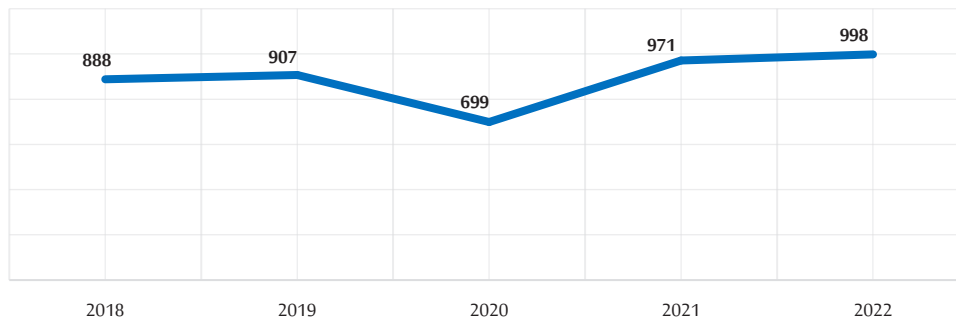


يعكس هذا الرسم البياني الانخفاض المهم في عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بالمحاكم الابتدائية التجارية، والتي انخفضت من 70 يوماً سنة 2020 إلى 40 يوماً سنة 2022. وهو مؤشر يقترب من المؤشر الذي تحقق سنة 2019 وكان 37 يوماً. كما أنه يدل على مواصلة انخفاض عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بهذه المحاكم بعد جائحة كورونا.

الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بالمحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022

نسبة تطور الحصة الفردية للقضاة 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+12,4%	998	971	699	907	888

ارتفاع الحصة الفردية للقضاة من الأحكام بالمحاكم الابتدائية التجارية من 2018 إلى 2022



يبين هذا الرسم البياني ارتفاعاً غير مسبوق في معدل الحصة الفردية للقضاة بالمحاكم الابتدائية التجارية، حيث ارتفع المعدل من 699 حكماً لكل قاضٍ سنة 2020 إلى 998 حكماً لكل قاضٍ سنة 2022، وهو أعلى مؤشر على الإطلاق يتم تحقيقه خلال السنوات الأخيرة.

وإذا كان تحقيق هذا المؤشر الكمي أمراً إيجابياً بالنسبة للنجاعة القضائية، فإنه يُخشى أن يكون له في المستقبل تأثير على جودة المقررات القضائية في المادة التجارية.

نشاط المحاكم الابتدائية التجارية خلال سنة 2022

مجموع القضايا المسجلة	مجموع القضايا المحكومة	مجموع القضايا الراجعة	نسبة تصفية القضايا المسجلة	نسبة تصفية القضايا الراجعة
140.095	140.648	156.508	100,5 % ¹¹	90,0 % ¹¹

ترتيب المحاكم الابتدائية التجارية حسب المحكوم من المسجل خلال سنة 2022

الرتبة	المحكمة التجارية	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
1	المحكمة التجارية بفاس	6396	6629	103,6 %	13	510
2	المحكمة التجارية بأكادير	9496	9783	103,2 %	11	889
3	المحكمة التجارية بمراكش	10.965	11.255	102,9 %	14	804
4	المحكمة التجارية بمكناس	4053	4138	102,3 %	9	460
5	المحكمة التجارية بطنجة	10.209	10.242	100,5 %	13	788
6	المحكمة التجارية بالدار البيضاء	82.036	81.897	99,9 %	55	1489
7	المحكمة التجارية بالرباط	12.813	12.623	98,9 %	17	743
8	المحكمة التجارية بوجدة	4127	4081	98,9 %	9	453
المجموع/ المعدل الوطني		140.095	140.648	100,5 % ¹¹	141	998

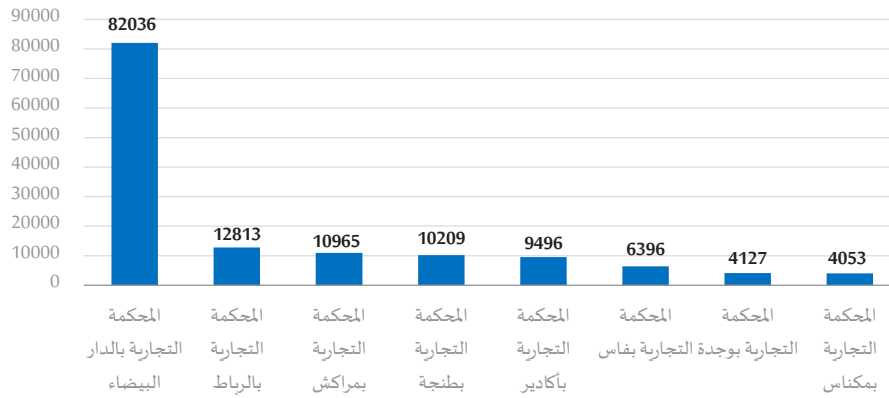
من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 05 محاكم تجارية من أصل 08 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز عتبة 100 % من حيث المحكوم من المسجل؛
- للسنة الثانية على التوالي احتلت المحكمة التجارية بفاس المرتبة الأولى من حيث نسبة المحكوم من المسجل، وهو ما نتج عنه انخفاض كبير في عدد القضايا المخلفة بهذه المحكمة؛

¹¹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 179 ملفاً.

- على الرغم من احتلال المحكمة التجارية بالدار البيضاء المرتبة السادسة وطنياً من حيث نسبة المحكوم من المسجل، فإن معدل الحصة الفردية للقضاة بها كان مرتفعاً جداً، حيث وصل إلى 1489 حكماً لكل قاضٍ، وهو معدل يفوق المعدل المحقق على الصعيد الوطني للمحاكم التجارية والذي ناهز 998؛
- احتلت المحكمة التجارية بالدار البيضاء المرتبة الأولى وطنياً سنة 2022 من حيث عدد القضايا المسجلة والتي وصلت إلى 82.036 قضية، كما احتلت المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا المحكومة، والتي وصلت إلى 81.897 قضية.
- على العموم يمكن القول إن حصيلة النشاط القضائي بالمحاكم التجارية سنة 2022 كانت إيجابية ومشجعة، ويتعين الحفاظ على نفس الوتيرة مستقبلاً والرفع من عدد القضاة بها للارتقاء بمستوى النجاعة القضائية كماً وكيفاً.

ترتيب المحاكم الابتدائية التجارية حسب القضايا المسجلة سنة 2022



ترتيب المحاكم الابتدائية التجارية حسب المحكوم من الرائج خلال سنة 2022

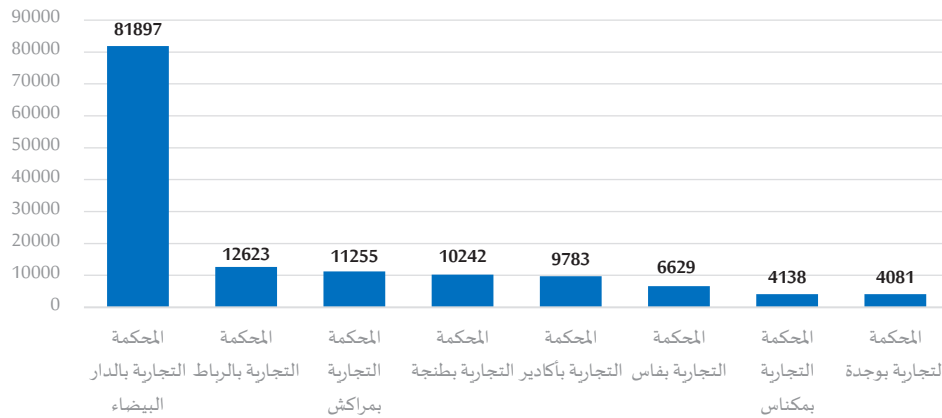
الرتبة	المحكمة التجارية	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية
1	المحكمة التجارية بالدار البيضاء	87.843	81.897	% 93,3
2	المحكمة التجارية بمراكش	12.238	11.255	% 92,1
3	المحكمة التجارية بأكادير	10.771	9783	% 91,0
4	المحكمة التجارية بمكناس	4719	4138	% 87,8
5	المحكمة التجارية بطنجة	11.954	10.242	% 85,8
6	المحكمة التجارية بفاس	7797	6629	% 85,0
7	المحكمة التجارية بالرباط	15.920	12.623	% 79,5
8	المحكمة التجارية بوجدة	5266	4081	% 77,5
المجموع/ المعدل الوطني		156.508	140.648	% 90.0 ¹²

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 03 محاكم تجارية من أصل 08 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز المعدل المحقق على الصعيد الوطني من حيث نسبة المحكوم من الرائج، والذي ناهز في %90؛
- للسنة الثالثة على التوالي احتلت المحكمة التجارية بالدار البيضاء المرتبة الأولى وطنياً من حيث نسبة المحكوم من الرائج، بنسبة تجاوزت %93؛
- على الرغم من هذه النسبة المرتفعة في تصفية القضايا الراجعة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء، فإنه يبدو أن المخلف بهذه المحكمة كبير نسبياً، حيث قارب 6000 قضية مع نهاية سنة 2022، وهو ما يستدعي التعجيل بتعيين قضاة إضافيين للعمل بها للتغلب على العدد الكبير من القضايا التي تسجلها سنوياً.

¹² وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 179 ملفاً.

ترتيب المحاكم الابتدائية التجارية حسب القضايا المحكومة سنة 2022



هـ.محكمتا الاستئناف الإداريتان :

المعطيات الإحصائية المتعلقة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين من 2018 إلى 2022

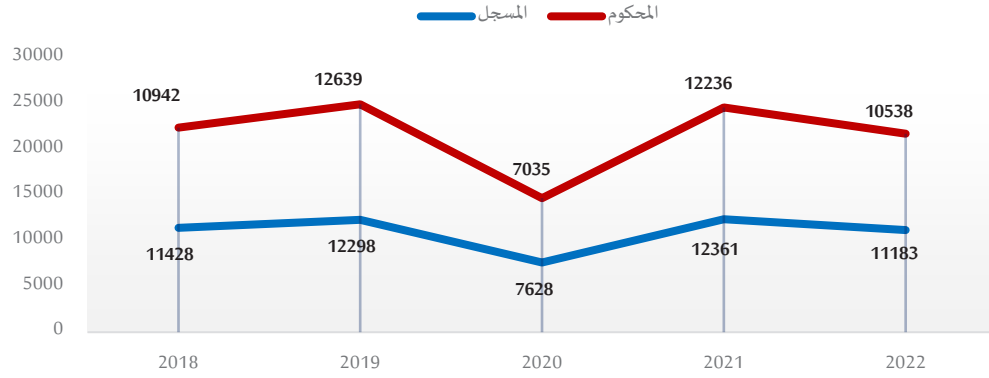
تطور المحكوم لكل قاض	النسبة	المحكوم	الرائج	النسبة	المحكوم	المسجل	
296	% 67,5	10.942	16.201	% 95,7	10.942	11.428	2018
316	% 72,0	12.639	17.556	% 102,8	12.639	12.298	2019
172	% 56,1	7035	12.544	% 92,2	7035	7628	2020
314	% 68,5	12.236	17.870	% 99,0	12.236	12.361	2021
301	¹³ % 67,6	10.538	16.861	¹³ % 106,2	10.538	11.183	2022

تطور القضايا المسجلة والمحكومة من 2018 إلى 2022

2022	2021	2020	2019	2018	
11.183	12.361	7628	12.298	11.428	المسجل
10.538	12.236	7035	12.639	10.942	المحكوم

¹³ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 1263 ملفاً.

تطور القضايا المسجلة والمحكومة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين من 2018 إلى 2022

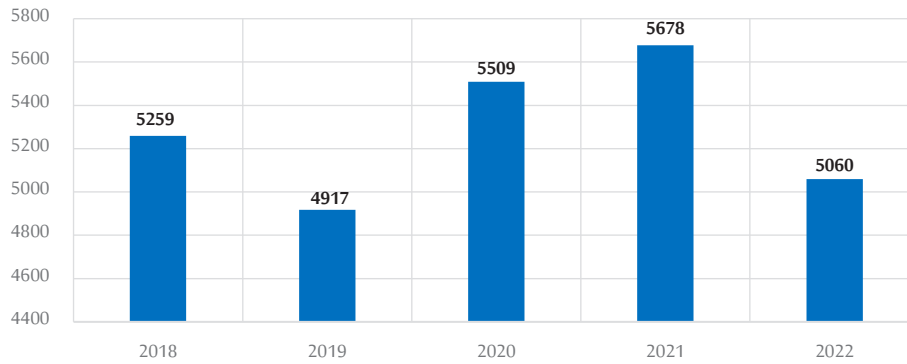


يبين هذا الرسم البياني انخفاض عدد القضايا المحكومة خلال سنة 2022، والذي وازاه انخفاض أيضاً في عدد القضايا المسجلة.

القضايا المخلفة من 2018 إلى 2022

نسبة الانخفاض بين 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
-3,8 %	5060	5678	5509	4917	5259

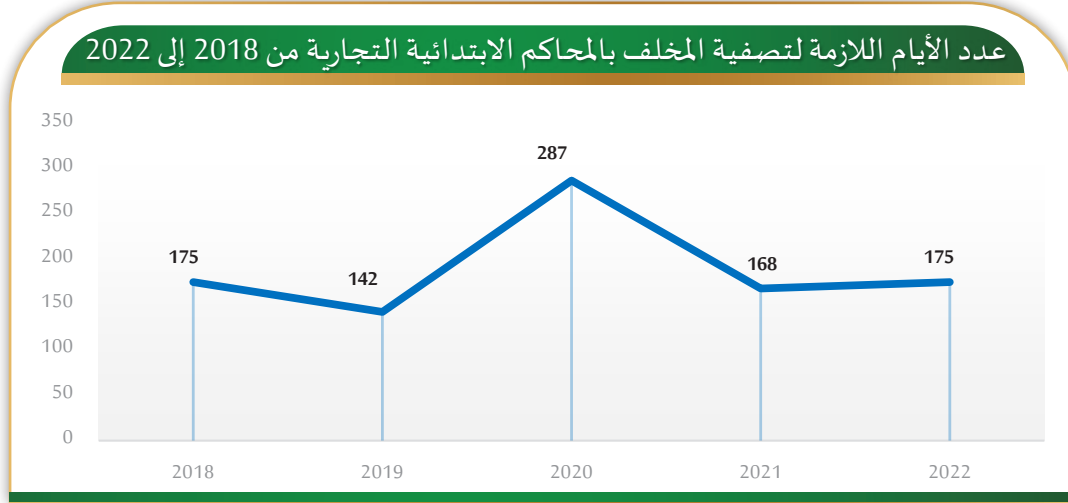
مستوى القضايا المخلفة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين من 2018 إلى 2022



يبين هذا الرسم البياني انخفاض عدد القضايا المخلفة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين سنة 2022، وهذا راجع بالأساس إلى تجاوز نسبة المحكوم من المسجل نسبة 100%. ومن شأن مواصلة العمل بهذه الوتيرة خلال السنوات المقبلة، التحكم في المخلف وخفض معدلاته.

الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمحكمتي الاستئناف الإداريتين من 2018 إلى 2022

2022	2021	2020	2019	2018
175	168	287	142	175

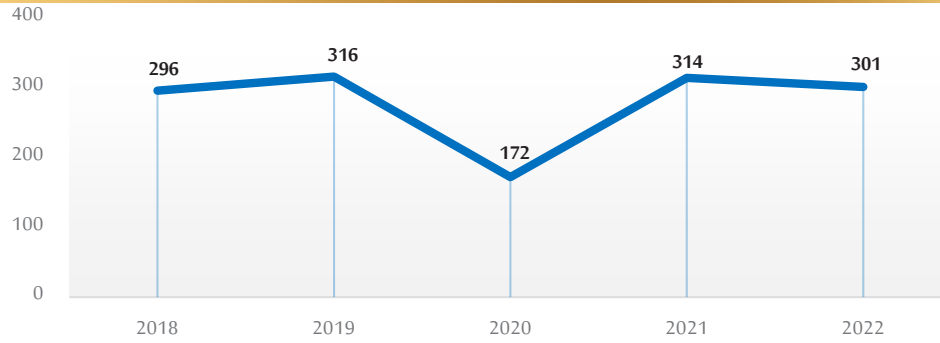


يعكس هذا الرسم البياني حجم المجهود المبذول من طرف محكمتي الاستئناف الإداريتين لتصفية المخلف، وهو مجهود انعكس أيضاً على عدد الأيام اللازمة للتصفية، حيث استقر هذا المؤشر في حدود 175 يوماً. وهو وإن كان يقل عن المؤشر الذي تحقق سنة 2021، فإنه رغم ذلك يبقى إيجابياً ومشجعاً. مع العلم أن إمكانية الوصول إلى المؤشر الذي تحقق سنة 2019 والذي كان هو 142 يوماً تبقى واردة وممكنة إذا ارتفع عدد القضاة العاملين بمحكمتي الاستئناف الإداريتين. وهو ما يؤمل تحقيقه خلال السنوات القادمة إن شاء الله نتيجة لتخرج قضاة جدد من المعهد العالي للقضاء.

الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين من 2018 إلى 2022

نسبة ارتفاع الحصة الفردية للقضاة 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+1.7%	301	314	172	316	296

الحصة الفردية للقضاة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين حسب القضايا المحكومة من
2018 إلى 2022



يعكس هذا الرسم البياني ارتفاع معدل الحصة الفردية للقضاة العاملين بمحكمتي الاستئناف الإداريتين، والذي تجاوز 300 حكم لكل قاضي.

هذا المعدل، وإن كان يقل عن المعدل الذي تم تحقيقه سنتي 2021 و2019، فإنه على العموم يبقى معدلاً مقبولاً وإيجابياً.

نشاط محكمتي الاستئناف الإداريتين خلال سنة 2022

مجموع القضايا المسجلة	مجموع القضايا المحكومة	مجموع القضايا الرائدة	نسبة تصفية القضايا المسجلة	نسبة تصفية القضايا الرائدة
11.183	10.538	16.861	106,2 % ¹⁴	67,6 % ¹⁴

ترتيب محكمتي الاستئناف الإداريتين حسب المحكوم من المسجل خلال سنة 2022

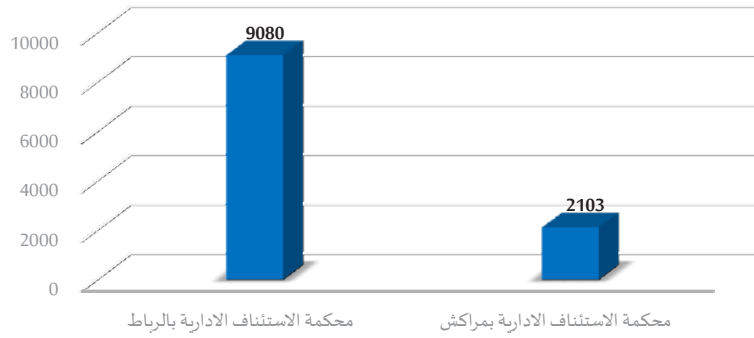
الرتبة	المحكمة	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
1	محكمة الاستئناف الادارية بمراكش	2103	2646	127,9 %	11	241
2	محكمة الاستئناف الادارية بالرباط	9080	7892	100,5 %	24	329
	المجموع/ المعدل الوطني	11.183	10.538	106,2 % ¹⁴	35	301

¹⁴ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 1263 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- استطاعت محكمتا الاستئناف الإداريتين بمراكش والرباط تجاوز المعدل الوطني فيما يخص نسبة المحكوم من المسجل، والذي حُدد في 106,2 %؛
- استطاع قضاة محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط تجاوز المعدل الوطني المسجل بالنسبة للحصة الفردية للقضاة، والذي ناهز 301 حكماً لكل قاضي؛
- احتلت محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا المسجلة، والتي بلغت 9080 قضية، كما احتلت المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا المحكومة، والتي بلغت 7892 قضية؛
- سُجل تحسن مهم في نسبة المحكوم من المسجل بمحكمتي الاستئناف الإداريتين، حيث ارتفعت النسبة من 102 % سنة 2019 إلى 106 % سنة 2022، وهي أعلى نسبة يتم تحقيقها على الإطلاق.

عدد القضايا المسجلة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين سنة 2022



ترتيب محكمتي الاستئناف الإداريتين حسب المحكوم من الرائج خلال سنة 2022

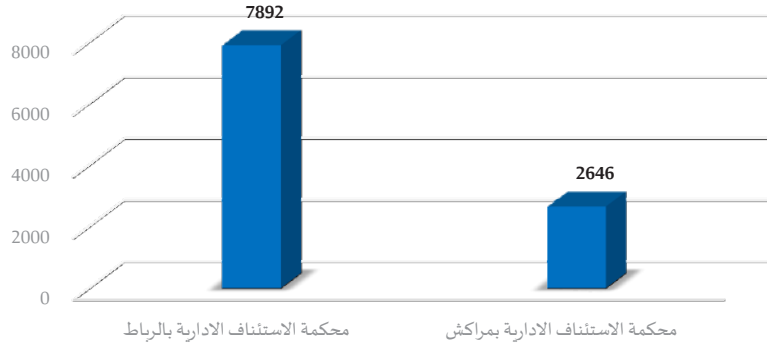
الرتبة	المحكمة	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية
1	محكمة الاستئناف الادارية بمراكش	3900	2646	68,5 %
2	محكمة الاستئناف الادارية بالرباط	12.961	7892	67,3 %
	المجموع/ المعدل الوطني	16.861	10.538	67,6 % ¹⁵

15 وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 1263 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- استقرار نسبة المحكوم من الرائج بمحكمتي الاستئناف الإداريتين سنة 2022 مقارنة مع سنة 2021؛
- على الرغم من تحقيق محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط نسبة 67,3 % من حيث نسبة المحكوم من الرائج، فإنه يبدو أن المخلف بهذه المحكمة مرتفع وقد تجاوز 5000 قضية مع نهاية سنة 2022، وهو ما يستدعي التعجيل بتعزيز هذه المحكمة بعدد كافٍ من القضاة للتغلب على الأعداد المتزايدة من القضايا التي تُسجل بها سنوياً، سيما وأنها تضم في دائرتها القضائية 05 محاكم إدارية ابتدائية من أصل 07.

عدد القضايا المحكومة بمحكمتي الاستئناف الإداريتين سنة 2022



و.المحاكم الابتدائية الإدارية :

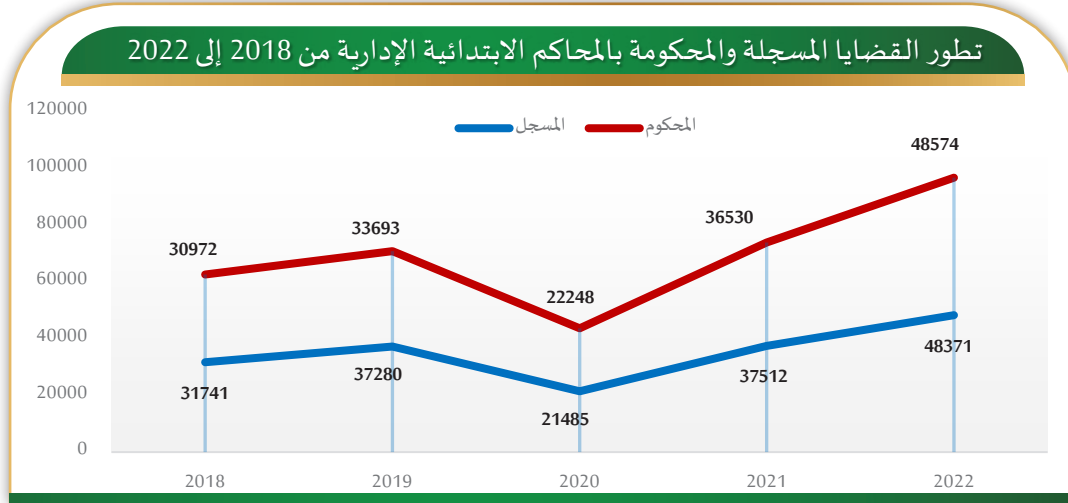
المعطيات الإحصائية المتعلقة بالمحاكم الابتدائية الإدارية من 2018 إلى 2022

المسجل	المحكوم	النسبة	الرائج	المحكوم	النسبة	تطور المحكوم لكل قاض
2018	31.741	97,6 %	37.702	30.972	82,1 %	279
2019	37.280	90,4 %	44.578	33.693	75,6 %	301
2020	21.485	103,6 %	31.625	22.248	70,3 %	200
2021	37.512	97,4 %	46.844	36.530	78,0 %	332
2022	48.371	100,6 % ¹⁶	58.988	48.574	82,5 % ¹⁶	446

¹⁶ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 108 ملفاً.

تطور القضايا المسجلة والمحكومة بمجموع المحاكم الابتدائية الإدارية من 2018 إلى 2022

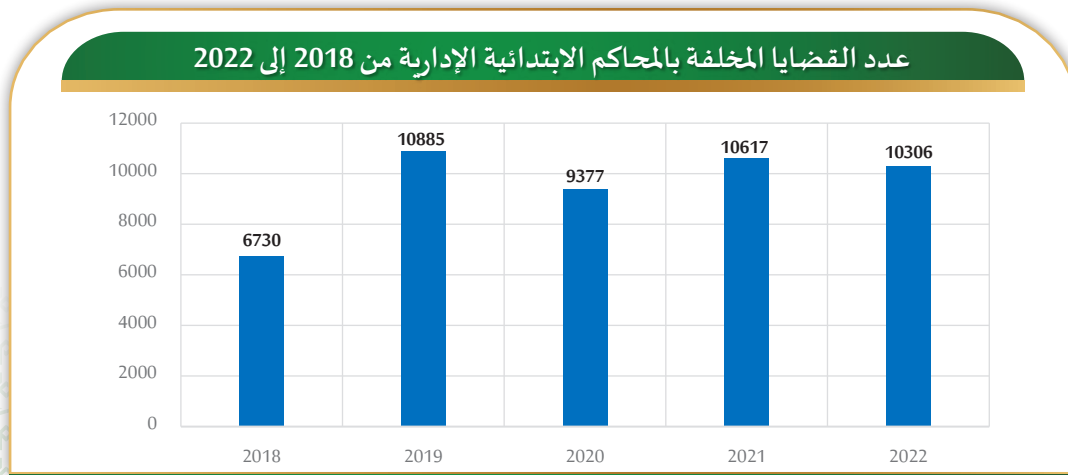
2022	2021	2020	2019	2018	
48.371	37.512	21.485	37.280	31.741	المسجل
48.574	36.530	22.248	33.693	30.972	المحكوم



يبين هذا الرسم البياني الارتفاع المهم في عدد القضايا المسجلة والقضايا المحكومة بالمحاكم الابتدائية الإدارية، حيث بلغ عدد القضايا المسجلة 48.371 قضية، وبلغ عدد القضايا المحكومة 48.574 قضية، وهذا الرقم هو الأعلى على الإطلاق الذي تم تسجيله منذ إحداث المحاكم الإدارية بالمملكة.

القضايا المخلفة بالمحاكم الابتدائية الإدارية من 2018 إلى 2022

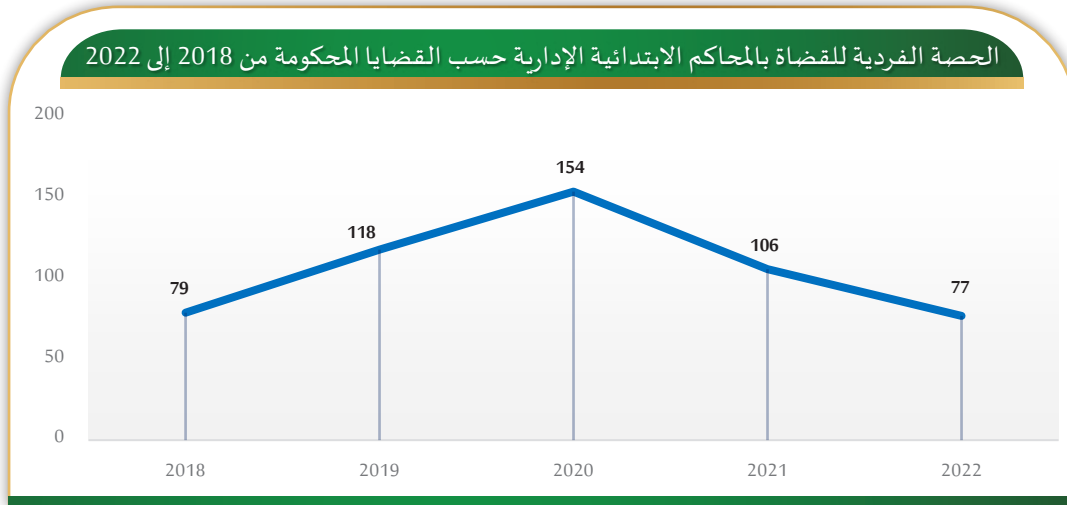
نسبة الارتفاع بين 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+53,1%	10.306	10.617	9377	10.885	6730



يعكس هذا الرسم البياني استقراراً في عدد القضايا المخلفة خلال سنة 2022 مقارنة مع سنة 2021، وهذا بالرغم من الارتفاع الكبير في عدد القضايا المسجلة بهذه المحاكم، والتي ارتفعت بنسبة 29 % خلال نفس الفترة، ووزاه ارتفاع آخر على مستوى القضايا المحكومة بنسبة 33 %.

عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمجموع المحاكم الابتدائية الإدارية من 2018 إلى 2022

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف	79	118	154	106	77

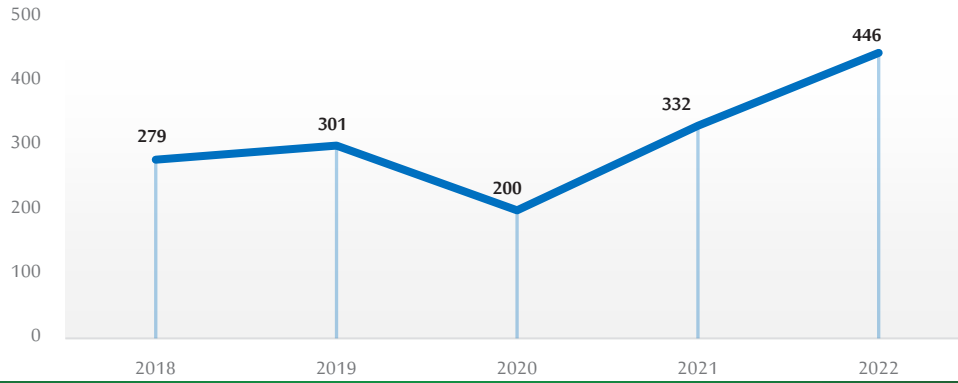


يعكس هذا الرسم البياني الانخفاض المهم في عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بالمحاكم الابتدائية الإدارية، والتي انخفضت من 154 يوماً سنة 2020 إلى 77 يوماً سنة 2022، وهو أدنى مؤشر يتم تحقيقه على الإطلاق بالمحاكم الإدارية منذ إحداثها، ويدل على الوتيرة المرتفعة لتصفية المخلف بهذه المحاكم.

الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بالمحاكم الابتدائية الإدارية من 2018 إلى 2022

نسبة تطور الحصة الفردية للقضاة 2022-2018	2022	2021	2020	2019	2018
+59,9 %	446	332	200	301	279

تطور الحصة الفردية للقضاة بالمحاكم الابتدائية الإدارية من 2018 إلى 2022



يبين هذا الرسم البياني ارتفاعاً غير مسبوق في معدل الحصة الفردية للقضاة بالمحاكم الابتدائية الإدارية، حيث ارتفع المعدل من 200 حكم لكل قاضي سنة 2020 إلى 446 حكماً لكل قاضي سنة 2022، أي بنسبة تفوق الضعف، وهو أعلى مؤشر على الإطلاق يتم تحقيقه بالمحاكم الإدارية منذ إحداثها.

نشاط المحاكم الابتدائية الإدارية خلال سنة 2022:

مجموع القضايا المسجلة	مجموع القضايا المحكومة	مجموع القضايا الراجعة	نسبة تصفية القضايا المسجلة	نسبة تصفية القضايا الراجعة
48.371	48.574	58.988	100,6 % ¹⁷	82,5 % ¹⁷

ترتيب المحاكم الابتدائية الإدارية حسب المحكوم من المسجل خلال سنة 2022

الرتبة	المحكمة الإدارية	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي
1	المحكمة الإدارية بالرباط	8196	9396	115,0 %	29	324
2	المحكمة الإدارية بالدار البيضاء	6093	6686	110,5 %	17	393
3	المحكمة الإدارية بمكناس	1186	1220	103,5 %	13	94
4	المحكمة الإدارية بوجدة	3007	3032	100,9 %	11	276
5	المحكمة الإدارية بمراكش	20.530	19.957	97,3 %	15	1.330
6	المحكمة الإدارية بفاس	2313	2191	95,1 %	12	183
7	المحكمة الإدارية بأكادير	7046	6092	86,6 %	12	508
المجموع/ المعدل الوطني		48.371	48.574	100,6 % ¹⁸	109	446

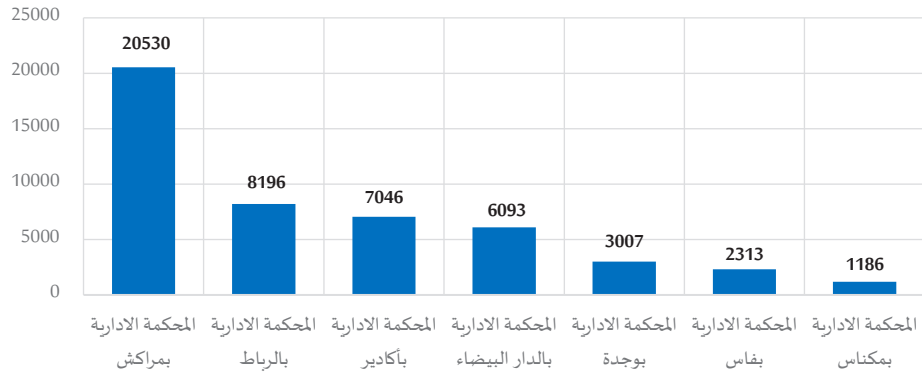
¹⁷ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 108 ملفاً.

¹⁸ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 108 ملفاً.

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 04 محاكم إدارية من أصل 07 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز عتبة 100% من حيث المحكوم من المسجل؛
- للسنة الثالثة على التوالي احتلت المحكمة الإدارية بالرباط المرتبة الأولى من حيث نسبة المحكوم من المسجل، وهو ما نتج عنه انخفاض كبير في عدد القضايا المخلفة بهذه المحكمة؛
- للسنة الثانية على التوالي احتلت المحكمة الإدارية بأكادير المرتبة الأخيرة من حيث نسبة المحكوم من المسجل، حيث حققت نسبة تقل بكثير عن النسب التي حققتها باقي المحاكم الإدارية الأخرى؛
- على الرغم من احتلال المحكمة الإدارية بمراكش المرتبة الخامسة وطنياً من حيث نسبة المحكوم من المسجل، وعدم وصولها إلى المعدل الوطني، فإن معدل الحصة الفردية للقضاة بها كان مرتفعاً جداً، حيث وصل إلى 1330 حكماً لكل قاضي، وهو معدل يفوق المعدل الوطني للمحاكم الإدارية المحدد في 446. وإذا أخذنا بعين الاعتبار العدد الكبير من القضايا الجديدة التي سُجلت بها والتي تجاوزت 20.500 قضية جديدة، وقلّة عدد القضاة بها البالغ عددهم 15 قاضياً، وهو رقم يقل عن عدد القضاة العاملين بمحاكم إدارية أخرى سجلت عدداً أقل من القضايا، فإن الحصيلة التي حققتها المحكمة الإدارية بمراكش تبقى جد إيجابية ومشجعة للغاية؛
- احتلت المحكمة الإدارية بمراكش المرتبة الأولى وطنياً من حيث عدد القضايا المسجلة والتي بلغت 20.530 قضية، كما احتلت المرتبة الأولى وطنياً من حيث عدد القضايا المحكومة، والتي بلغت 19.957 قضية. والجدير بالذكر أن نشاط المحكمة العادي يكون في حدود ألفي ملف سنوياً، غير أن الفترة الحالية شهدت زيادة كبيرة في عدد القضايا المسجلة بسبب تسجيل ملفات نزع الملكية لأجل المنفعة العامة متعلقة بعدة مشاريع تنموية. وقد استطاعت المحكمة البت في قرابة 20.000 ملف خلال هذه السنة، مما يجسد انخراط القضاة في خدمة البرامج التنموية والاستثمارية، والنزوع إلى ضبط الزمن القضائي، حيث بذل القضاة جهوداً جبارة للوفاء بهذا الالتزام.
- استطاعت المحاكم الإدارية تحقيق معدل وطني من حيث نسبة المحكوم من المسجل بلغت 100,6 %، وهي نسبة تتجاوز المعدل الذي تم تحقيقه سنة 2021 والمحدد في 97 %.
- يمكن القول إن حصيلة النشاط القضائي بالمحاكم الإدارية سنة 2022 كانت إيجابية ومشجعة، ويتعين الحفاظ على نفس الوتيرة مستقبلاً والرفع من عدد القضاة بها للارتقاء بمستوى النجاعة القضائية كماً وكيفاً.

ترتيب المحاكم الابتدائية الإدارية حسب القضايا المسجلة سنة 2022



ترتيب المحاكم الابتدائية الإدارية حسب المحكوم من الرائج خلال سنة 2022

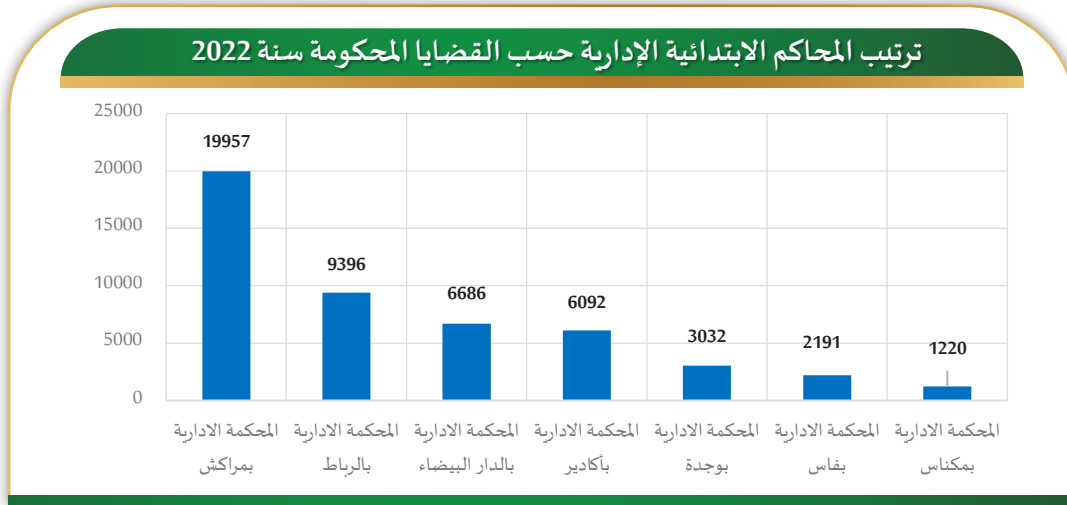
الرتبة	المحكمة الإدارية	عدد القضايا الرائجة	عدد القضايا المحكومة	النسبة المئوية
1	المحكمة الإدارية بمراكش	21.606	19.957	% 92,4
2	المحكمة الإدارية بفاس	2439	2191	% 90,2
3	المحكمة الإدارية بوجدة	3462	3032	% 87,6
4	المحكمة الإدارية بمكناس	1425	1220	% 86,0
5	المحكمة الإدارية بالرباط	11.940	9396	% 78,8
6	المحكمة الإدارية بالدار البيضاء	8952	6686	% 75,1
7	المحكمة الإدارية بأكادير	9164	6092	% 66,6
المجموع/ المعدل الوطني		58.988	48.574	% 82,5 ¹⁹

من خلال هذا الجدول يمكن استخلاص الملاحظات التالية:

- 04 محاكم إدارية من أصل 07 استطاعت خلال سنة 2022 تجاوز المعدل المسجل على الصعيد الوطني من حيث نسبة المحكوم من الرائج، الذي ناهز في 82,5 %؛
- نتيجة للمجهود الكبير الذي بذلته المحكمة الإدارية بمراكش سنة 2022 لتصفية القضايا الراجعة لديها، والذي ظهرت تجلياته في ارتفاع الحصة الفردية للقضاة بها، فقد احتلت هذه المحكمة الرتبة الأولى وطنياً من حيث نسبة المحكوم من الرائج والتي بلغت 92,4 %، وهي نسبة تتجاوز ب 10 نقط مئوية المعدل الوطني؛

¹⁹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 108 ملفاً.

- سجلت المحكمة الإدارية بأكادير نسبة ضعيفة من حيث نسبة المحكوم من الرائج، حيث لم تتجاوز هذه النسبة 66 %، وقد كان لهذه النسبة انعكاس سلبي على النسبة العامة للمحاكم الإدارية، كما كان لها انعكاس سلبي على المخلف الذي تجاوز 3000 قضية نهاية سنة 2022 بهذه المحكمة. مع العلم أن المحكمة الإدارية بأكادير وللسنة الثانية على التوالي تحتل المرتبة الأخيرة من حيث نسبة المحكوم من الرائج، ولم تتمكن من تجاوز نسبة 68 %؛
- نتيجة للمجهود الذي بذلته المحكمة الإدارية بفاس خلال السنتين الأخيرتين، فقد استطاعت تقليص المخلف إلى نسب جد إيجابية، حيث استقر المخلف بهذه المحكمة في نهاية سنة 2022 عند 248 قضية فقط.



ثالثاً: حصيلة النشاط القضائي لمحكمة النقض خلال سنة 2022:

على غرار محاكم الموضوع، فإن محكمة النقض بدورها سجلت خلال سنة 2022 ارتفاعاً مهماً في حصيلة نشاطها القضائي مقارنة مع سنة 2021 والسنوات السابقة.

وفي هذا السياق سجلت سنة 2022 ارتفاعاً في عدد القضايا المسجلة من 48.919 قضية سنة 2021 إلى 52.676 قضية، بزيادة قدرت ب 3757 قضية، أي بنسبة ارتفاع تقدر ب 7,68 % وبالموازاة مع هذا الارتفاع، سُجل ارتفاع آخر على مستوى القضايا المحكومة التي ارتفعت من 45.304 قضية سنة 2021 إلى 48.423 قضية، بزيادة قدرت ب 3119 قضية، أي بنسبة ارتفاع تقدر ب 6,88 %، وهو ما يعكس المجهود الكبير والاستثنائي الذي بذله قضاة محكمة النقض ومعهم أطر وموظفو هيئة كتابة الضبط.

ورغم هذا الارتفاع في عدد القضايا المحكومة، فإن المخلف، أي الباقي بدون حكم استمر في الارتفاع بوتيرة مقلقة، حيث سجلت سنة 2020 ما مجموعه 42.029، ثم ارتفع سنة 2021 إلى

45.644 قضية، وارتفع مع نهاية 2022 إلى 49.874 قضية، وهو ما يعني أن المخلف ارتفع من سنة 2021 إلى 2022 بنحو 4230 قضية

وقد كان للغرفتين الجنائية والمدنية نصيب مهم في الحصيلة المسجلة سنة 2022، حيث بلغت نسبة القضايا المحكومة من طرف الغرفة الجنائية 58 % من مجموع القضايا المحكومة من طرف جميع الغرف، وبلغت نسبة القضايا المحكومة من طرف الغرفة المدنية 18 %.

وبخصوص عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف، فقد سجلت سنة 2022، ارتفاعاً في عددها حيث انتقلت من 368 يوماً سنة 2021 إلى 376 يوماً سنة 2022، مع العلم أن المؤشر الذي تم تسجيله سنة 2018 كان هو 422 يوماً، وخلال سنة 2019 تم تسجيل 398 يوماً، في حين تم تسجيل 379 يوماً سنة 2020.

وعلى العموم فقد تم تسجيل المؤشرات الإحصائية التالية خلال سنة 2022:

45.644	عدد القضايا المخلفة عن سنة 2021
52.677	عدد القضايا المسجلة خلال سنة 2022
98.320	مجموع الرائج خلال سنة 2022
48.423	عدد القضايا المحكومة خلال سنة 2022
49.874	الباقى بدون حكم نهاية سنة 2022

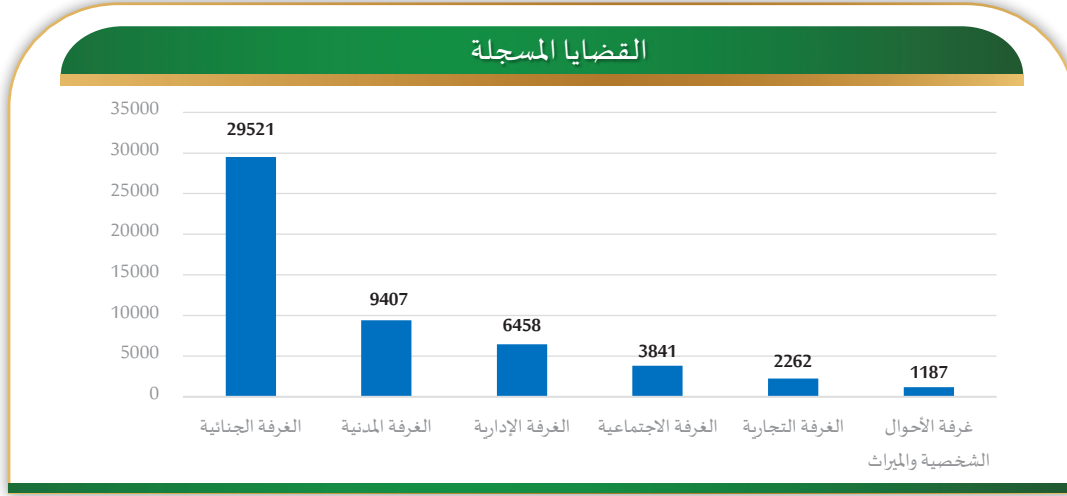
وفيما يلي حصيلة مفصلة لنشاط محكمة النقض خلال سنة 2022، مع مقارنات برسم سنوات 2021 و 2020 و 2019 و 2018.

1. نشاط محكمة النقض خلال سنة 2022:

أ. القضايا المسجلة خلال سنة 2022

بلغ عدد القضايا الجديدة المسجلة بمحكمة النقض خلال سنة 2022 ما مجموعه 52.676 قضية، موزعة حسب الغرف كما يلي:

النسبة من مجموع المسجل	عدد القضايا المسجلة	الغرفة
% 18	9407	الغرفة المدنية
% 2	1187	غرفة الأحوال الشخصية والميراث
% 4	2262	الغرفة التجارية
% 12	6458	الغرفة الإدارية
% 7	3841	الغرفة الاجتماعية
% 56	29.521	الغرفة الجنائية
% 99.99	52.676	المجموع

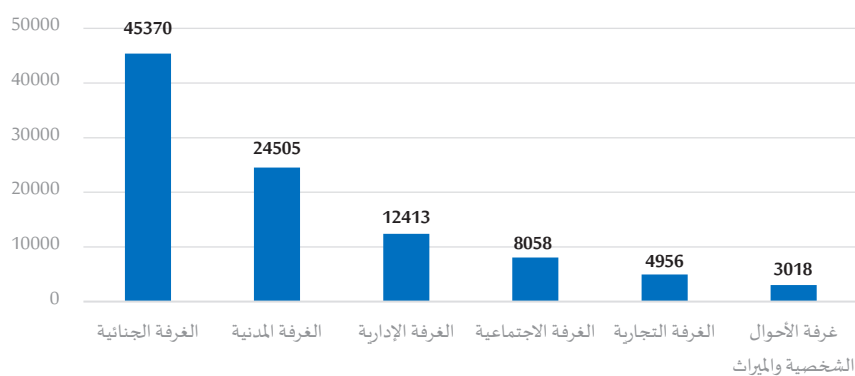


ب. القضايا الراجعة خلال سنة 2022

بلغ عدد القضايا الراجعة بمحكمة النقض خلال سنة 2022 ما مجموعه 98.320 قضية، موزعة حسب الغرف كما يلي:

النسبة من مجموع الراجع	عدد القضايا الراجعة	الغرفة
% 25	24.505	الغرفة المدنية
% 3	3018	غرفة الأحوال الشخصية والميراث
% 5	4956	الغرفة التجارية
% 13	12.413	الغرفة الإدارية
% 8	8058	الغرفة الاجتماعية
% 46	45.370	الغرفة الجنائية
% 100	98.320	المجموع

القضايا الرائجة

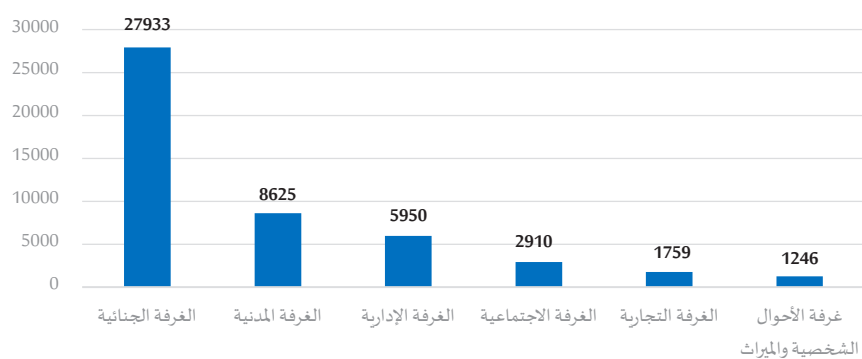


ج. القضايا المحكومة خلال سنة 2022

بلغ عدد القضايا المحكومة بمحكمة النقض خلال سنة 2021 ما مجموعه 48.423 قضية، موزعة حسب الغرف كما يلي:

الغرفة	عدد القضايا المحكومة	النسبة من مجموع المحكوم
الغرفة المدنية	8625	% 18
غرفة الأحوال الشخصية والميراث	1246	% 2
الغرفة التجارية	1759	% 4
الغرفة الإدارية	5950	% 12
الغرفة الاجتماعية	2910	% 6
الغرفة الجنائية	27.933	% 58
المجموع	48.423	% 100

القضايا المحكومة



د. تصنيف قرارات محكمة النقض خلال سنة 2022

المحكمة	النقض والإحالة	رفض الطلب	عدم قبول الطلب	سقوط الطلب	التشطيب	تسجيل التنازل	قرارات أخرى	مجموع المحكوم خلال سنة 2022
الغرفة المدنية	2719	4836	807	**	13	43	207	8625
غرفة الأحوال الشخصية والميراث	525	661	40	**	05	08	07	1246
الغرفة التجارية	322	1232	155	**	02	17	31	1759
الغرفة الإدارية	1257	2898	452	**	04	32	1307	5950
الغرفة الاجتماعية	776	1685	388	**	01	32	28	2910
الغرفة الجنائية	5655	11804	2198	6865	32	1203	176	27.933
المجموع	11.254	23.116	4040	6865	57	1335	1756	48.423
النسبة المئوية	% 24, 23	% 47,73	% 34, 8	% 17, 14	% 0,11	% 2,75	% 3,62	% 100



يعطينا هذا الجدول صورةً واضحةً عن القرارات التي صدرت عن محكمة النقض خلال سنة 2022، حيث تُشكل نسبة القرارات القاضية برفض الطلب أو بعدم قبوله أو سقوطه نسبة 70 % من مجموع القرارات الصادرة، في حين تُشكل القرارات القاضية بالنقض نسبة 24 %.

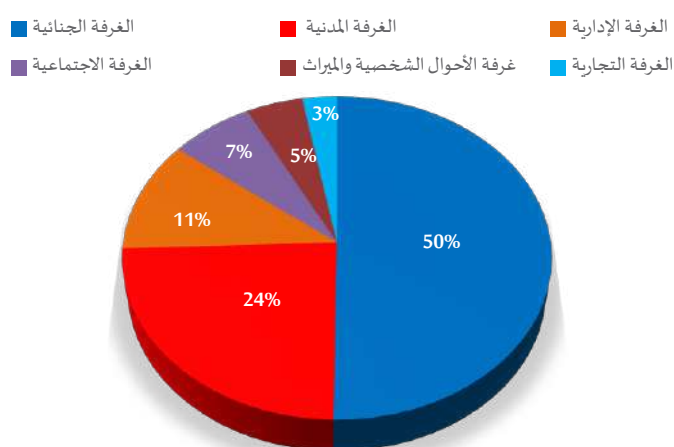
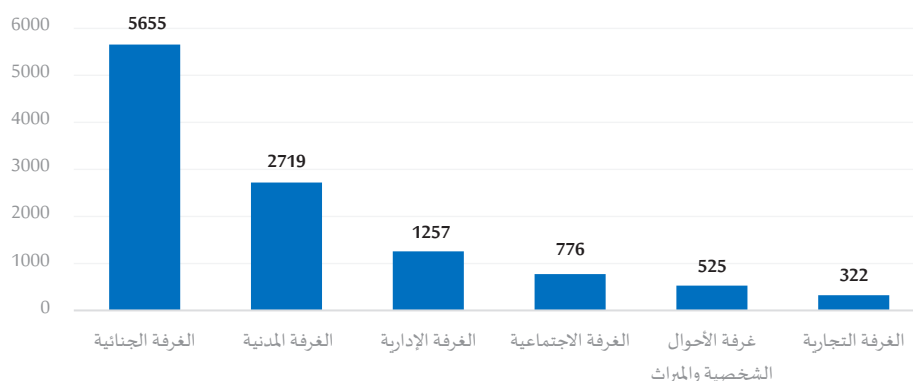
وتشكل القرارات الصادرة عن الغرفة الجنائية 50,21 % من مجموع القرارات الصادرة بالنقض حيث بلغت 5655 ، تليها الغرفة المدنية بمجموع بلغ 2719 قراراً بالنقض، أي بنسبة 24,16 %، ثم الغرفة الإدارية بمجموع 1257 قراراً بالنقض، أي بنسبة تقدر ب 11,16 %، ثم الغرفة الاجتماعية بمجموع بلغ 776 قراراً بالنقض، أي بنسبة 6,90 %، ثم غرفة الأحوال الشخصية والميراث بمجموع بلغ 525 قراراً بالنقض، أي بنسبة 4,66 %، وأخيراً الغرفة التجارية التي بلغ عدد القضايا المنقوضة من قبلها 322 قراراً بالنقض، أي بنسبة لا تتجاوز 2,86 %.

أما عن نسبة قرارات النقض داخل الغرفة الواحدة، فإن غرفة الأحوال الشخصية تصدّرت غرف محكمة النقض كأكثر غرفة أصدرت قرارات بالنقض من بين مجموع القرارات الصادرة عنها، حيث إنه من أصل 1246 قراراً أصدرته هذه الغرفة، كانت نسبة قرارات النقض هي 42,13 %، تليها الغرفة الاجتماعية بنسبة قرارات بالنقض تقدر ب 26,66 % من مجموع القرارات الصادرة عنها والبالغ عددها 2910 قراراً، ثم الغرفة المدنية بنسبة تقدر ب 31,52 % من مجموع القرارات الصادرة عنها والبالغ عددها 8625 قراراً، ثم الغرفة الإدارية بنسبة تقدر ب 21,12 % من مجموع القرارات الصادرة عنها والبالغ عددها 5950 قراراً، ثم الغرفة الجنائية بنسبة تقدر ب 20,24 % من مجموع القرارات الصادرة عنها والبالغ عددها 27933 قراراً، وأخيراً الغرفة التجارية بنسبة تقدر ب 18,30 % من مجموع القرارات الصادرة عنها والبالغ عددها 1759 قراراً.

وتعكس هذه الأرقام في عمومها أن نسبة القرارات الصادرة بالنقض لا تتجاوز الربع من مجموع القرارات الصادرة عن جميع الغرف، وهو ما يعني أن 76 % من القرارات صدرت إما برفض الطلب، أو بعدم قبوله، أو بسقوطه أو بالتشطيب عليه، وهو ما يفرض إعادة النظر في المقتضيات القانونية المنظمة للطعن بالنقض بما يُسهّم في ترشيده وعقلنته.

ولعل ما يعزز هذا الطرح هو أن نسبة القرارات الصادرة بالنقض خلال سنة 2021 لم تتجاوز 29 %، في حين استقرت هذه النسبة خلال سنتي 2020 و 2019 في 23 %.

ترتيب غرف محكمة النقض حسب القضايا المحكومة بالنقض

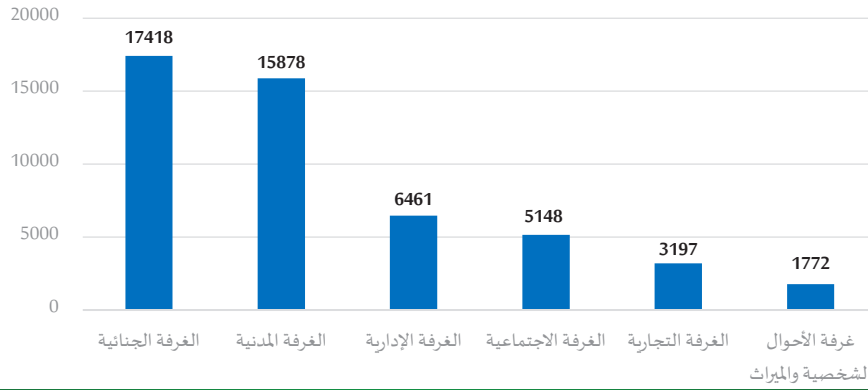


هـ. القضايا المخلفة خلال سنة 2022

بلغ عدد القضايا المخلفة بمحكمة النقض خلال سنة 2022 (أي الباقي بدون حكم) ما مجموعه 49.874 قضية، موزعة حسب الغرف كما يلي:

الغرفة	عدد القضايا المخلفة	النسبة من مجموع المخلف
الغرفة المدنية	15.878	32%
غرفة الأحوال الشخصية والميراث	1772	5, 3 %
الغرفة التجارية	3197	5, 6 %
الغرفة الإدارية	6461	13%
الغرفة الاجتماعية	5148	10%
الغرفة الجنائية	17.418	35%
المجموع	49.874	100%

القضايا المخلفة

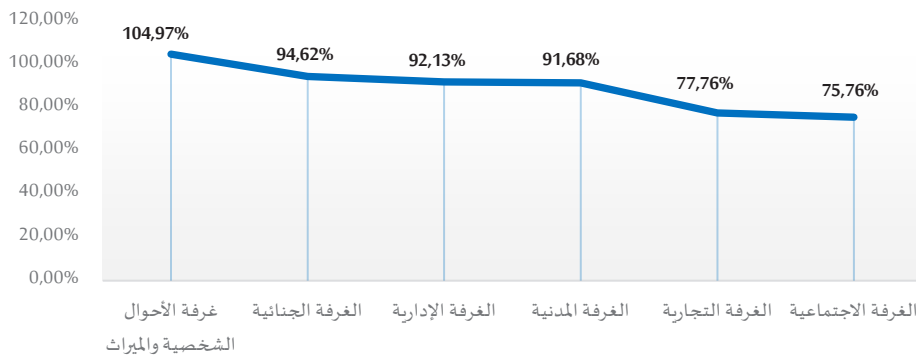


وترتيب الغرف حسب نسبة المحكوم من المسجل خلال سنة 2022

بلغت نسبة المحكوم من المسجل بمحكمة النقض 91,92% خلال سنة 2022، موزعة حسب الغرف كما يلي:

الغرفة	نسبة المحكوم من المسجل
غرفة الأحوال الشخصية والميراث	104,97 %
الغرفة الجنائية	94,62 %
الغرفة الإدارية	92,13 %
الغرفة المدنية	91,68 %
الغرفة التجارية	77,76 %
الغرفة الاجتماعية	75,76 %
المعدل العام	91,92 %

نسبة المحكوم من المسجل بغرف محكمة النقض سنة 2022

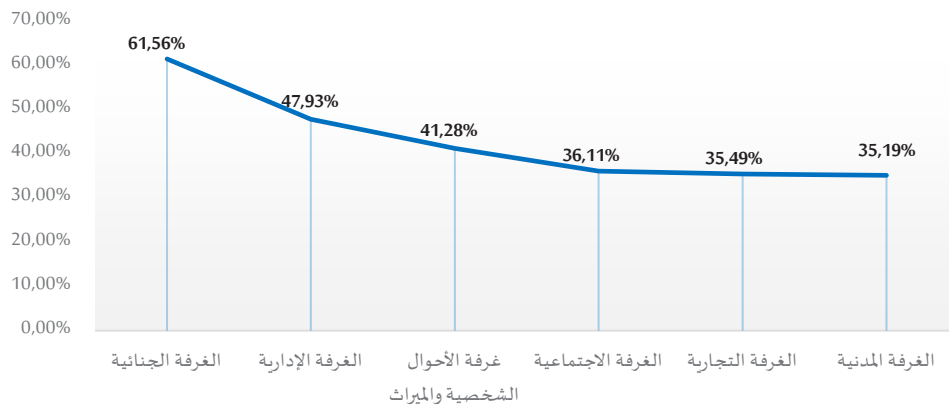


ز.ترتيب الغرف حسب نسبة المحكوم من الرائج خلال سنة 2022

بلغت نسبة المحكوم من الرائج بمحكمة النقض 49,25% خلال سنة 2022، موزعةً حسب الغرف كما يلي:

الغرفة	نسبة المحكوم من الرائج
الغرفة الجنائية	61,56 %
الغرفة الإدارية	47,93 %
غرفة الأحوال الشخصية والميراث	41,28 %
الغرفة الاجتماعية	36,11 %
الغرفة التجارية	35,49 %
الغرفة المدنية	35,19 %
المعدل العام	49,25 %

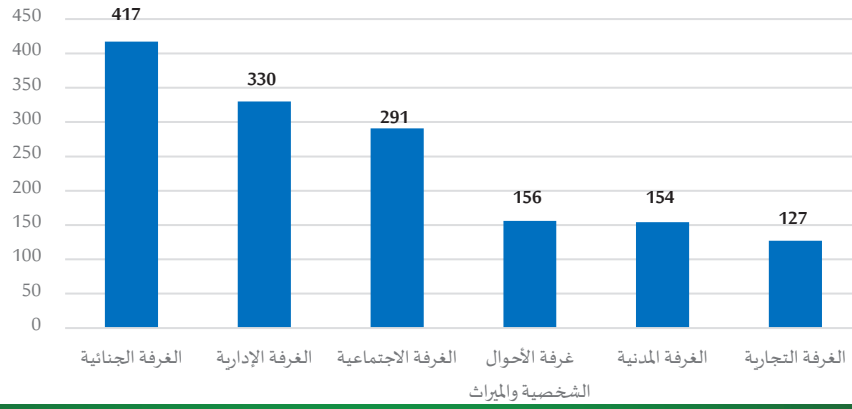
نسبة المحكوم من الرائج بكل غرفة من غرف محكمة النقض خلال سنة 2022



ح. ترتيب الغرف حسب الحصة الفردية للقضاة من القضايا المحكومة خلال سنة 2022:

الغرفة	الحصة الفردية للقضاة
الغرفة الجنائية	417
الغرفة الإدارية	330
الغرفة الاجتماعية	291
غرفة الأحوال الشخصية والميراث	156
الغرفة المدنية	154
الغرفة التجارية	127

الحصة الفردية للقضاة بمحكمة النقض خلال سنة 2022

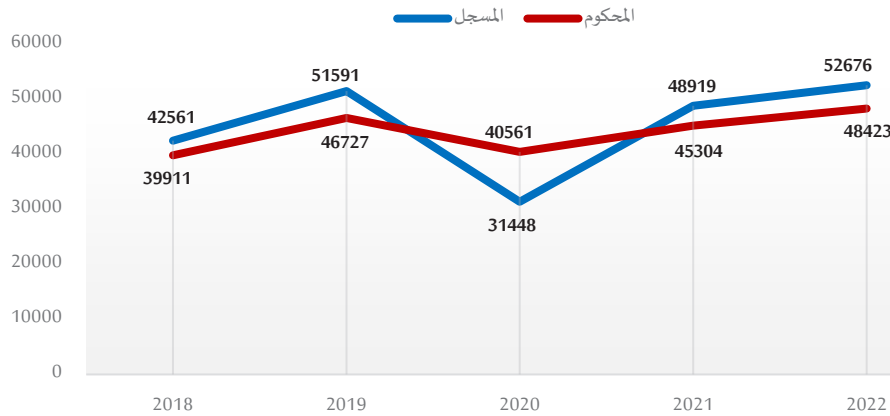


2. تطور النشاط القضائي لمحكمة النقض خلال الفترة من 2018 إلى 2022

أ. تطور القضايا المسجلة والمحكومة بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022

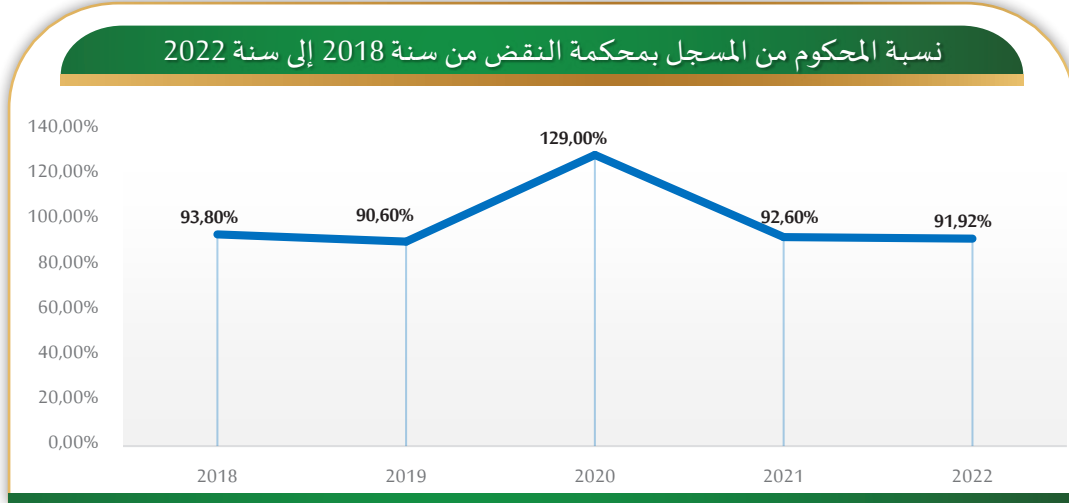
2022	2021	2020	2019	2018	
52.676	48.919	31.448	51.591	42.561	المسجل
48.423	45.304	40.561	46.727	39.911	المحكوم
% 91,92	% 92,6	% 129,0	% 90,6	% 93,8	نسبة المحكوم من المسجل

تطور المحكوم والمسجل بمحكمة النقض من سنة 2018 إلى سنة 2022



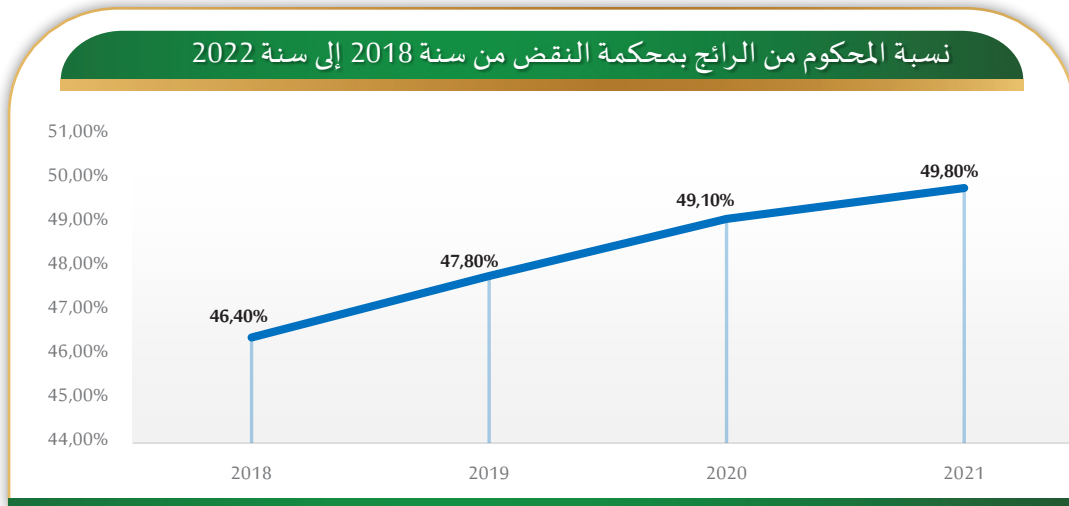
ب. مستوى المحكوم من المسجل بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
النسبة	% 93,8	% 90,6	% 129,0	% 92,6	% 91,92



ج. مستوى المحكوم من الراج بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022

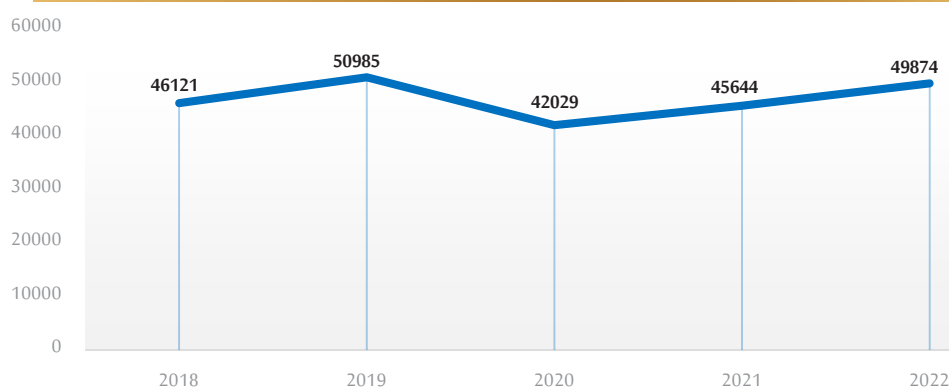
السنة	2018	2019	2020	2021	2022
النسبة	% 46,4	% 47,8	% 49,1	% 49,8	% 49,25



د. القضايا المخلفة بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022

نسبة التغير بين 2018-2022	2018	2019	2020	2021	2022
% +8,13	46.121	50.985	42.029	45.644	49.874

وضعية القضايا المخلفة بمحكمة النقض من سنة 2018 إلى سنة 2022

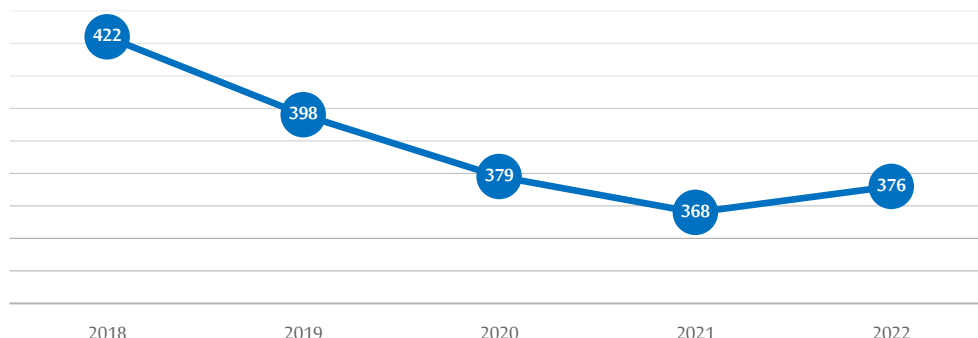


هـ.تطور عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمحكمة النقض من 2018 إلى

2022

2022	2021	2020	2019	2018	السنوات
376	368	379	398	422	عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف

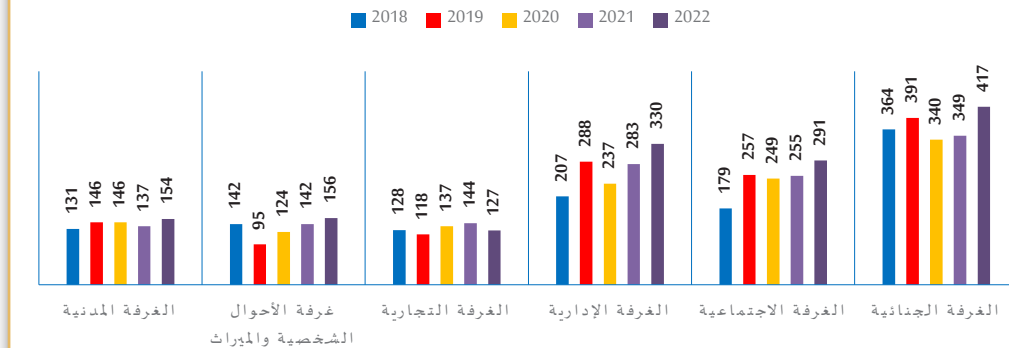
عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمحكمة النقض من سنة 2018 إلى سنة 2022



و.الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بكل غرفة من غرف محكمة النقض من 2018 إلى 2021:

نسبة التغير من 2018 إلى 2022	2022	2021	2020	2019	2018	الغرفة
+15,26 % ²⁰	154	137	146	146	131	الغرفة المدنية
+7,04 % ²¹	156	142	124	95	142	غرفة الأحوال الشخصية والميراث
+25 % ²²	127	144	137	118	128	الغرفة التجارية
+36,71 % ²³	330	283	237	288	207	الغرفة الإدارية
+25,14 % ²⁴	291	255	249	257	179	الغرفة الاجتماعية
+2,19 % ²⁵	417	349	340	391	364	الغرفة الجنائية

الحصة الفردية للقضاة بكل غرفة من غرف محكمة النقض 2022 إلى سنة 2018 حسب القضايا المحكومة من سنة



²⁰ تضم الغرفة المدنية 10 أقسام، ويعمل بها 66 قاضيا، وقد تم احتساب معدل الحصة الفردية لكل قاض بهذه الغرفة على أساس 56 قاضيا بحكم أن رؤساء الأقسام لا يتولون تحرير القرارات.

²¹ تضم غرفة الأحوال الشخصية والميراث قسمان (02)، ويعمل بهما 10 قضاة، وقد تم احتساب معدل الحصة الفردية لكل قاض بهذه الغرفة على أساس 8 قضاة بحكم أن رؤساء الأقسام لا يتولون تحرير القرارات.

²² تضم الغرفة التجارية قسمان (02)، ويعمل بهما 16 قاضيا، وقد تم احتساب معدل الحصة الفردية لكل قاض بهذه الغرفة على أساس 14 قاضيا بحكم أن رؤساء الأقسام لا يتولون تحرير القرارات.

²³ تضم الغرفة الإدارية 3 أقسام، ويعمل بها 21 قاضيا، وقد تم احتساب معدل الحصة الفردية لكل قاض بهذه الغرفة على أساس 18 قاضيا بحكم أن رؤساء الأقسام لا يتولون تحرير القرارات.

²⁴ تضم الغرفة الاجتماعية قسمان (02)، ويعمل بهما 12 قاضيا، وقد تم احتساب معدل الحصة الفردية لكل قاض بهذه الغرفة على أساس 10 قاضيا بحكم أن رؤساء الأقسام لا يتولون تحرير القرارات.

²⁵ تضم الغرفة الجنائية 12 قسما، ويعمل بها 79 قاضيا، وقد تم احتساب معدل الحصة الفردية لكل قاض بهذه الغرفة على أساس 67 قاضيا بحكم أن رؤساء الأقسام لا يتولون تحرير القرارات.

رابعاً: النشاط القضائي العام حسب الدوائر القضائية خلال سنة 2022:

بعد استعراض حصيلة النشاط القضائي لمختلف محاكم المملكة، بما فيها محاكم الموضوع بكل درجاتها وأصنافها، نستعرض الآن حصيلة النشاط القضائي حسب الدوائر القضائية خلال سنة 2022، حيث سنتناول أولاً حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم العادية، ثم حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية لكل من المحاكم التجارية والمحاكم الإدارية، ثم نختم بجدول يحدد النسب الوطنية للمؤشرات المسجلة من طرف مختلف أنواع ودرجات محاكم الموضوع.

1. حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم العادية:

النشاط العام لدائرة الاستئناف بالرباط برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصة الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالرباط	26.388	46.672	31.146	14.930	% 120,8	% 67,6	61	511	174
المحكمة الابتدائية بالرباط	88.494	104.148	89.845	14.303	% 101,5	% 86,3	49	1834	58
المحكمة الابتدائية بسلا	128.452	144.786	125.583	19.203	% 97,8	% 86,7	47	2672	55
المحكمة الابتدائية بالخميسات	38.425	41.761	37.303	4.453	% 97,1	% 89,3	24	1554	43
المحكمة الابتدائية بتمارة	75.895	85.401	73.171	12.027	% 96,7	% 85,9	28	2613	59
المحكمة الابتدائية بالرماني	18.230	19.420	18.133	1281	% 99,5	% 93,4	11	1648	25
المحكمة الابتدائية بتيغلت	24.869	28.521	24.333	4180	% 97,9	% 85,3	13	1872	62
المجموع العام للدائرة	400.753	470.709	399.514	70.377	% 99,9	% 85,0 ²⁰	233	1715	64
النسبة الوطنية	% 9,1	% 9,1	% 9,1	% 9,2					

²⁶ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 818 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بالقيصرية برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصة الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالقيصرية	16.302	26.760	15.971	10.717	% 98,4	% 59,8	26	614	244
المحكمة الابتدائية بالقيصرية	83.107	106.654	80.794	25.860	% 97,2	% 75,8	38	2126	116
المحكمة الابتدائية بسوق الأرباء	43.587	52.239	39.948	12.251	% 91,7	% 76,5	14	2853	111
المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم	31.232	35.519	32.754	2764	% 104,9	% 92,2	21	1560	30
المحكمة الابتدائية بسيدي سليمان	47.315	57.450	47.028	10.422	% 99,4	% 81,9	20	2351	80
المحكمة الابتدائية بمشع بلقصري	25.082	32.012	24.854	7.118	% 99,2	% 77,7	10	2485	104
المجموع العام للدائرة	246.625	310.634	241.349	69.132	% 97,9 ²⁷	% 77,7 ²¹	129	1.871	105
النسبة الوظيفية	% 5,6	% 6,0	% 5,5	% 9,0					

²⁷ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 153 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بالدار البيضاء برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصبة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
105	530	94	% 77,5	% 92,2	14.441	49.782	65.079	54.869	محكمة الاستئناف بالدار البيضاء
82	3109	61	% 81,6	% 97,1	42.715	189.675	233.392	196.272	المحكمة الابتدائية المدنية بالدار البيضاء
24	1809	63	% 93,7	% 103,7	7602	113.974	122.156	110.478	المحكمة الابتدائية الإجتماعية بالدار البيضاء
48	3530	65	% 88,3	% 98,4	30.451	229.482	260.375	233.641	المحكمة الابتدائية الجزرية بالدار البيضاء
7	2610	32	% 98,1	% 100,9	1631	83.519	85.152	82.817	المحكمة الابتدائية بالحمدية
41	2213	16	% 89,7	% 101,2	4045	35.407	39.630	35.155	المحكمة الابتدائية بين سليمان
52	2120	331	% 87,4 ²²	% 98,8 ²⁸	100.885	701.839	805.784	713.232	المجموع العام للدائرة
					% 13,2	% 16,0	% 15,6	% 16,2	النسبة الوطنية

²⁸ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 3060 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بالجديدة برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصة الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالجديدة	10.269	11.754	10.268	1.457	100,3 %	87,6 %	19	540	51
المحكمة الابتدائية بالجديدة	124.124	147.913	129.858	18.037	104,6 %	87,8 %	48	2705	50
المحكمة الابتدائية بسبيدي بنور	42.575	45.670	42.192	3.478	99,1 %	92,4 %	20	2110	30
المجموع العام للدائرة	176.968	205.337	182.318	22.972	103,1 % ²⁹	88,8 % ²³	87	2096	46
النسبة الوطنية	4,0 %	4,0 %	4,2 %	3,0 %					

²⁹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 47 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بفاس برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
50	496	36	% 87,8	% 102,5	2.485	17.852	20.491	17.571	محكمة الاستئناف بفاس
30	2147	81	% 92,3	% 99,8	14.536	173.940	188.563	174.417	المحكمة الابتدائية بفاس
62	1096	25	% 85,3	% 103,8	4.717	27.402	32.126	26.415	المحكمة الابتدائية بصفرو
214	1994	18	% 62,9	% 75,8	21.127	35.887	57.036	47.345	المحكمة الابتدائية بتاوانات
135	1320	9	% 73,0	% 93,3	4.403	11.882	16.296	12.748	المحكمة الابتدائية ببولان
65	1580	169	% 85,0 ²⁴	% 96,0 ³⁰	47.268	266.963	314.512	278.496	الجميع العام للدائرة
					% 6,2	% 6,1	% 6,1	% 6,3	النسبة الوطنية

³⁰ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 281 ملفا



النشاط العام للدائرة الاستئناف بتازة برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحمية الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
51	218	14	% 87,5	% 104,2	435	3058	3523	2966	محكمة الاستئناف بتازة
86	1.971	25	% 80,8	% 98,1	11.715	49.277	61.015	50.252	المحكمة الابتدائية بتازة
85	1342	39	% 81,1 ²⁵	% 98,4 ³¹	12.150	52.335	64.538	53.218	المجموع العام للدائرة
					% 1,6	% 1,2	% 1,2	% 1,2	النسبة الوطنية

³¹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 53 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بمر اكش برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصة الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بمر اكش	19.427	31.391	17.996	13.329	92,9 %	57,4 %	46	391	270
المحكمة الابتدائية بمر اكش	248.730	282.126	253.366	28.570	101,9 %	89,9 %	77	3290	41
المحكمة الابتدائية بامتنانوت	27.701	33.450	28.671	4779	103,5 %	85,7 %	13	2205	60
المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة	61.476	64.131	62.015	2114	100,9 %	96,7 %	21	2953	12
المحكمة الابتدائية بابين جدير	31.270	34.675	29.785	4873	95,3 %	85,9 %	13	2291	59
المجموع العام للدائرة	388.604	445.773	391.833	53.665	100,9 % ³²	87,9 % ²⁶	170	2305	50
النسبة الوطنية	8,8 %	8,6 %	8,9 %	7,0 %					

³² وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 275 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بورزازات برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام الالزمة لتصفيية المخلف	الحصبة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
75	232	14	% 82,8	% 108,4	676	3250	3931	3002	محكمة الاستئناف بورزازات
55	1951	12	% 86,7	% 99,9	3577	23.409	26.991	23.428	المحكمة الابتدائية بورزازات
27	1453	11	% 92,9	% 104,2	1224	15.980	17.204	15.340	المحكمة الابتدائية براكورة
101	1522	11	% 78,2	% 95,5	4665	16.747	21.427	17.554	المحكمة الابتدائية بتغغير
62	1237	48	% 85,4 ²⁷	% 100,1 ³³	10.142	59.386	69.553	59.324	المجموع العام للدائرة
					% 1,3	% 1,4	% 1,3	% 1,3	النسبة الوطنية

³³ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 25 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بأسفي برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
133	578	17	% 73,3	% 111,4	3589	9831	13.603	9.004	محكمة الاستئناف بأسفي
67	2084	32	% 84,4	% 98,6	12.317	66.701	79.024	67.681	المحكمة الابتدائية بأسفي
3	2377	15	% 99,1	% 101,8	308	35.656	35.990	35.049	المحكمة الابتدائية بالمصيرة
9	1720	11	% 97,6	% 101,9	467	18.917	19.384	18.556	المحكمة الابتدائية باليوسفية
46	1748	75	% 88,7 ²⁸	% 100,8 ³⁴	16.681	131.105	148.001	130.290	المجموع العام للدائرة
					% 2,2	% 3,0	% 2,9	% 3,0	النسبة الوظيفية

²⁸ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 215 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بمكناس برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
146	338	34	% 71,4	% 101,2	4.618	11.508	16.251	11.498	محكمة الاستئناف بمكناس
131	1823	70	% 73,5	% 85,7	45.962	127.592	173.973	149.274	المحكمة الابتدائية بمكناس
39	1457	13	% 90,3	% 96,8	2.044	18.945	21.023	19.612	المحكمة الابتدائية بآزرو
122	1351	117	% 75,0 ²⁹	% 87,9 ³⁵	52.624	158.045	211.247	180.384	المجموع العام للدائرة
					% 6,9	% 3,6	% 4,1	% 4,1	النسبة الوطنية

³⁵ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 578 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بالرشيدية برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصبة الفردية للفاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالرشيدية	3721	5245	4212	1028	% 113,3	% 80,4	15	281	89
المحكمة الابتدائية بالرشيدية	33.670	39.673	34.875	4764	% 103,7	% 88,0	16	2180	49
المحكمة الابتدائية بميدلت	25.429	28.431	24.939	3476	% 98,1	% 87,8	11	2267	50
المجموع العام للدائرة	62.820	73.349	64.026	9268	% 102,0 ³⁶	% 87,3 ³⁰	42	1524	53
النسبة الوطنية	% 1,4	% 1,4	% 1,5	% 1,2					

³⁶ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 55 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بأكادير برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصية الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
270	439	41	% 57,4	% 98,9	13.366	18.010	31.536	18.364	محكمة الاستئناف بأكادير
36	2333	40	% 90,8	% 100,6	9410	93.335	102.765	92.816	المحكمة الابتدائية بأكادير
76	3369	26	% 82,6	% 106,8	18.441	87.582	106.034	82.005	المحكمة الابتدائية يانزكان
54	946	18	% 86,9	% 102,2	2558	17.031	19.694	16.767	المحكمة الابتدائية بتيغزيت
17	368	10	% 95,5	% 101,3	172	3679	3851	3630	المحكمة الابتدائية بطاطا
37	2128	22	% 90,8	% 97,5	4.763	46.824	51.634	48.050	المحكمة الابتدائية بتارودانت
67	1697	157	% 84,5 ³¹	% 102,0 ³⁷	48.710	266.461	315.514	261.632	المجموع العام للدائرة
					% 6,4	% 6,1	% 6,1	% 5,9	النسبة الوطنية

³⁷ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 343 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بكلميم برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
91	250	14	% 79,9	% 105,4	879	3499	4380	3322	محكمة الاستئناف بكلميم
48	2196	10	% 88,2	% 103,3	2932	21.963	24.895	21.265	المحكمة الابتدائية بكلميم
17	1331	9	% 95,5	% 106,7	564	11.983	12.547	11.232	المحكمة الابتدائية بطنطان
43	1135	33	% 89,5 ³²	% 104,5 ³⁸	4375	37.445	41.822	35.819	المجموع العام للدائرة
					% 0,6	% 0,9	% 0,8	% 0,8	النسبة الوطنية

³⁸ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 2 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بالعيون برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصبة الفردية للفاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالعيون	4330	5175	4290	870	% 99,4	% 83,1	16	268	74
المحكمة الابتدائية بالعيون	36.708	47.979	39.084	8883	% 106,5	% 81,5	12	3257	82
المحكمة الابتدائية بالسمارة	4401	4840	4311	524	% 98,1	% 89,2	9	479	44
المحكمة الابتدائية بوادي الذهب	17.807	18.292	17.755	537	% 99,7	% 97,1	13	1366	11
المجموع العام للدائرة	63.246	76.286	65.440	10.814	³⁹ % 103,5	³³ % 85,8	50	1309	60
النسبة الوطنية	% 1,4	% 1,5	% 1,5	% 1,4					

³⁹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 32 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بطنجة برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
75	410	38	% 82,8	% 100,4	3225	15.569	18.936	15.649	محكمة الاستئناف طنجة
73	2490	70	% 83,2	% 105,3	35.293	174.268	209.957	165.852	المحكمة الابتدائية بطنجة
18	1321	14	% 95,1	% 100,8	956	18.497	19.453	18.342	المحكمة الابتدائية بأصيلة
47	2249	14	% 88,4	% 101,6	4.125	31.483	35.613	30.985	المحكمة الابتدائية بالعرّاش
73	1914	15	% 83,2	% 99,9	5.782	28.714	34.509	28.769	المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير
67	1778	151	% 84,5 ³⁴	% 103,7 ⁴⁰	49.381	268.531	318.468	259.597	المجموع العام للدائرة
					% 6,4	% 6,1	% 6,2	% 5,9	النسبة الوظيفية

⁴⁰ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 556 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بتطوان برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصبة الفردية للفاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بتطوان	8930	16.275	10.373	5895	% 116,3	63,8%	24	432	207
المحكمة الابتدائية بتطوان	101.181	143.073	108.832	34.088	% 107,7	76,1%	39	2791	114
المحكمة الابتدائية بشفشاون	27.921	31.046	27.971	3070	% 100,2	90,1%	17	1645	40
المحكمة الابتدائية بوزان	25.395	27.244	25.215	2023	% 99,3	92,6%	13	1940	29
المجموع العام للدائرة	163.427	217.638	172.391	45.076	% 105,6 ⁴¹	% 79,2 ³⁵	93	1854	95
النسبة الوطنية	% 3,7	% 4,2	% 3,9	% 5,9					

⁴¹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 171 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصبة الفردية للفاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بسطات	8686	11.359	8.600	2.568	% 101,2	% 77,0	23	374	108
المحكمة الابتدائية بسطات	49.048	62.028	52.393	9616	% 106,9	% 84,5	25	2096	66
المحكمة الابتدائية بابين احمد	24.070	30.659	21.154	9501	% 87,9	% 69,0	11	1923	163
المحكمة الابتدائية ببرشيد	71.801	78.769	73.059	5668	% 101,8	% 92,8	23	3176	28
المجموع العام للدائرة	153.605	182.815	155.206	27.353	% 101,2 ⁴²	% 85,0 ³⁶	82	1893	64
النسبة الوطنية	% 3,5	% 3,5	% 3,5	% 3,6					

⁴² وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 256 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بيني ملال برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصبة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
129	475	22	% 73,9	% 92,4	3700	10.451	14.265	11.426	محكمة الاستئناف بيني ملال
30	2186	20	% 92,2	% 97,2	3701	43.716	47.426	45.000	المحكمة الابتدائية بيني ملال
27	1179	14	% 93,0	% 101,3	1241	16.509	17.756	16.304	المحكمة الابتدائية بقصبة تادلة
35	1760	15	% 91,0	% 100,6	2595	26.399	29.005	26.251	المحكمة الابتدائية بالفقيه بن صالح
21	2402	16	% 94,5	% 100,3	2233	38.429	40.688	38.342	المحكمة الابتدائية بأزيلال
73	2446	20	% 83,2	% 98,4	9846	48.919	58.942	49.894	المحكمة الابتدائية بخنيفرة
12	2115	11	% 96,6	% 100,3	809	23.261	24.070	23.181	المحكمة الابتدائية بسوق السبت أولاد النعمة
42	1760	118	% 89,6 ³⁷	% 98,9 ⁴³	24.125	207.684	232.152	210.398	المجموع العام للدائرة
					% 3,1	% 4,7	% 4,5	% 4,8	النسبة الوطنية

النشاط العام لدائرة الاستئناف بخنيفرة برسم سنة ٢٠٢٢

⁴³ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 343 ملفا

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضاة	الحصبة الفردية للفاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بغريكة	3899	4738	3942	787	% 101,3	% 83,4	18	219	72
المحكمة الابتدائية بغريكة	32.960	36.320	32.545	3.764	% 98,8	% 89,6	14	2325	42
المحكمة الابتدائية بواد زم	13.778	14.215	13.715	433	% 100	% 96,9	11	1247	11
المحكمة الابتدائية بأبي الجدد	8835	9675	9229	441	% 104,5	% 95,4	8	1154	17
المجموع العام للدائرة	59.472	64.948	59.431	5425	% 100,1 ⁴⁴	% 91,6 ³⁸	51	1165	33
النسبة الوطنية	% 1,3	% 1,3	% 1,4	% 0,7					

⁴⁴ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 92 ملغا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بوجدة برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصية الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
114	587	20	% 76,1	% 103,2	3.680	11.743	15.423	11.382	محكمة الاستئناف بوجدة
84	1816	36	% 81,2	% 99,5	15.185	65.381	80.566	65.723	المحكمة الابتدائية بوجدة
11	887	11	% 96,9	% 101,2	314	9758	10.073	9644	المحكمة الابتدائية بفجيج
33	1773	20	% 91,7	% 100,3	3213	35.463	38.729	35.426	المحكمة الابتدائية بركان
21	2168	11	% 94,3	% 101,6	1429	23.844	25.279	23.471	المحكمة الابتدائية بتاوريرت
40	2138	11	% 90,1	% 102,8	2579	23.519	26.146	22.916	المحكمة الابتدائية بحرسييف
57	1557	109	% 86,5 ³⁹	% 100,7 ⁴⁵	26.400	169.708	196.216	168.562	المجموع العام للدائرة
					% 3,4	% 3,9	% 3,8	% 3,8	النسبة الوطنية

⁴⁵ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 108 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف بالنظر برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصبة الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالنظر	7748	10.811	7794	3017	% 100,6	% 72,1	18	433	141
المحكمة الابتدائية بالنظر	61.187	72.803	61.370	11.401	% 100,4	% 84,3	26	2360	67
المحكمة الابتدائية بالدريوخ	20.359	21.753	20.282	1.454	% 99,7	% 93,3	12	1690	26
المجموع العام للدائرة	89.294	105.367	89.446	15.872	% 100,2 ⁴⁶	% 85,0 ⁴⁰	56	1597	65
النسبة الوطنية	% 2,0	% 2,0	% 2,0	% 2,1					

⁴⁶ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 49 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف بالحسيميّة برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصية الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف بالحسيميّة	2482	3016	2606	407	% 105,1	% 86,5	13	200	57
المحكمة الابتدائية بالحسيميّة	26.763	30.194	25.211	4983	% 94,2	% 83,5	9	2801	72
المحكمة الابتدائية بتارجيست	9880	10.969	9924	1039	% 100,5	% 90,5	11	902	38
المجموع العام للدائرة	39.125	44.179	37.741	6429	% 96,5 ⁴⁷	% 85,5 ⁴¹	33	1144	62
النسبة الوطنية	% 0,9	% 0,9	% 0,9	% 0,8					

⁴⁷ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 9 ملفا

2. حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم التجارية: النشاط العام لدائرة الاستئناف التجارية بالدوائر البيضاء برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضاة	الحصة الفردية للقاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف التجارية بالدوائر البيضاء	6775	9571	6068	3472	% 90,0	% 63,6	20	303	208
المحكمة التجارية بالدوائر البيضاء	82.036	87.843	81.897	5888	% 99,9	% 93,3	55	1489	26
المحكمة التجارية بالرباط	12.813	15.920	12.623	3246	% 98,9	% 79,5	17	743	93
المجموع العام للدائرة	101.624	113.334	100.588	12.606	% 99,1 ⁴⁸	% 88,9 ⁴²	92	1093	46
النسبة الوطنية	% 2,3	% 2,2	% 2,3	% 1,6					

⁴⁸ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 140 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف التجارية بمراكش برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصبة الفردية للقاضي	عدد القضايا	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
77	340	10	% 82,5	% 107,0	721	3405	4245	3300	محكمة الإستئناف التجارية بمراكش
31	804	14	% 92,1	% 102,9	960	11.255	12.238	10.965	المحكمة التجارية بمراكش
36	889	11	% 91,0	% 103,2	971	9783	10.771	9496	المحكمة التجارية بأكادير
40	698	35	⁴³ % 90,2	⁴⁹ % 103,6	2652	24.443	27.254	23.761	المجموع العام للدائرة
					% 0,3	% 0,6	% 0,5	% 0,5	النسبة الوطنية

⁴⁹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 159 ملفا



النشاط العام لدائرة الاستئناف التجارية بفاس برسم سنة ٢٠٢٢

المحكمة	المسجل	الرائج	المحكوم	المخلف	المحكوم من المسجل	المحكوم من الرائج	عدد القضايا	الحصبة الفردية للفاضي	الأيام اللازمة لتصفية المخلف
محكمة الاستئناف التجارية بفاس	3288	5747	3715	1942	% 116,2	% 65,7	15	248	190
المحكمة التجارية بفاس	6396	7797	6629	1168	% 103,6	% 85,0	13	510	64
المحكمة التجارية بمكناس	4053	4719	4138	574	% 102,3	% 87,8	9	460	50
المحكمة التجارية بطنجة	10.209	11.954	10.242	1689	% 100,5	% 85,8	13	788	60
المحكمة التجارية بوجدة	4127	5266	4081	1185	% 98,9	% 77,5	9	453	105
المجموع العام للدائرة	28.073	35.483	28.805	6558	% 103,0 ⁵⁰	% 81,4 ⁴⁴	59	488	83
النسبة الوطنية	% 0,6	% 0,7	% 0,7	% 0,9					

⁵⁰ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 120 ملفا

3. حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم الإدارية:

النشاط العام لدائرة الاستئناف الإدارية بالرباط برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصة الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
177	329	24	% 67,3	% 100,5	3841	7892	12.961	9080	محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط
97	324	29	% 78,8	% 115,0	2521	9396	11.940	8196	المحكمة الإدارية بالرباط
121	393	17	% 75,1	% 110,5	2222	6686	8952	6093	المحكمة الإدارية بالدار البيضاء
39	183	12	% 90,2	% 95,1	239	2191	2439	2313	المحكمة الإدارية بفاس
59	94	13	% 86,0	% 103,5	198	1220	1425	1186	المحكمة الإدارية بكناس
51	276	11	% 87,6	% 100,9	429	3032	3462	3007	المحكمة الإدارية بوجدة
113	287	106	% 76,3 ⁴⁵	% 106,5 ⁵¹	9450	30.417	41.179	29.875	المجموع العام بالدائرة
					% 1,2	% 0,7	% 0,8	% 0,7	النسبة الوظيفية

⁵¹ وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 1312 ملفا

النشاط العام لدائرة الاستئناف الإدارية بمر اكش برسم سنة ٢٠٢٢

الأيام اللازمة لتصفية المخلف	الحصية الفردية للقاضي	عدد القضاة	المحكوم من الرائج	المحكوم من المسجل	المخلف	المحكوم	الرائج	المسجل	المحكمة
168	241	11	% 68,5	% 127,9	1219	2646	3900	2103	محكمة الاستئناف الإدارية بمر اكش
29	1330	15	% 92,4	% 97,3	1636	19.957	21.606	20.530	المحكمة الإدارية بمر اكش
183	508	12	% 66,6	% 86,6	3061	6092	9164	7046	المحكمة الإدارية بأكادير
75	755	38	% 83,0 ⁴⁶	% 96,9 ⁵²	5.916	28.695	34.670	29.679	المجموع العام بالدائرة
					% 0,8	% 0,7	% 0,7	% 0,7	النسبة الوطنية

⁵² وذلك بعد خصم الملفات المضمومة وعددها 59 ملفا



4.النسب الوطنية للمؤشرات المسجلة من طرف مختلف أنواع ودرجات محاكم الموضوع خلال سنة 2022:

النسبة الوطنية	المخلف	النسبة الوطنية	المحكوم	النسبة الوطنية	الرائج	النسبة الوطنية	المسجل	المحاكم	
% 13,8	106.099	% 6,2	271.751	% 7,4	380.614	% 6,2	271.235	محاكم الاستئناف	المحاكم العادية
% 81,3	623.025	% 89,0	3.906.446	% 87,8	4.534.228	% 89,0	3.923.656	المحاكم الابتدائية	
% 95,1	729.124	% 95,2	4.178.197	% 95,1	4.914.842	% 95,2	4.194.891	المجموع	
% 0,8	6135	% 0,3	13.188	% 0,4	19.563	% 0,3	13.363	محاكم الاستئناف	المحاكم التجارية
% 2,0	15.681	% 3,2	140.648	% 3,0	156.508	% 3,2	140.095	المحاكم الابتدائية	
% 2,8	21.816	% 3,5	153.836	% 3,4	176.071	% 3,5	153.458	المجموع	
% 0,7	5060	% 0,2	10.538	% 0,3	16.861	% 0,3	11.183	محاكم الاستئناف	المحاكم الادارية
% 1,3	10.306	% 1,1	48.574	% 1,1	58.988	% 1,1	48.371	المحاكم الابتدائية	
% 2,0	15.366	% 1,3	59.112	% 1,5	75.849	% 1,4	59.554	المجموع	
% 100	766.306	100%	4.391.145	% 100	5.166.762	% 100	4.407.903	***	المجموع العام



المحور السادس:

تنزيل التحول الرقمي

بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية

إن تنزيل الأوراش التي تضمنها المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، سواء فيما يتعلق بتأهيل إدارة المجلس وحوكمة التدبير الإداري داخله وتطوير آليات اشتغاله، أو ما يتعلق بتعزيز آليات التواصل بينه وبين قضاة المملكة، وكذا تعزيز ثقة المواطن في القضاء، فَرَضَ على المجلس بلورة رؤية استراتيجية لتنزيل تحول رقمي حقيقي بإدارته، يركز على استثمار ما تتيحه الوسائل التكنولوجية الحديثة من إمكانيات لتسهيل التعامل والتواصل داخل الإدارة، وتدبير العلاقة مع السادة القضاة ومع مختلف المتعاملين في أفق إقرار إدارة إلكترونية شاملة، تعتمد نزع الطابع المادي عن الإجراءات، وتستجيب لمتطلبات الحكامة والشفافية وتحقق النجاعة المطلوبة.

ولبلوغ هذه الأهداف، واصلت شعبة النظم المعلوماتية خلال سنة 2022 العمل على تنزيل نظام معلوماتي مندمج لتدبير وتصريف الأشغال اليومية لمختلف مصالح المجلس، حيث بلغ هذا التنزيل مستويات متقدمة، يمكن معها القول إن المجلس بات يمتلك حالياً بيئة تكنولوجية ومعلوماتية صلبة، ستتمكنه من تعزيز قدراته التدبيرية في انتظار استكمال تطوير جميع وظائف نظامه المعلوماتي المندمج وتعميم استعماله من طرف مختلف المصالح.

ومن أهم المجالات التي تم الاشتغال عليها خلال هذه السنة، تطوير المزيد من الخدمات عبر الخط، خاصة تلك المتعلقة بالسادة القضاة، لضمان السرعة والشفافية والنجاعة، إضافة إلى تطوير مجموعة من البرامج والتطبيقات المعلوماتية، منها ما تم تنزيله وشُرع في استغلاله، ومنها ما هو قيد التجربة والاختبار.

أولاً: البرامج والتطبيقات التي تم الشروع في استغلالها سنة 2022

بعد فترة من التجربة والاختبار، أطلقت شعبة النظم المعلوماتية سنة 2022 برامج وتطبيقات جديدة تهتم بالأساس التدبير الإداري الداخلي لإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ويتعلق الأمر بما يلي:

1. إطلاق منصة الاجتهادات القضائية:

يكتسي النشر الرقمي للاجتهاد القضائي أهمية بالغة في ضمان الحق فيولوج إلى المعلومة، والإسهام في تحقيق الأمن القضائي وتعزيز ثقة المتقاضين في مرفق العدالة، والارتقاء بجودة الأحكام القضائية الصادرة عن سائر محاكم المملكة، تكريسا لمبادئ الشفافية والنزاهة والنجاعة القضائية وحسن التواصل مع المرتفقين ومساعدتي القضاء وسائر المهتمين بالشأن القضائي.

وتنزيلاً للإجراء رقم 94 من المخطط الاستراتيجي للمجلس، والذي نص على نشر الاجتهاد القضائي مجاناً على البوابة الالكترونية للمجلس ومحكمة النقض للجميع، وتفعيلاً لتوصيات تقرير النموذج التنموي الجديد للمملكة بشأن نشر المقررات القضائية لإضفاء الشفافية عليها، أطلق المجلس الأعلى للسلطة القضائية يوم 26 يناير 2022 على هامش افتتاح السنة القضائية الجديدة، منصة رقمية خاصة بقرارات محكمة النقض متاحة مجاناً للعموم، تجسيدا للتوجهات الملكية السامية الرامية إلى التأكيد على أهمية المقررات الصادرة عن القضاء المغربي، والحث على استثمار ما تتيحه تكنولوجيا المعلومات والاستفادة من تطبيقاتها في مجال العدالة والنهوض بمنظومتنا القضائية الوطنية.

وبعد إجراء تقييم لمحتوى هذه المنصة، والصدى الذي خلفه إطلاقها من لدن القضاة ومختلف الفاعلين المؤسسيين والمهنيين والطلبة والباحثين، ومستوى إقبالهم عليها، واستجابة للطلبات والرغبات التي عبر عنها هؤلاء، تم تطوير هذه المنصة، وذلك بالرفع من عدد قرارات محكمة النقض المنشورة بها من 7000 قرار إلى 13206 قراراً، كما تمت إضافة نافذة جديدة تتعلق بقرارات محاكم الاستئناف، نشر بها 143 قراراً استئنافياً، والعمل جارٍ لإضافة نافذة ثالثة تتعلق بأحكام المحاكم الابتدائية.

هذا وتسم هذه المنصة التي أُطلق عليها اسم « البوابة القضائية للمملكة المغربية » بخصائص ومميزات متعددة تضمن الاطلاع الميسر والمباشر على المقررات القضائية وتحميلها وطبعها، واعتماد محرك بحث متطور بإمكانيات تقنية متعددة، لتسهيل الوصول إلى المعلومة.

2. إطلاق برمجية لتدبير حضيرة السيارات

بحكم تعدد مهامه ومجالات اشتغاله، أصبح المجلس الأعلى للسلطة القضائية يتوفر على أسطول من سيارات المصلحة يتم استغلالها في تنقل أعضائه وأطره وموظفيه بمناسبة قيامهم بمهامهم.

وحرصاً على ضمان الحكامة في تدبير حضيرة السيارات، تم إطلاق تطبيقية معلوماتية تمكن قطب الشؤون المالية والتجهيز بإدارة المجلس من تنظيم وضبط استعمال سيارات المصلحة، وتتبع حالتها التقنية، واستهلاكها للوقود وحاجتها للإصلاح والصيانة.

ثانياً: البرامج والتطبيقات التي تم تحديثها سنة 2022

تبعاً للتطور الدائم والمستمر الذي تعرفه التكنولوجيا الرقمية، واستجابة للحاجيات المتزايدة المعبر عنها من مختلف الهياكل الإدارية للمجلس في هذا المجال، عملت شعبة النظم المعلوماتية بتحديث عدد من البرامج والتطبيقات التي سبق وأن أطلقتها في السنوات الماضية، وذلك بإضافة خدمات جديدة إليها، وإدخال ميزات وخصائص ترفع من مستوى فعاليتها وقدرتها على مواكبة الحاجيات المستجدة للإدارة، وتتجاوز النقائص التي كانت تعتري النسخ السابقة.

نظام تدبير وتتبع المراسلات

المراسلات الواردة

- 0 مراسلات في انتظار التوجيهات والتعليمات
- 1 مراسلات في انتظار إعداد جواب
- 0 مراسلات في انتظار إعداد جواب (لم يتم تحديد آخر أجل)
- 0 مراسلات في انتظار إعداد جواب خلال أسبوع
- 0 مراسلات في انتظار إعداد جواب خلال أكثر من أسبوع
- 1 مراسلات لم يتم الإجابة عنها في الوقت المحدد
- 0 مراسلات في انتظار إنهاء المعالجة
- 0 مراسلات في انتظار الأرشيف
- 0 مراسلات في الأرشيف

المراسلات الصادرة

- 1 مراسلات في انتظار الإرسال
- 0 مراسلات في انتظار التوصل بالجواب
- 0 مراسلات في انتظار التوصل بالجواب (لم يتم تحديد آخر أجل)
- 0 مراسلات في انتظار التوصل بالجواب خلال أسبوع
- 0 مراسلات في انتظار التوصل بالجواب خلال أكثر من أسبوع
- 0 مراسلات لم يتم التوصل بالجواب عنها في الوقت المحدد
- 0 مراسلات في انتظار إنهاء المعالجة
- 0 مراسلات في انتظار الأرشيف
- 0 مراسلات في الأرشيف

أنت هنا - الرئيسية

© esj.ma - 2020 - جميع الحقوق محفوظة

1. نظام تدبير وتتبع المراسلات:

سبق لشعبة النظم المعلوماتية بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية أن أطلقت خلال سنة 2021 نظاماً إلكترونياً متكاملًا لتدبير وتتبع المراسلات الإدارية الصادرة والواردة من وإلى المجلس، فضلاً عن المراسلات التي يتم تبادلها بين مختلف مصالح المجلس.

وبعد فترة من العمل بهذا البرنامج المعلوماتي، ظهرت الحاجة إلى تطويره وإضافة بعض الخدمات إليه، وهو ما تم بالفعل سنة 2022، حيث تم ربطه بالنظام المندمج لتدبير الوضعية المهنية للقضاة، بما يسمح بتبادل المعلومات بين النظامين من خلال اعتماد قواعد مادية مشتركة، وإظهار المراسلات المتعلقة بالقضاة المسجلة بنظام تدبير المراسلات، وذلك على النظام المندمج لتدبير الوضعية المهنية للقضاة.

هذا ويجدر التأكيد على أن هذا البرنامج يتميز بخصائص متعددة، يمكن إجمالها كما يلي:

أ. خصائص نظام تدبير المراسلات:

يُمكِّنُ هذا النظام من تدبير المراسلات سواء الصادرة منها أو الواردة، وذلك من خلال مجموعة من الخصائص التي تتوفر عليها، وهي كالاتي:

- **التوفر على لوحة قيادة:** تتوفر هذا النظام على لوحة قيادة تتيح إمكانية مواكبة وتتبع جميع المراسلات، وإظهار البيانات التي تساعد على تشخيص وضعيتها، سواء من حيث الزمن أو من حيث الإجراءات التي يتعين القيام بها. وأهم ما يميز هذه اللوحة هو إمكانية التي تتيحها للمسؤولين عن الإدارة لمراقبة مدى اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن أي مراسلة واردة داخل آجال معقولة.
- **تسجيل وإرسال المراسلات الصادرة،** حيث يتيح النظام إمكانية إنشاء مراسلات جديدة وتضمين المعلومات المتعلقة بها، ثم رفعها مع الوثائق المرفقة بها إلى الخادم، بعد مسحها ضوئياً، وتحديد المسار الذي ستسلكه، ونوع المعالجة المنتظرة (الإحالة، الحفظ، الضم، المعالجة وإعداد الجواب)، مع إمكانية معرفة ما إذا تم الاطلاع عليها من طرف الجهة المرسل إليها أم لا.
- **التوصل بالمراسلات الواردة،** حيث يتيح النظام تلقي المراسلات الواردة على المجلس من الخارج، أو المراسلات الواردة من الداخل من مختلف المصالح، سواء تعلق الأمر بمراسلات إلكترونية تم التوصل بها عبر النظام الإلكتروني، أو بمراسلات واردة على شكل وركي، حيث يتم بالنسبة لهذا النوع الأخير من المراسلات القيام بمسحها ضوئياً وإدخالها

في النظام، والقيام بإرسالها إلى الجهة المعنية بها داخل المجلس، مرفقة بتعليمات أو توجيهات من الجهة المشرفة.

- محرك البحث: لقد زُود هذا النظام بمحرك بحث متقدم يتيح إمكانية البحث بالاعتماد على مجموعة من المعايير في آن واحد، لتصفية النتائج بشكل دقيق، والتي يمكن تحميلها في صيغة ملف إكسيل (Excel)، لاستغلالها عند الضرورة.

ب. ايجابيات نظام تدير المراسلات :

يشكل هذا النظام وسيلة لـ:

- ضمان الشفافية الإدارية والحكمة الجيدة في تدير المراسلات؛
- التحقق من المراسلات لضمان تدير إداري ومالي ناجح؛
- نقل الخبرة الإدارية ومعرفة الأنشطة والإنجازات السابقة؛
- تقليص تبادل الوثائق الورقية بين مختلف هياكل المجلس؛
- ترشيد النفقات العمومية، من خلال الاستغناء عن الاستعمال الورقي والطابعات والحبر الخاص بها.
- توفير إحصائيات مختلفة؛
- تسهيل الولوج إلى المعلومة؛
- الحفاظ على الرصيد الوثائقي للمجلس من الضياع والاندثار؛
- دعم التواصل الإلكتروني بين المجلس ومختلف المحاكم والمؤسسات والمواطنين.

2. برنامج تدبير الشكايات وطلبات المقابلة:



سبق لشعبة النظم المعلوماتية بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية أن أطلقت خلال سنة 2021 برنامجاً لتدبير الشكايات وطلبات المقابلة، وهو برنامج ساهم بشكل كبير في ضمان تدبير جيد وأمثل للشكايات وطلبات المقابلة، حرصاً على تعزيز ثقة المواطنين في القضاء.

وعلى غرار برنامج تدبير المراسلات، فإنه بعد فترة من العمل ببرنامج تدبير الشكايات، فقد تم تحديث هذا البرنامج وتطويره، حيث تم ربطه بالنظام المندمج لتدبير الوضعية المهنية للقضاة، بما يسمح بتبادل المعلومات بين النظامين من خلال اعتماد قواعد مادية مشتركة، وإظهار الشكايات المقدمة ضد القضاة المسجلة بنظام تدبير المراسلات، وذلك على النظام المندمج لتدبير الوضعية المهنية للقضاة.

هذا ويجدر التأكيد على أن هذا البرنامج يمتاز بعدد من الخصائص التي تضمن تتبع ومواكبة البت في الشكايات وطلبات المقابلة المعروضة على المجلس، وهي كما يلي:

- يُمكنُ هذا البرنامج من تسجيل الشكايات وطلبات المقابلة وتضمين الإجراءات المتخذة بشأنها وكذا القرارات المتخذة بخصوصها في قاعدة بيانات يسهل استغلالها لاحقاً في عمليات البحث والتتبع واستخلاص الإحصائيات؛
- يُتيح هذا البرنامج إمكانية الاطلاع على المعلومات والإجراءات والقرارات المتخذة بشأن الشكايات وطلبات المقابلة، واستخراج بطائق تعريفية شاملة ومختصرة للملفات تتضمن كافة المعطيات المتعلقة بالشكاية أو طلب المقابلة، وكذا الإجراءات والقرارات المتخذة بشأنها؛

- يُتيح البرنامج كذلك خاصية استخراج التقارير الخاصة بالإجراءات والقرارات المتخذة في شكل ملف وورد «WORD»، ليتمكن المستعمل من التعديل عليها عند الضرورة؛
- تم تزويد البرنامج بمحرك بحث متقدم، يُسهل إمكانية البحث حسب عدة معايير من اختيار المستخدم، وإظهار النتائج في شكل يُتيح إمكانية تصفح تفاصيل كل منها على حدة؛
- يتوفر البرنامج على لوحة قيادة تُتيح للمسؤول إمكانية تتبع ملفات الشكايات في مختلف مراحلها، وكذا معرفة عدد الملفات المتواجدة في كل مرحلة؛
- يتميز هذا البرنامج بخاصية استخراج الإحصائيات بمختلف المعايير المتاحة وكذا تحميلها في شكل ملف إكسيل Excel.

3. تحديث الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

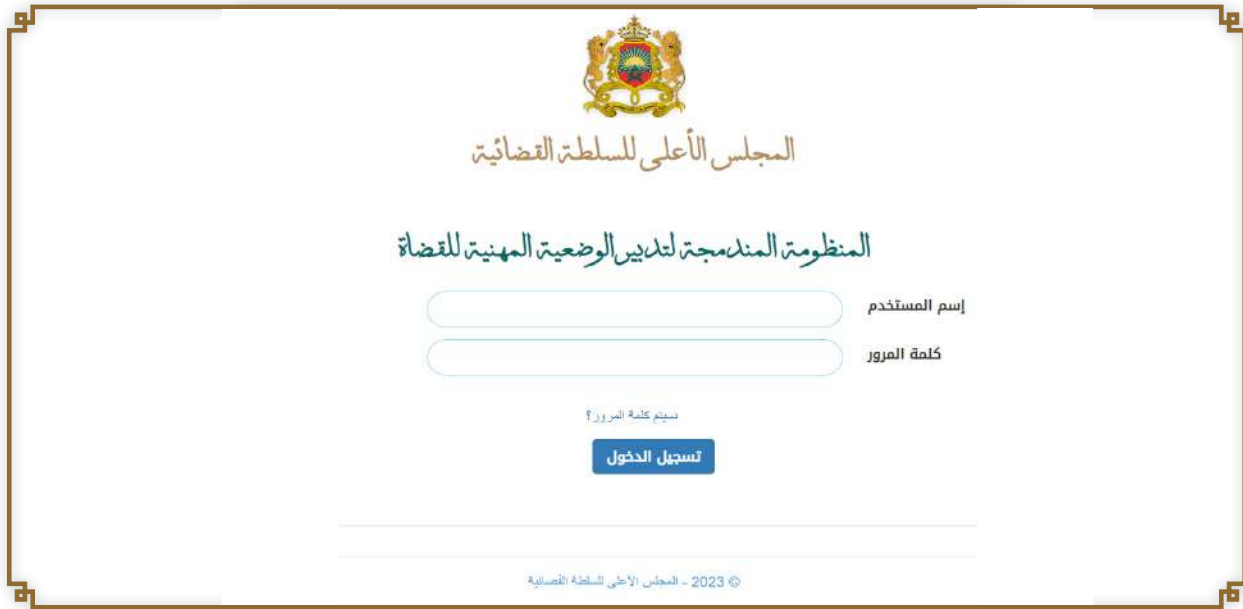


يُعتبر الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للسلطة القضائية www.cspj.ma النافذة الرقمية التي يُطلُّ بها المجلس على زواره، وعلى مختلف الفاعلين المؤسساتيين في منظومة العدالة، وكذا المهتمين بشؤون العدالة ببلادنا.

ومن أجل الاستجابة للحاجيات المتزايدة المعبر عنها من طرف الزوار، فقد تم تحديث هذا الموقع ليوفر خدمات إضافية، ويتلاءم مع معايير التصنيف لمختلف محركات البحث الموجودة على شبكة الانترنت.

وبموجب التحديث الجديد، أصبح الموقع يتوفر على واجهة رئيسية خاصة بولوج العموم وأخرى فرعية خاصة بولوج السادة القضاة، كما تمت ترجمة واجهات الموقع إلى اللغات الفرنسية والانجليزية والاسبانية.

4. تحديث المنظومة المندمجة لتدبير الوضعية المهنية للقضاة (النسخة الثالثة)



في إطار مواصلة عملية تحديث النسخة السابقة من المنظومة المندمجة لتدبير الوضعية المهنية للقضاة، وإضافة مجموعة من الوظائف الجديدة إليها ورقمنة بعض المساطر، تم خلال سنة 2022 إطلاق النسخة الثالثة لبرنامج تدبير الوضعية المهنية للقضاة، والتي مازال العمل جارٍ لتطويرها وملاءمتها مع حاجيات المجلس.

يهدف هذا البرنامج إلى مساعدة المجلس في تدبير مختلف الوضعيات التي يوجد فيها القضاة، وهي الوضعيات المنصوص عليها في القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، والقانون المتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة والنظام الداخلي للمجلس.

وتقوم فكرة البرنامج على أساس توفير قاعدة بيانات شاملة ومفصلة عن قضاة المملكة، تتضمن جميع المعلومات والبيانات الخاصة بهم، بشكل يُسهِّلُ على المجلس ولجانه الوصول إليها واتخاذ القرارات المناسبة بكل يسر وسهولة.

أ. وظائف البرنامج :

تتميز النسخة الجديدة من هذا البرنامج بعدد من المميزات التي تتيح تدبيراً أفضل للوضعية المهنية للقضاة، وذلك وفق ما يلي:

- تدبير الوضعية المهنية للقضاة بشكل يُتيح للمجلس تطبيق الضمانات القانونية الممنوحة لهم في إطار من الشفافية والحياد وتكافؤ الفرص والاستحقاق.
- تحديد المواصفات المحددة في مرجعية الوظائف، والقدرات والمؤهلات المهنية لكل قاض وكفاءته العلمية والفكرية وتخصصه ومدى خضوعه للتكوين المستمر، فضلاً عن سلوكه الأخلاقي، وحالته الاجتماعية والصحية وقدرته على تحمل المسؤوليات القضائية.
- إعداد لائحة الخصاص بمختلف المحاكم المنصوص عليها في القانون التنظيمي للمجلس (المادة 76).
- المساعدة على تدبير ومواكبة مسطرتي انتقال وانتداب القضاة المنصوص عليهما في القانون أعلاه (المادتان 77-78).
- إعداد لائحة مهام المسؤوليات الشاغرة.
- المساعدة على تدبير الوضعيات المختلفة للسادة القضاة (الإلحاق - الاستيداع، الوضع رهن الإشارة، الوفاة، الاستقالة - التقاعد) المواد (من 79 إلى 82).
- الاطلاع على توزيع السادة القضاة داخل الخريطة القضائية.

ب. خصائص البرنامج :

لقد تم تزويد البرنامج بتقنيات حديثة تمكنه من الاستجابة بسرعة وفعالية لمختلف حاجيات المجلس المتعلقة بتدبير الوضعية الفردية للقضاة، ويتعلق الأمر بما يلي:

• محرك بحث دقيق وبعده معايير :

يُعتبر محرك البحث من أهم مكونات هذا البرنامج ، فهو أداة فعالة للبحث داخل قواعد المعطيات تمكن المستخدم من الوصول إلى المعلومات المطلوبة وفق عدة معايير: فمثلاً يمكن عن طريق محرك البحث تصفية المعلومات الخاصة بالقضاة حسب معايير السن، ومقر التعيين والمؤهل العلمي والتخصص والتوزيع الجغرافي واتقان بعض اللغات والدرجة والرتبة والوضعية النظامية والوضعيات الخاصة والحالة العائلية والحالة الصحية والدورات التدريبية

والتكوين..... إلخ. حيث تمكن المنظومة من تصفية النتائج حسب معايير محددة، ومعرفة عدد القضية المطابقين لكلمة البحث، وبالتالي توفير الوقت والجهد اللذين تتطلبهما دراسة الملفات الورقية وتمكين المجلس من اتخاذ قرارات مبنية على معلومات دقيقة ومضبوطة في وقت قياسي.

• واجهة خاصة بمختلف الإحصائيات:

يتوفر البرنامج على واجهة خاصة بمختلف الإحصائيات، والتي تُمكن من إجراء عملية استقراء وضعية القضاء ومنظومة العدالة خلال فترة زمنية معينة، حسب معايير محددة مثل: توزيع القضية داخل الخريطة القضائية والجنس والتخصص والمؤهل العلمي واتقان اللغات..... إلخ. وهو ما من شأنه مساعدة المجلس في إعداد التقارير وإصدار التوصيات والمقترحات وفق ما هو منصوص عليه في المادة 108 من القانون التنظيمي رقم 100.13.

• واجهة تخص البيانات والمعلومات والتقارير المتعلقة بالسادة القضاة:

تعتبر هذه الواجهة من أهم واجهات هذا البرنامج، ومن خلالها يتم عرض البيانات والمعلومات المتعلقة بكل قاض في صفحة خاصة به، تشمل المعلومات الشخصية والإدارية والمهنية والعلمية والصحية والاجتماعية وكذا ملفه الإداري بالكامل الممسوح ضوئياً.

وتتضمن الصفحة الخاصة بكل قاضٍ جميع القرارات المتعلقة به من ترقية، ونقل، وتأديب، وانتداب، وإحاقٍ ووضع رهن الإشارة، واستيداع، وتصريح بالممتلكات، والرخص الإدارية والمرضية... إلخ.

إضافة إلى كل ذلك فقد تم تطوير البرنامج بشكل آمن من خلال شبكة اتصال مغلقة وآمنة وفق أحدث معايير الحماية والتشفير المتبعة في هذا المجال.

هذا، وقد شملت التحديثات التي عرفها البرنامج المعلوماتي المذكور المجالات التالية:

- تدبير التعيينات؛
- تدبير الترقيات؛
- تدبير المهام الخاصة والمسؤوليات؛
- تدبير الانتقالات؛
- تدبير الانتدابات؛
- تدبير التأديبات؛

- تدير التصاريح بالممتلكات؛
- تدير تقارير التقييم؛
- تدير التقاعد والحذف من الأسلاك؛
- تدير الرخص؛
- تدير التراخيص؛
- تدير الشكايات؛
- التدبير الإلكتروني للوثائق؛
- تدير أشغال المجلس.

5. الفضاء الخاص بالقضاة



مساهمة في تنزيل الإجراءات التي تضمنها المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولاسيما ما يتعلق بتعزيز التواصل مع السادة القضاة، وإشراك المسؤولين القضائيين في تنزيل استراتيجية المجلس، عملت شعبة النظم المعلوماتية على تحديث الفضاء الخاص بالقضاة والمسؤولين القضائيين، وذلك بإضافة مجموعة من الخدمات الإلكترونية الجديدة وتعزيز مستويات الأمن المعلوماتي.

المحور السابع:

إنماء القدرات المؤسسية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

تتوفر إدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية على عدد مهم من القضاة والأطر والموظفين الذين يشكلون الرأس مال البشري للمجلس والدعامة الأساسية لتدبير عمله اليومي وتنزيل برامجه الإصلاحية.

ومن أجل ضمان انخراط هؤلاء الأطر والموظفين في تنفيذ مختلف البرامج والأوراش، واصلت إدارة المجلس خلال سنة 2022 تنزيل مخططها الهادف إلى العناية بهم وتحفيزهم وتنمية كفاءاتهم المهنية.

أولاً: المكون البشري للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

1. تطور عدد العاملين بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية:

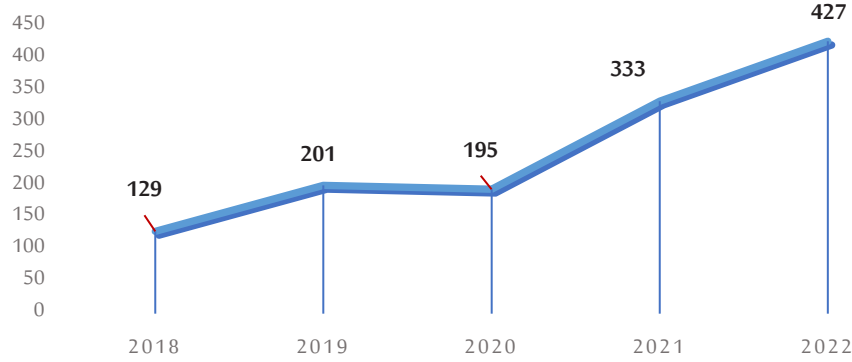
عرف المكون البشري لإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية ارتفاعاً مطرداً منذ سنة 2018، حيث بلغ مجموع العاملين بإدارة المجلس نهاية 2022 ما مجموعه 427 إدارياً وموظفاً، يشملون القضاة والموظفين والمهندسين والخبراء المتعاقدين، بزيادة قدرها 94 إدارياً مقارنة مع سنة 2021، أي بنسبة ارتفاع تقدر ب 28%، هذا في الوقت الذي لم يكن يتجاوز فيه عدد العاملين بإدارة المجلس سنة 2018 ما مجموعه 129، وهو ما يعني أن نسبة الارتفاع من سنة 2018 إلى سنة 2022 بلغت 231%، وهو ارتفاع منطقي ومبرر بحكم ارتفاع وتيرة العمل بالمجلس، وحجم البرامج والأوراش التي تم فتحها، والاختصاصات المهمة التي يضطلع بها المجلس في مجال تدبير الشأن القضائي ببلادنا، وهي عوامل حتمت الاستعانة بعدد إضافي من الأطر والكفاءات.

وفيما يلي جدول تفصيلي لتطور عدد العاملين بإدارة المجلس ووضعيتهم المهنية والإدارية:

التطور العددي حسب السنوات					
2022	2021	2020	2019	2018	
70	70	16	104	94	القضاة والموظفون (وضع رهن الإشارة)
171	164	130	46	35	القضاة والموظفون (وضعية الإلحاق)
78	68	24	26	0	المحافظون القضائيون
27	20	18	18	0	مهندسو الدولة
78	5	5	5	0	الأمناء القضائيين
3	2	2	2	0	الخبراء المتعاقدون
427	333	195	201	129	أعداد العاملين بالمجلس

الوضعيات
الإدارية

تطور عدد العاملين بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية



2. توزيع العاملين بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية حسب الفئات المهنية خلال

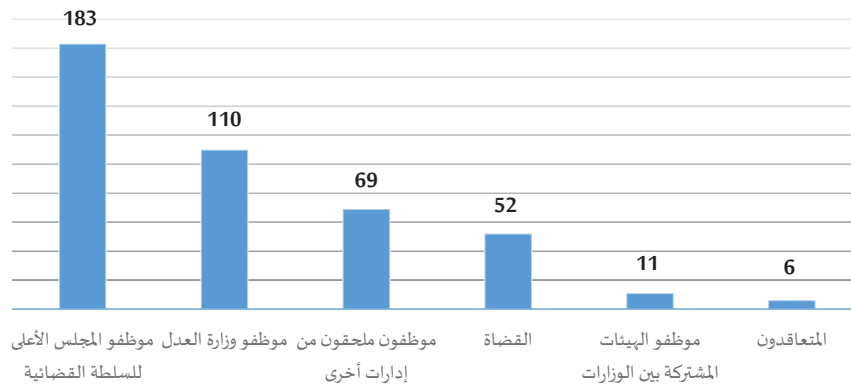
سنة 2022:

يشكل موظفو المجلس الأعلى للسلطة القضائية بمختلف فئاتهم النسبة الغالبة من العاملين بإدارة المجلس، حيث تصل نسبتهم إلى 43%، يليهم الموظفون التابعون لوزارة العدل الملحقون بالمجلس أو الموضوعين رهن إشارته بنسبة تصل 26%، ثم القضاة بمختلف درجاتهم الملحقون بإدارة المجلس بنسبة تقدر ب 12%.

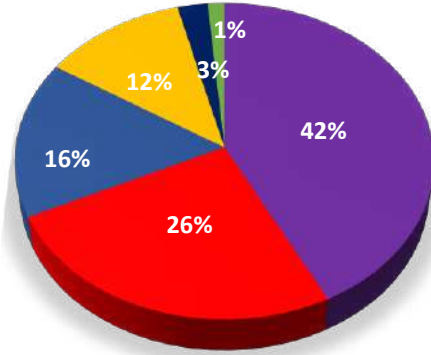
وفيما يلي جدول تفصيلي لتوزيع العاملين بإدارة المجلس حسب إطارهم الوظيفي:

النسبة المئوية	المجموع	العدد	الإطار المهني	الفئات الإدارية
% 12	52	23	الدرجة الاستثنائية	القضاة
		20	الدرجة الأولى	
		5	الدرجة الثانية	
		4	الدرجة الثالثة	
% 43	183	27	مهندس الدولة	موظفو المجلس الأعلى للسلطة القضائية
		78	محافظ قضائي	
		78	أمين قضائي	
% 1	3	3	متعاقد	المتعاقدون
% 26	110	65	منتدب قضائي	موظفو وزارة العدل
		30	محرر قضائي	
		15	كاتب الضبط	
% 3	11	6	مهندس	موظفو الهيئات المشتركة بين الوزارات
		4	متصرف	
		1	إطار صحي	
% 1	3	3	الخبراء	المتعاقدون
% 14	69	69	موظفون ملحقون من إدارات أخرى	
% 100	427		المجموع	

توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب إطارهم الوظيفي



موظفو وزارة العدل
القضاة
المتعاقدون
موظفو المجلس الأعلى للسلطة القضائية
موظفون ملحقون من إدارات أخرى
موظفو الهيئات المشتركة بين الوزارات



3. توزيع العاملين على الأقطاب والشعب التابعة لإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية

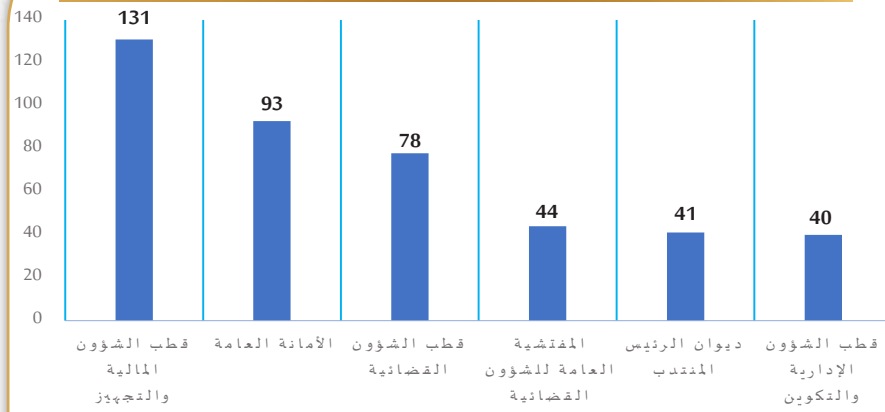
سنة 2022:

يتوزع العاملون بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية على مختلف الهياكل الإدارية بنسب متفاوتة، حيث يضم قطب الشؤون المالية والتجهيز أكبر عدد من العاملين بمجموع يبلغ 131 فرداً، منهم 3 قضاة والباقي من الموظفين والمهندسين، تليه الأمانة العامة للمجلس بمجموع يبلغ 93 قاضياً وموظفاً ومهندساً، ثم قطب الشؤون القضائية بـ 78، وتتقاسم باقي الأقطاب والمصالح العدد الباقي.

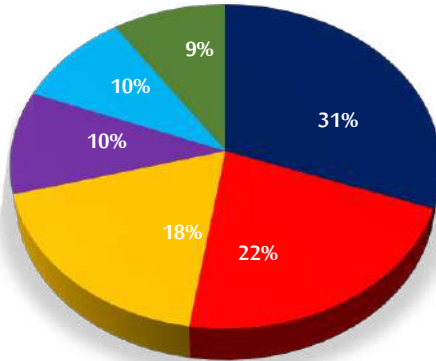
وفيما يلي جدول تفصيلي لتوزيع العاملين على الأقطاب والشعب التابعة لإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022:

الهيئة الإدارية	القضاة	الموظفون	المجموع	النسبة المئوية
ديوان الرئيس المنتدب	10	31	41	10%
الأمانة العامة	8	85	93	22%
المفتشية العامة للشؤون القضائية	13	31	44	10%
قطب الشؤون القضائية	14	64	78	18%
قطب الشؤون المالية والتجهيز	3	128	131	31%
قطب الشؤون الإدارية والتكوين	4	36	40	9%
المجموع	52	375	427	100%

توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب الهياكل الإدارية



■ قطب الشؤون المالية والتجهيز
■ الأمانة العامة
■ قطب الشؤون القضائية
■ المفتشية العامة للشؤون القضائية
■ ديوان الرئيس المنتخب
■ قطب الشؤون الإدارية والتكوين



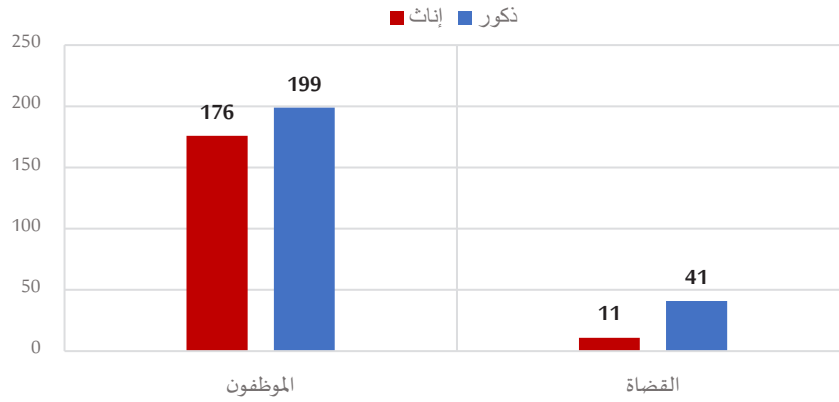
4. توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب مقارنة النوع:

تُشكِّل نسبة النساء بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية بنسبة 44% من مجموع العاملين بهذه الإدارة، وهي نسبة تقترب من النصف، وتدل على المجهود المبذول من طرف إدارة المجلس لتنزيل المبدأ المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور المتعلق بالمساواة والمناصفة بين الجنسين، وحق النساء في الولوج للوظائف والمناصب العمومية وتكافؤ الفرص مع الرجال.

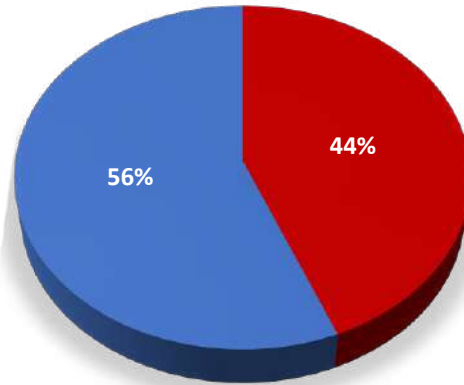
وفيما يلي جدول مفصل حول نسب الإناث من القضاة والموظفين العاملين بإدارة المجلس:

الجنس	القضاة	النسبة المئوية	الموظفون	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية
أنثى	11	%21	176	%47	187	%44
ذكر	41	%79	199	%53	240	%56
المجموع	52	١٠٠%	٣٧٥	١٠٠%	٤٢٧	١٠٠%

العاملين بالمجلس حسب مقارنة النوع



■ أنثى ■ ذكر



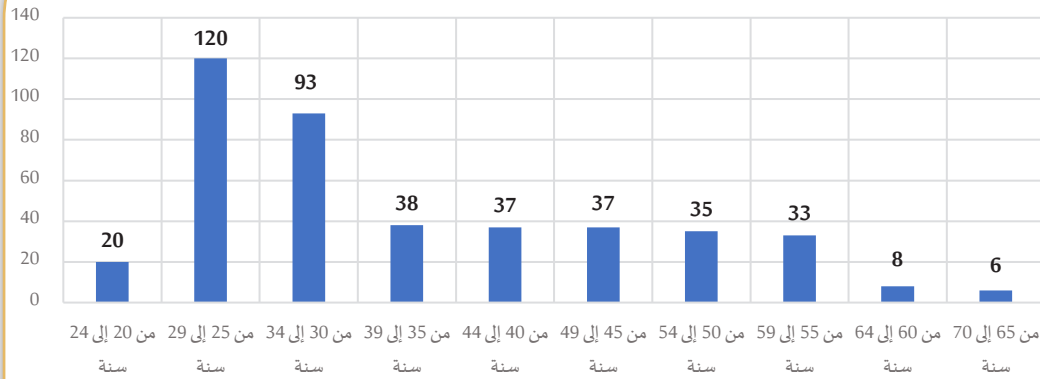
5. توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب الفئات العمرية:

تُشكِّل فئة الشباب المتراوحة أعمارهم من 20 إلى 34 سنة أكثر من نصف العاملين بإدارة المجلس، حيث تصل نسبتهم إلى 55%، وهي نسبة تعكس استراتيجية الإدارة في مجال التشبيب والاستثمار في النخب والكفاءات الشابة باعتبارها عماد المستقبل.

وفيما يلي جدول تفصيلي توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب الفئات العمرية

الفئات العمرية	العدد	النسبة المئوية
من 20 إلى 24 سنة	20	% 5
من 25 إلى 29 سنة	120	% 28
من 30 إلى 34 سنة	93	% 22
من 35 إلى 39 سنة	38	9%
من 40 إلى 44 سنة	37	% 9
من 45 إلى 49 سنة	37	% 9
من 50 إلى 54 سنة	35	% 8
من 55 إلى 59 سنة	33	% 8
من 60 إلى 64 سنة	8	% 2
من 65 إلى 70 سنة	6	% 1
المجموع	427	% 100

عدد العاملين بإدارة المجلس حسب الفئات العمرية



ثانياً: استراتيجية المجلس في مجال التوظيف

تمكّن المجلس الأعلى للسلطة القضائية من استغلال المناصب المالية المخصصة له برسم ميزانية 2021، استغلالاً رشيداً استحضّر فيه استراتيجيته في مجال تدبير الموارد البشرية، والتي من أهدافها الأساسية: إرساء أسس الحُكامة والمناهج الحديثة لتدبير الموارد البشرية، والاستثمار في الرأسمال البشري باعتباره رافعةً للتقدم، فضلاً عن تحديث العمل من خلال اعتماد الرقمنة.

1. تدير المناصب المالية برسم سنة 2021 إلى غاية متم يونيو 2022

كان القانون المالي لسنة 2021 قد خصص لفائدة المجلس الأعلى للسلطة القضائية 100 منصب مالي.

وفي إطار استغلاله لهذه المناصب، نظم المجلس خلال سنة 2022 عدداً من مباريات التوظيف، والتي تمت في احترام تام للمساطر الإدارية، حيث تم توظيف ما مجموعه 93 إطاراً، موزعين كما يلي:

- 10 محافظين قضائيين من الدرجة الثانية (السلم 11)؛
 - 64 أميناً قضائياً من الدرجة الثالثة؛
 - 10 أمناء قضائيين من الدرجة الرابعة؛
 - 09 من مهندسي الدولة من الدرجة الأولى.
- وقد تمت عملية التوظيف تلك عبر مرحلتين هما:

❖ المرحلة الأولى: عرفت تنظيم مباريات خلال شهر دجنبر من سنة 2021 لتوظيف 84 موظفاً كالاتي:

- 10 محافظين قضائيين من الدرجة الثانية تخصص حقوق الإنسان؛
- 64 أميناً قضائياً من الدرجتين الثالثة؛
- 10 أمناء قضائيين من الدرجة الرابعة.

وذلك في تخصصات مختلفة شملت تدبير المقاولات، كتابة الإدارة، صيانة الأنظمة المعلوماتية، وتخصص ميكانيك السيارات وإصلاح المركبات:

❖ المرحلة الثانية: عرفت تنظيم مباريات خلال شهر أبريل من سنة 2022 لتوظيف 18 موظفاً كالاتي:

- 9 من مهندسي الدولة من الدرجة الأولى، موزعين بين 4 مناصب في تخصص الإحصاء، و5 مناصب في تخصص علوم المعلومات؛
- 9 أمناء قضائيين من الدرجة الثالثة، موزعين بين 3 مناصب في تخصص الطبع المعلوماتي و6 مناصب في تخصص الإنتاج المطبعي.

وبالإضافة إلى التوظيف، فقد عملت إدارة المجلس على تعزيز الموارد البشرية من خلال مسطرة الإلحاق، وذلك من خلال إلحاق 6 موظفين، موزعين كما يلي:

- قاضي واحد (01) من الدرجة الأولى؛
- قاضي واحد (01) من الدرجة الثالثة؛
- منتدب قضائي واحد (01) من الدرجة الممتازة؛
- مهندس معماري واحد (01) من الدرجة الممتازة؛
- إثنين (02) من مهندسي الدولة من الدرجة الممتازة.

وفيما يلي جدول تفصيلي لتوزيع المناصب المالية على مختلف التخصصات في إطار المباريات التي نظمت برسم القانون المالي لسنة 2021.

العدد	التخصص	الإطار المهني
25	تقني متخصص في تدبير المقاولات	أمين قضائي من الدرجة الثالثة
25	تقني متخصص في كتابة الإدارة	
5	تقني متخصص في صيانة الأنظمة والشبكات المعلوماتية	
10	تقني تخصص ميكانيك السيارات أو إصلاح المركبات	أمين قضائي من الدرجة الرابعة
10	ماستر تخصص حقوق الإنسان	محافظ قضائي من الدرجة الثانية
4	الإحصاء	مهندس الدولة من الدرجة الأولى
5	علوم المعلومات	
3	تقني متخصص في الطبع المعلوماتي	أمين قضائي من الدرجة الثالثة
6	تقني متخصص في الإنتاج المطبعي	
2	خبير	عن طريق التعاقد
1	قاضي من الدرجة الاولى	عن طريق الإلحاق
1	قاضي من الدرجة الثالثة	
1	منتدب قضائي من الدرجة الممتازة	
1	مهندس معماري من الدرجة الممتازة	
1	مهندس دولة من الدرجة الممتازة	
101	المجموع	

2. تدبير المناصب المالية برسم ميزانية 2022:

خصص القانون المالي لسنة 2022 ما مجموعه 50 منصباً مالياً لفائدة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

وأخذاً بعين الاعتبار ما قد يسفر عنه التعديل المرتقب للهيكلية الإدارية للمجلس خلال سنة 2022، وإمكانية إحداث بنيات إدارية جديدة، وما سيصاحبها من خصائص على مستوى الموارد البشرية؛

وتبعاً لما عبرت عنه مختلف الهياكل الإدارية للمجلس من حاجيات ترتبط بالموارد البشرية، فقد تقرر بعد دراسة مختلف الخيارات المتاحة، الاحتفاظ بالمناصب المالية التي خصصها القانون المالي لسنة 2022 من أجل استغلالها إلى غاية متم يونيو 2023.

ثالثاً: تثمين الرأسمال البشري للمجلس

يسعى المجلس في إطار تدبيره للرأسمال البشري الذي يتوفر عليه إلى ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة في التدبير، وذلك باعتماد مقاربة حديثة تروم تنزيل عدد من المشاريع والبرامج المرتبطة بمجال تدبير شؤون الموظفين.

1. استكمال ورش رقمنة قطب الشؤون الإدارية والتكوين:

انطلاقاً من أهمية الرقمنة في الارتقاء بعمل قطب الشؤون الإدارية والتكوين، تم الاستمرار في مشروع توفير منظومة معلوماتية لتدبير الموارد البشرية الخاصة بالمجلس، حيث تم خلال هذه السنة، إنجاز التطبيقات الآتية:

- تطبيق تدبير الرخص الإدارية والمرضية، والذي يرمي إلى الانتقال من التدبير اليدوي إلى التدبير الآلي للرخص الإدارية والمرضية قصيرة ومتوسطة وطويلة الأمد.
- تطبيق تدبير مكتب ضبط القطب، والذي سيمكن من ضبط وحفظ وتداول الوثائق الصادرة والواردة على القطب بطريقة إلكترونية تضمن السرعة والشفافية والانسائية؛
- تطبيق تدبير المعطيات الإدارية للعاملين بالمجلس، والذي سيمكن من مركزة وتجميع وتوحيد البيانات المتعلقة بالعاملين في المجلس ومعالجتها إلكترونياً، والتمكن من التحيين الدائم لها، لتجاوز تدبيرها ورقياً كما في السابق؛
- تطبيق السّير الذاتية للعاملين بالمجلس، والذي سيمكن من نمذجة وجمع وتصنيف البيانات التفصيلية الخاصة بالموارد البشرية للمجلس؛

• التدبير الإلكتروني للملفات الإدارية من خلال أرشفتها وحفظها إلكترونياً.

هذا وفي إطار الاستعدادات التي باشرها المجلس لتدبير الوضعيات الإدارية والمالية للقضاة مع بداية شهر يناير من سنة 2023، شرعت إدارة المجلس خلال سنة 2022 في عقد اجتماعات مع وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة التي تدير صندوق تحديث الإدارة العمومية FOMAP، من أجل الاستفادة من برمجية أعدتها الوزارة المذكورة تتعلق بتدبير الموارد البشرية.

2. تحيين الدليل العملي للمساطر والإجراءات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بالمجلس:

في سياق التأهيل المؤسسي الذي ينتهجه المجلس الأعلى للسلطة القضائية في مخططة الاستراتيجية، والذي يرمي إلى تبني منهجيات عمل واضحة وتحديد الوسائل المرصودة لها، وتحديد كافة المتدخلين المكلفين بإنجاز المهام المرتبطة بها على صعيد كل وحدة إدارية، عملت إدارة المجلس على مراجعة وتحديث دليل المساطر الإدارية، على نحو يمكن مستعملها من تتبع مختلف المراحل والوقوف على جل الخطوات المتبعة في تدبير الموارد البشرية العاملة بالمجلس، وذلك من خلال توظيف رسومات توضيحية متعلقة بجميع المساطر بمختلف محاورها، مشفوعة ببطاقات وصفية تلخص قواعد التدبير، وجرّد لكل المتدخلين وتحديد مهامهم، استناداً إلى المراجع القانونية المؤطرة لها.

يتضمن هذا الدليل بطائق تقنية تخص مساطر تدبير الإلحاق والوضع رهن الإشارة، وتدبير المناصب المالية، والتعيين في مناصب المسؤولية، وتدبير الرخص، والتعويضات العائلية، والمراقبة الإدارية والمهنية، والخروج من أسلاك الوظيفة العمومية، وتتبع الاختلالات المهنية والمتابعات القضائية المنسوبة لموظفي المجلس، وغيرها من المساطر الأخرى.

ويُعتبر هذا الدليل كإجراء لتقنين مختلف العمليات وتأطيرها بما يسمح بسهولة تدبيرها ومرجعتها وتحديثها.

3. إعداد مرجعية الوظائف والأنشطة والكفاءات:

استكمل المجلس خلال سنة 2022 الإجراءات الخاصة بإعداد مشروع الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات الخاص بإدارة المجلس. حيث تم في هذا السياق إحداث لجنة ضمت ممثلين عن كافة هيكل المجلس. وقامت هذه اللجنة بإعداد دراسة مفصلة حول الموضوع، وتجميع وتحليل الوثائق المرجعية التي تنظم عمل إدارة المجلس، ومن ثم صياغة المشروع النهائي لهذا الدليل.

4. إعداد دليل يحدد هوية ومؤهلات وطبيعة الأشغال ومكان التعيين:

تنزيلاً للإجراء رقم 10 من المخطط الاستراتيجي للمجلس، تم إعداد مشروع دليل يحدد هوية ومؤهلات وطبيعة الأشغال ومكان التعيين بإدارة المجلس.

وقد تم الشروع في استعمال هذا الدليل من طرف المسؤولين الإداريين بالإدارة، على أساس تحيينه مرتين في السنة، الأولى في شهر يونيو، والثانية في شهر دجنبر.

5. تقييم المردودية:

في إطار تطبيق أحكام المادة 38 من المرسوم رقم 2.18.71 صادر في 18 من شوال 1439 (2 يوليو 2018) بشأن النظام الأساسي لموظفي المجلس الأعلى للسلطة القضائية، تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير، وهي:

- الشروع في تنزيل الإجراء رقم 12 من المخطط الاستراتيجي للمجلس، وذلك باعتماد معايير موضوعية لتقييم مردودية وأداء العاملين بإدارة المجلس ومنح المكافآت المناسبة لهم، مع اعتبار قيم الكفاءة والاستحقاق والمساواة والحكمة أساساً لهذا التقييم؛
- إعداد نموذج بطاقة تقييم المردودية عن ستة أشهر الأولى والثانية من سنة 2022 الخاصة بمختلف الهياكل المكونة للمجلس؛
- ترتيب الأثر القانوني على التقييم المتوصل به من الأقطاب المعنية.

رابعاً: في مجال التكوين والتتبع والتقييم

يُعَدُّ التكوين من أهم دعائم الإصلاح المنشود، وعاملاً أساسياً لضمان حسن تنزيل البرامج والاوراش المفتوحة.

واعتباراً للتحويلات العميقة التي عرفت منظومة العدالة ببلادنا خلال السنوات الأخيرة، والتحديات الكبرى المطروحة من أجل الارتقاء بهذه المنظومة، وبفعل ما أصبحت تواجهه العدالة المعاصرة من تحديات متسارعة نتيجة تنامي دور القاضي في المجتمع، وكثرة النصوص التشريعية، وانخراط القضاء في جهود التنمية والمساهمة في توفير المناخ الملائم للاستثمار، فقد أصبح الرهان كبيراً على تطوير منظومة التكوين، لتكون قاطرة للإصلاح المنشود.

في هذا السياق عمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 على إعداد وتنفيذ وتبعية مجموعة من الأنشطة التكوينية لفائدة السادة القضاة وكذا العاملين بالمجلس، والتي تم إدراج معظمها في إطار برامج التعاون الدولي، بالإضافة إلى مواكبة مجموعة من الدورات التكوينية التي تم تنفيذها على مستوى بعض المحاكم بالمملكة.

1. الأنشطة التكوينية الخاصة بالقضاة:

ضمت الأنشطة التكوينية التي استفاد منها القضاة، أنشطة منظمة من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وأنشطة منظمة بشراكة مع رئاسة النيابة العامة، وأنشطة منظمة بشراكة مع وزارة العدل، وأنشطة منظمة بشراكة مع المعهد العالي للقضاء.

أ. التكوينات المنظمة من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية

❖ سلسلة دورات تكوينية في مجال قضاء الأحداث بتعاون مع منظمة اليونسف:

تنفيذا لمضامين مذكرة التفاهم التي تم توقيعها بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة UNICEF يوم 12 يوليوز 2021؛ ويهدف إطلاق دينامية وطنية لتعزيز قدرات القضاة وتنمية مهاراتهم المهنية في مجال عدالة الأحداث في إطار المرجعية القانونية الوطنية والمنظومة الدولية لحماية حقوق الطفل، تم خلال سنة 2022 تنظيم سلسلة من الدورات التكوينية الجهوية لفائدة قضاة الأحداث وقضاة النيابة العامة المكلفين بقضايا الأحداث بمختلف الدوائر الاستئنافية للمملكة، تحت عنوان «الحماية الجنائية للأطفال بين الأفاق القانونية والاكراهات البنيوية». بكل من الرباط وأكادير ومكناس وطنجة والناظور، واستفاد منها 274 قاضياً، منهم 186 قاضياً للحكم و88 قاضياً للنيابة العامة وفق البرنامج التالي:

مقر التكوين	الدوائر الاستئنافية المعنية	تاريخ التنفيذ	عدد القضاة المستفيدين	
			قضاة الحكم	قضاة النيابة العامة
الرباط	الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء	12 و 13 يوليوز 2021	43	17
أكادير	أكادير، مراكش، آسفي، خريبكة، ورزازات، العيون، كلميم	20 و 21 دجنبر 2021	39	30
مكناس	فاس، مكناس، الرشيدية، بني ملال	10 و 11 يونيو 2022	42	18
طنجة	طنجة، تطوان	24 و 25 يونيو 2022	30	9
الناظور	الناظور، الحسيمة، وجدة، تازة	20 و 21 أكتوبر 2022	32	14
مجموع المستفيدين			186	88

❖ ندوة وطنية حول موضوع الأمن القانوني والقضائي ورهانات النموذج التنموي:

في إطار النقاش العمومي الذي دشنته مختلف الهيئات والمؤسسات الوطنية حول مشروع النموذج التنموي الجديد للمملكة في ضوء التقرير الذي أعدته اللجنة المشكلة لهذا الغرض، واعتباراً لكون القضاء يوجد في صلب هذا النموذج التنموي ويُعدّ عاملاً أساسياً من عوامل نجاحه، وذلك من خلال دوره في ضمان الأمن القانوني والقضائي للمواطنين، نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية بشراكة مع المركز الوطني للدراسات القانونية، ندوة وطنية حول موضوع: «الأمن القانوني والقضائي ورهانات النموذج التنموي»، وذلك يوم 12 ماي 2022 بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية، حيث استفاد منها نحو 20 قاضياً.

❖ دورات تكوينية لتعزيز قدرات السادة القضاة في قانون المنافسة:

سعيًا لتعزيز قدرات السادة القضاة في تطبيق قانون المنافسة، نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة ومجلس المنافسة بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومجموعة البنك الدولي ثلاث دورات تكوينية بمدينة الرباط استفاد منها 125 من القضاة التابعين للمحاكم العادية والتجارية من مختلف الدوائر الاستئنافية للمملكة، وذلك وفق البرنامج التالي:

- الدورة الأولى: نُظمت يومي 6 و7 يونيو 2022، حيث استفاد منها نحو 55 مشاركاً؛
- الدورة الثانية: نُظمت أيام 12 و13 و14 أكتوبر 2022، واستفاد منها 20 مشاركاً؛
- الدورة الثالثة: نُظمت يومي 14 و15 دجنبر 2022، واستفاد منها 50 مشاركاً.

❖ دورة تكوينية حول قانون الضمانات المنقولة:

سعيًا لتعزيز قدرات القضاة العاملين بالمحاكم التجارية بمختلف درجاتها في مجال الضمانات المنقولة، لاسيما بعد صدور القانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة، وما حمله من مستجدات مهمة، نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية يومي 08 و09 دجنبر 2022 دورة تكوينية استفاد منها 40 مشاركاً من قضاة المحاكم التجارية ومحاكم الاستئناف التجارية والغرفة التجارية بمحكمة النقض، أطرها خبراء دوليون وممثلون عن وزارة الاقتصاد والمالية ووزارة العدل ورئاسة النيابة العامة.

❖ دورة تكوينية لفائدة السادة المسؤولين القضائيين الجدد حول تنمية المهارات القيادية وتعميق المدارك المعرفية:

بشراكة مع رئاسة النيابة العامة ووزارة العدل، نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية أيام 19 و20 و21 و22 دجنبر 2022 بالرباط، دورة تكوينية لفائدة المسؤولين القضائيين الجدد الذين لم يسبق لهم أن تقلدوا مناصب المسؤولية القضائية، وعددهم 85 مسؤولاً قضائياً، منهم 39 مسؤولاً قضائياً في الرئاسة، و46 مسؤولاً قضائياً في النيابة العامة.

استهدفت هذه الدورة التكوينية تفعيل وتقوية دور المسؤولين القضائيين، وتعزيز قدراتهم في تصريف المهام القضائية والرفع من نجاعة الإدارة القضائية، وإحاطتهم بدورهم في تكريس الثقة في القضاء ودعم مصداقيته، وترسيخ القيم والأخلاقيات القضائية، وتحسيسهم باحترام تقاليد المهنة وأعرافها داخل وخارج مقر العمل.

ب. تكوينات منظمة بشراكة وتنسيق مع رئاسة النيابة العامة:

في إطار التنسيق والشراكة مع رئاسة النيابة العامة، نُظمت خلال سنة 2022 عدد من الأنشطة التكوينية استفاد منها 61 من القضاة والمسؤولين القضائيين، وهي كالتالي:

❖ ورشة علمية لفائدة قضاة المادة التجارية:

في إطار إعداد الدليل الاسترشادي لصعوبات المرافعة، نُظمت رئاسة النيابة العامة بتعاون مع وزارة التجارة الأمريكية وتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ورشة علمية تحت عنوان « دور المحاكم التجارية في إنجاح مساطر صعوبات المرافعة وحماية النظام العام الاقتصادي»، بمدينة الدار البيضاء يومي 29 و30 نونبر 2022، حيث تولى المجلس تعيين 29 قاضياً من مختلف المحاكم التجارية للاستفادة من هذه الورشة العلمية، والتي انكبت على إعداد دليل استرشادي حول صعوبات المرافعة.

❖ دورة تكوينية حول جرائم غسل الأموال على ضوء معايير مجموعة العمل المالي:

بتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية وبشراكة مع الاتحاد الأوروبي، نُظمت رئاسة النيابة العامة دورة تكوينية حول جرائم غسل الأموال على ضوء معايير مجموعة العمل، وذلك بمدينة مراكش يومي 14 و15 دجنبر 2022، استفاد منها 17 قاضياً ينتمون إلى الدوائر الاستئنافية لكل من فاس والرباط والدار البيضاء ومراكش.

❖ ورشة عمل حول مساطر صعوبات المقاولات:

بتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وبتعاون مع وزارة التجارة الأمريكية، نظمت رئاسة النيابة العامة دورة تكوينية حول موضوع «دور مساطر صعوبات المقاولات في تحسين مناخ الأعمال بالمغرب- قراءة في مضامين القانون رقم 73.17»، وذلك بمدينة مراكش يومي 13 و 14 دجنبر 2022، استفاد منها 15 قاضياً يعملون بالمحاكم التجارية بكل من فاس ومكناس وطنجة ومراكش.

ج. تكوينات منظمة من طرف المعهد العالي للقضاء:

❖ تكوين المكوّنين في مجال قانون الهجرة واللجوء:

في إطار برنامج التعاون بين المعهد العالي للقضاء والوكالة البلجيكية للتعاون الدولي ENABL، نظم المعهد العالي للقضاء بتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية، أيام 9 و 10 و 11 ماي 2022 بالرباط دورة لتكوين المكوّنين في مجال قانون الهجرة واللجوء، استفاد منها 6 قضاة تم تعيينهم من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية من مختلف محاكم المملكة.

ويأتي تنظيم هذه الدورة التكوينية في إطار تقوية وتعزيز قدرات القضاة والمهنيين في مجال حقوق الإنسان، وحماية حقوق المهاجرين واللاجئين.

د. تكوينات منظمة من طرف وزارة العدل:

بشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة، وبتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية، نظّمت وزارة العدل دورتين تكوينيتين استهدفتا تقوية قدرات القضاة في مجال القانون الدولي والوطني للهجرة، الأولى نظمت بمدينة أكادير يومي 30 نونبر وفاتح دجنبر 2022، والثانية بمدينة طنجة يومي 08 و 09 دجنبر 2022، واستفاد منهما 50 قاضياً.

ه. تكوينات منظمة من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة

الاتجار بالبشر والوقاية منه:

بشراكة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، نظمت اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه، محاكمتين صوريّتين مشتركين حول قضايا الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، استفاد منها مجموعة من القضاة وضباط إنفاذ القانون من المغرب والنيجر وإثيوبيا، وذلك وفق البرنامج التالي:

• الدورة الأولى: نُظمت بمدينة الدار البيضاء خلال الفترة الممتدة من 01 إلى 05 غشت 2022 بين المغرب وجمهورية النيجر؛

• الدورة الثانية: نُظمت بمدينة طنجة خلال الفترة الممتدة من 12 إلى 16 شتنبر 2022 بين المغرب وجمهورية النيجر وإثيوبيا.

2. الأنشطة التكوينية الخاصة بأطر المجلس:

شملت الأنشطة التكوينية التي استفاد منها الأطر العاملون بالمجلس، دورات للتكوين الأساسي لفائدة الموظفين الجدد المتمرنين، ودورات للتكوين المستمر لفائدة باقي الموظفين.

أ. التكوين الأساسي لفائدة الموظفين الجدد المتمرنين (الفوج الأول):

خلال سنة 2022 تم توظيف 75 موظفاً جديداً بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، منهم:

- محافظون قضائيون من الدرجة الثانية (تخصص حقوق الانسان)؛
- أمناء قضائيون من الدرجة الثالثة (تخصص تدبير المقاولات، كتابة الإدارة، صيانة الأنظمة والشبكات المعلوماتية)؛

- أمناء قضائيون من الدرجة الرابعة (تخصص ميكانيك وإصلاح المركبات)؛

وقد استفاد كل هؤلاء من تكوين أساسي خلال الفترة الممتدة من 7 إلى 30 مارس 2022، انصب حول شق مشترك وآخر تخصصي، وشمل 51 موضوعاً تكوينياً.

وأوكل تأطير هذا البرنامج لمجموعة من المسؤولين القضائيين ورؤساء الأقطاب بالمجلس، ومفتشون بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، ورؤساء الشعب، ورؤساء الوحدات بالمجلس، وأطر إدارية بالمجلس.

بالإضافة الى ذلك تمت برمجة تدريبات ميدانية شملت:

- تدريب برئاسة النيابة العامة خلال الفترة الممتدة من 28 مارس إلى 01 أبريل 2022؛
- تدريب بمحكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية الإدارية بالرباط خلال الفترة الممتدة من 4 إلى 8 أبريل 2022.

ب. التكوين الأساسي لفائدة الموظفين الجدد المتمرنين (الفوج الثاني):

ضم الفوج الثاني من الموظفين المتمرنين الذين خضعوا للتكوين الأساسي خلال سنة 2022، ما مجموعه 18 موظفاً، منهم 09 من مهندسي الدولة من الدرجة الأولى تخصص الإحصاء وعلوم

المعلومات، و09 أمناء قضائيون من الدرجة الثالثة تخصص الطبع المعلوماتي والإنتاج المطبعي. وقد خضع هؤلاء لتكوين أساسي بمقر المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال الفترة الممتدة من 13 يونيو إلى 06 يوليوز 2022، حيث شمل التكوين 35 موضوعاً تكوينياً.

ج. التكوين المستمر لفائدة أطر المجلس:

خلال سنة 2022 تم إعداد وتنفيذ مجموعة من الدورات التكوينية لفائدة الأطر العاملين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية. وقد مكنت هذه الدورات التكوينية المسؤولين والأطر الإدارية بالمجلس من الاستفادة من مواضيع ذات أهمية في الممارسة الإدارية، وتلبية حاجياتهم المعرفية والعلمية والتدبيرية، حيث تعلق الأمر بما يلي:

❖ مواضيع تكوينية تهم الجانب المسطري والقانوني والتدبري لاختصاصات المجلس الأعلى للسلطة القضائية:

استفاد بعض العاملين بالمجلس من حصص تكوينية وذلك أيام 15 و16 و17 مارس 2022 بمقر المجلس الأعلى للسلطة القضائية، شملت عدة مواضيع تكوينية وهي كالتالي:

- المسطرة المدنية وحقوق الانسان؛
- السياسة الجنائية وحقوق الانسان؛
- تدبير الأرشيف الوثائقي؛
- الإطار المؤسسي الوطني لحماية حقوق الانسان؛
- الإطار الدولي لحماية حقوق الانسان؛
- مهام مكتب الضبط؛
- نجاعة الأداء المالي والتدبير المبني على النتائج؛
- استقلال السلطة القضائية من المنظور الدستوري؛
- تطبيق الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة.

وقد تولى تأطير هذه الحصص التكوينية مجموعة من المسؤولين القضائيين، ورؤساء الأقطاب بالمجلس، ومفتشون بالمفتشية العامة للشؤون القضائية، ورؤساء الشعب والوحدات بالمجلس، واستفاد منها 53 من الأطر العاملة بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

❖ تكوين حول المنصة الإلكترونية المساعدة على اتخاذ القرار:

في سياق تعزيز انخراط منتسبي العدالة في مخطط التحول الرقمي وتعزيز آليات الحكامة بالإدارة القضائية، ومن أجل التعريف بالمنصة الرقمية المساعدة على اتخاذ القرار والمبنية على ذكاء الأعمال، وتمكين العاملين بالمجلس من الولوج إليها واستغلال المعلومات والمعطيات التي توفرها، نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية بالتعاون مع وزارة العدل ورشة تكوينية لفائدة 72 من الأطر العاملة بإدارة المجلس، وذلك يوم 20 ماي 2022، انصبت حول التعريف بهذه المنصة واكتشاف الخدمات التي توفرها للمساعدة على اتخاذ القرار في مجال تتبع عمل المحاكم.

المحور الثامن

تدبير المنازعات القضائية

للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

إن المجلس الأعلى للسلطة القضائية باعتباره الممثل الأعلى للسلطة القضائية، يتولى الإشراف على سير الشأن القضائي العام ببلادنا، وبالنظر إلى مهامه المتمثلة في تدبير الوضعية الفردية للقضاة، وشؤون الموظفين العاملين بإدارته، فضلاً عن مساهمته في تدبير الجانب القضائي للإدارة القضائية بالمحاكم، فهو يمكن أن يكون طرفاً في دعاوى قضائية تُرفع عليه من طرف الأغيار، أو تقام ضد قضاة بسبب مهامهم القضائية، إما من أجل الحصول على التعويض بسبب خطأ قضائي، أو من أجل إلغاء قرارات إدارية أصدرتها إدارته، أو من أجل الطعن في القرارات التي يصدرها المجلس في إطار تدبير الوضعية الفردية للقضاة.

ولهذه الغاية نص النظام الداخلي للمجلس في المادة 43 منه على إحداث وحدة خاصة بالمنازعات، تختص بمتابعة الدعاوى التي يكون المجلس طرفاً فيها. ويتعلق الأمر على الخصوص بالدعاوى التالية:

- قضايا التعويض عن الخطأ القضائي في إطار الفصل 122 من الدستور؛
- قضايا التعويض عن الإهمال أو التقصير في مباشرة إجراءات مسطرية، مثل (التقصير في البت في شكاية مباشرة، توقيف وديعة، عدم البت داخل أجل المعقول، ضياع ملف قضائي...)
- دعاوى الإلغاء (إلغاء قرار قاضي التوثيق، إلغاء قرار قاضي التنفيذ...)
- قضايا الطعن في المقررات المتخذة بشأن تدبير الوضعية الفردية للقضاة التي سمح الفصل 114 من الدستور والمادتان 101 و102 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بالطعن فيها أمام الغرفة الإدارية بمحكمة النقض؛
- قضايا الطعن بالإلغاء ضد مختلف القرارات الإدارية التي تصدرها إدارة المجلس؛

أولاً: تدبير المنازعات المتعلقة بالخطأ القضائي

عرفت سنة 2022 تسجيل 29 قضية تتعلق بالتعويض عن الخطأ القضائي. منها 17 قضية يُعَدُّ المجلس طرفاً فيها، توصل بها عن طريق الوكالة القضائية للمملكة، أو وزارة العدل. وذلك تنفيذاً لمخرجات الاجتماعات التنسيقية التي تمت بين السلطة الحكومية المكلفة بالعدل والمجلس الأعلى للسلطة القضائية حول تدبير المنازعات المتعلقة بالخطأ القضائي.

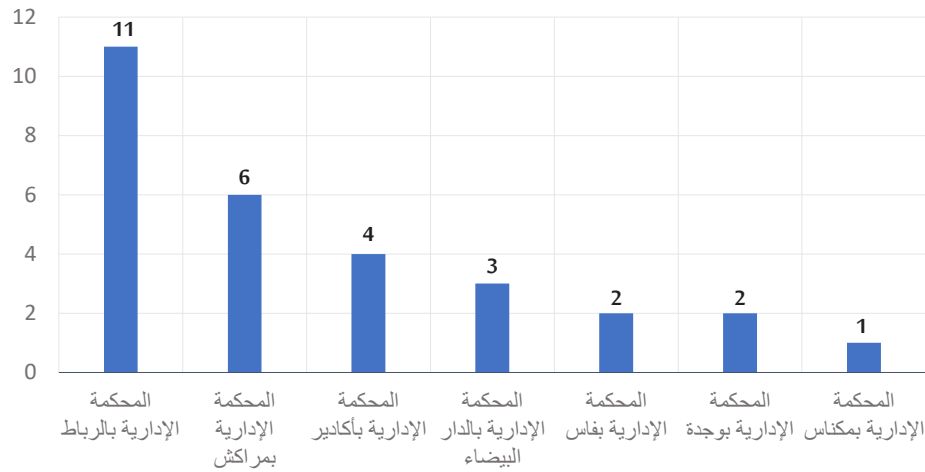
وفيما يلي إحصائيات مفصلة عن هذه القضايا:

1. توزيع قضايا الخطأ القضائي حسب المحاكم:

من أصل 29 قضية متعلقة بالخطأ القضائي سُجلت سنة 2022، تم تسجيل 11 قضية بالمحكمة الابتدائية الإدارية بالرباط، أي بنسبة تقدر بالثلث، في حين سُجلت باقي القضايا بالمحاكم الإدارية الأخرى، وذلك وفق التفصيل الآتي:

المحكمة	القضايا التي يعد المجلس طرفاً فيها
المحكمة الإدارية بالرباط	11
المحكمة الإدارية بمراكش	06
المحكمة الإدارية بأكادير	04
المحكمة الإدارية بالدار البيضاء	03
المحكمة الإدارية بفاس	02
المحكمة الإدارية بوجدة	02
المحكمة الإدارية بمكناس	01
المجموع	29

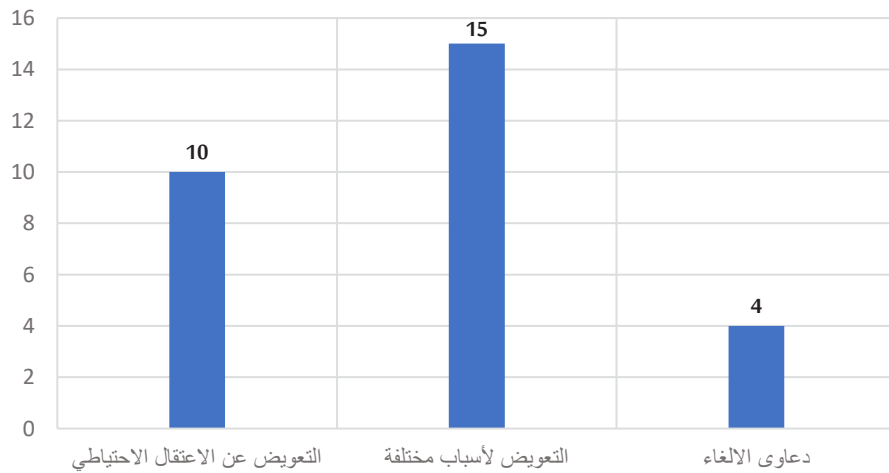
توزيع قضايا الخطأ القضائي بالمحاكم الإدارية



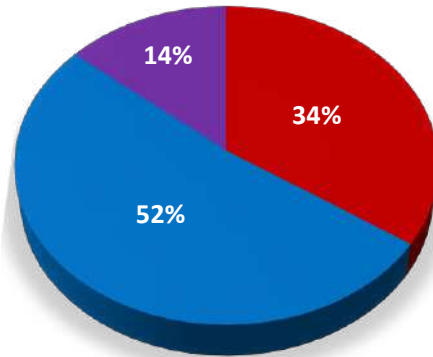
2. توزيع القضايا حسب طبيعة الطلب:

طبيعة الطلب	العدد
التعويض عن الاعتقال الاحتياطي	10
التعويض لأسباب مختلفة	15
دعاوى الالغاء	04
المجموع	29

توزيع قضايا التعويض عن الخطأ القضائي حسب طبيعة الطلب



■ التعويض عن الاعتقال الاحتياطي ■ التعويض لأسباب مختلفة ■ دعاوى الالغاء



ملاحظات:

❖ يلاحظ من خلال المعطيات أعلاه، أن قضايا التعويض عن الاعتقال الاحتياطي تشكل نسبة 34 %، أي الثلث من مجموع القضايا المتعلقة بالخطأ القضائي المعروضة على المحاكم الإدارية، وهي نسبة تقل ب 02 % عن النسبة التي سُجلت سنة 2021؛

❖ تتوزع القضايا الخمسة عشر (15) المتعلقة بالتعويض لأسباب مختلفة، بين دعاوى التعويض بسبب التقصير في البت في شكاية مباشرة، والتعويض عن خطأ في احتساب تعويضات مستحقة، والتعويض بسبب توقيف وديعة، والتعويض بسبب عدم البت داخل أجل معقول، والتعويض بسبب ضياع ملف قضائي، وهي تشكل مجتمعة نسبة 52%؛

❖ تتوزع دعاوى الإلغاء الأربعة (04) الباقية، بين إلغاء قرارات صادرة عن قاضي التوثيق وإلغاء قرار صادر عن قاضي التنفيذ، وهي بذلك تشكل نسبة 14%؛

❖ يلاحظ أيضاً أن عدد القضايا المتعلقة بالتعويض عن الاعتقال الاحتياطي انخفض من 15 قضية سُجلت سنة 2021، إلى 10 قضايا سنة 2022، أي بنسبة انخفاض تقدر ب 33%؛

❖ يرجع هذا الانخفاض في عدد القضايا المتعلقة بالتعويض عن الخطأ القضائي في مجال الاعتقال الاحتياطي إلى موقف القضاء الإداري من هذا النوع من القضايا، ولاسيما الغرفة الإدارية بمحكمة النقض التي حددت في قرارات حديثة صادرة عنها شروط ومعايير الخطأ الموجب للتعويض في مجال الاعتقال الاحتياطي، بحيث أسست المسؤولية على إثبات الخطأ الجسيم.

وفي هذا السياق، جاء في قرار صادر بتاريخ 04 أكتوبر 2018 ما يلي: (لكن حيث إنه وكما ذهبت إلى ذلك محكمة الاستئناف الإدارية عن صواب، فإن إقرار المسؤولية عن الخطأ القضائي يقتضي البحث عن مدى تحقق عناصر المسؤولية، وهي ثبوت خطأ من طرف قاضي التحقيق، وضرر لحق بالطالب، وعلاقة سببية بين هذا الخطأ والضرر. وأن المحكمة من خلال إسقاط الوقائع على المقتضيات المنظمة لأعمال قاضي التحقيق وفقاً لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.72.157 بتاريخ 6 أكتوبر 1972 المنظم لمحكمة العدل الخاصة، ثبت لها أن قاضي التحقيق بالمحكمة المذكورة باشر عمله استناداً لملتزمٍ مقدّم من طرف الوكيل العام للملك لدى هذه المحكمة بناء على أمر كتابي من طرف السيد وزير العدل، وأن كافة الإجراءات التي باشرها قاضي التحقيق في النازلة مستمدة من مقتضيات الفصول 9 و 11 و 12 من الظهير المذكور أعلاه، مشيرةً عن صواب إلى أن تدبير الاعتقال الاحتياطي هو سلطة خولها المشرع لقاضي التحقيق تبعاً للمعطيات الواردة في وثائق الملف، لتنتهي بحق إلى أن صدور حكم ببراءة الطالب لا يمكن اعتباره كشفاً عن عدم مشروعية الإجراءات التي باشرها قاضي التحقيق وثبوت خطأ من جانبه، وهي (أي محكمة الاستئناف الإدارية) باعتمادها

المعطيات القانونية والواقعية أعلاه تكون قد عللت قضاءها بما فيه الكفاية والوسائل على غير أساس¹.

وفي نفس الاتجاه ذهبت محكمة النقض في قرار آخر إلى التصريح برفض طلب النقض المقدم ضد قرار استئنائي قضى برفض طلب التعويض عن الاعتقال الاحتياطي لكون المتهم حُكِمَ بالبراءة، ومما جاء في تعليل محكمة النقض:

(لكن حيث إن الخطأ القضائي الذي يُرتَّبُ المسؤولية الإدارية هو: الخطأ الفاحش الذي يقع فيه القاضي بما يكشف وضوحاً على إخلاله بأعمال وظيفته، بحيث يبدو انحرافه واضحاً عن المبادئ الأساسية للقانون، ويخرج عن دائرة ذلك ما يتناول من النصوص القانونية التي تقبل التأويل وتحتمل أكثر من رأي، وتستجيب لأصول التفسير وقواعده في مسلك سعيه لتحقيق العدالة واستنباط الحلول للأقضية، حتى لا تكبو جذوة الاجتهاد الحق في نفسه، ويعجز عن النهوض بالأمانة التي تطوق عنقه. وتأسيساً على ذلك، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي، وعللت قرارها بأن الطاعن اعتُقل احتياطياً، واستمر ذلك إلى حين قضاء العقوبة، على اعتبار أن قاضي التحقيق قدّر خطورة الفعل المرتكب وانعدام الضمانات، وانتهت محكمة العدل الخاصة إلى قرارها المنقوض وفق قناعة قضائها بثبوت الأفعال المتابع من أجلها، وبذلك يبقى تصرفها وفق القانون، سيما وأن الاعتقال الاحتياطي تم في إطار الإجراءات والمساطر المنصوص عليها قانوناً، وأن المحكمة لما قضت ببراءته من التهم المنسوبة إليه، فإن ذلك لا يفيد أن سلطة قاضي التحقيق قد تصرفت خرقاً للقانون ما دام أن تدبير الاعتقال الاحتياطي لم يقطع الصلة بالمشروعية، ومن جهة أخرى فإن سوء تقدير الوقائع وتقييم الأدلة واستخلاص النتائج المترتبة على ذلك في حدود ما ترك المشرع لقاضي الحكم سلطة تقديرية، لا يشكل خطأ قضائياً، وبالتالي فإن صدور مقرر قضائي نهائي بالبراءة بعدما سبق أن صدر حكم محكمة الدرجة الأدنى بالإدانة، تنتفي معه عناصر مسؤولية الدولة عن الخطأ القضائي التي تتميز بخصائصها عن المسؤولية المدنية، بحيث أنها ليست بالمسؤولية العامة ولا المطلقة.)²

3. توزيع الأحكام الصادرة سنة 2022 في الملفات المسجلة:

سجل المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 صدور 27 حكماً قضائياً في القضايا التي يعد طرفاً فيها، وذلك وفق التفصيل التالي:

¹ - قرار عدد 3/897 بتاريخ 04/10/2018 في الملف الإداري عدد 2016/3/4/2727

² - قرار عدد 104 بتاريخ 2 فبراير 2021 في الملف الإداري عدد 2019/3/4/2227

أ. بالنسبة للقضاء الشامل والتعويض:

العدد	منطوق الحكم
13	رفض طلب التعويض عن اعتقال احتياطي
01	التعويض عن اعتقال احتياطي
01	عدم قبول طلب التعويض بسبب اعتقال ناتج عن خطأ في تحديد الهوية
01	رفض طلب التعويض بسبب عدم إنذار المحكمة للمدعية بالإدلاء بالوثائق وإثبات الإدعاء
01	رفض طلب التعويض عن بيع عقار بالمزاد العلني بعلّة عدم قابلية العقار للبيع
01	رفض طلب التعويض عن قرار النيابة العامة بحفظ شكاية
01	رفض طلب التعويض بسبب تأخر قاضي التوثيق في تنفيذ مقرر تأديبي صادر في حق عدل
01	رفض طلب التعويض بسبب قسمة قضائية
01	التصريح بعدم الاختصاص للبت في طلب التعويض بسبب الاعتداء على عقار
01	عدم قبول طلب التعويض بسبب توقيف وديعة
01	رفض طلب التعويض بسبب عدم البت داخل أجل معقول
01	رفض طلب التعويض بسبب صدور أمر استعجالي يتناقض مع توجه قضائي سابق لرئيس المحكمة
24	المجموع

ب. بالنسبة للقضاء الإلغاء:

العدد	منطوق الحكم
01	رفض إلغاء قرار صادر عن الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف التجارية بمراكش برفض تمكين الطالب من معلومات تتعلق بملفات قضائية
01	رفض إلغاء قرار إداري بعدم تعيين ملحق قضائي
01	عدم قبول إلغاء قرار صادر عن قاضي التنفيذ بالمحكمة الابتدائية بمراكش
03	المجموع

ملاحظات:

❖ يلاحظ من خلال المعطيات أعلاه، أن الأحكام الصادرة في غير صالح الطالبين يبلغ عددها 22 حكماً، وهي تشكل نسبة 92 % من مجموع الأحكام الصادرة.

❖ يلاحظ أن حكماً واحداً فقط صدر بالتعويض. ويتعلق الأمر ب قضية تتعلق بالتعويض عن الاعتقال الاحتياطي.

4. الطعون المسجلة في القضايا التي يعد المجلس طرفاً فيها:

عرفت سنة 2022 تسجيل سبعة (07) طعون بالاستئناف في القضايا التي يعد المجلس طرفاً فيها.

وبالنسبة لمآلات هذه الطعون، فقد صدرت أربعة (04) قرارات عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط، واحد منها قضى بتأييد الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض الطلب، وثلاثة قرارات قضت بإلغاء الحكم الابتدائي فيما قضى به من تعويض³.

كما صدرت أيضاً ثلاثة (03) قرارات عن محكمة الاستئناف الإدارية بمراكش قضت كلها بتأييد الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض الطلب.

ثانياً: المنازعات المتعلقة بالطعن في القرارات المرتبطة بالوضعية الفردية للقضاة

من الضمانات الأساسية التي نص عليها القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، هو قابلية المقررات المتعلقة بالوضعية الفردية للقضاة للطعن بالإلغاء أمام القضاء، حيث نصت المادة 101 من القانون التنظيمي المذكور على ما يلي: (تطبيقاً لأحكام الفصل 114 من الدستور، تكون المقررات المتعلقة بالوضعيات الفردية الصادرة عن المجلس قابلة للطعن بسبب الشطط في استعمال السلطة أمام الغرفة الإدارية بمحكمة النقض).

وفي هذا السياق، يجدر التأكيد على أنه منذ دخول المادة 101 المشار إليها أعلاه حيز التنفيذ سنة 2017، وإلى غاية نهاية 2022، أصدرت الغرفة الإدارية بمحكمة النقض 21 قراراً من أصل 31 طعناً تتعلق بالوضعية الفردية للقضاة، منها 13 قراراً قضت برفض طلب النقض، و05 قرارات قضت برفض طلب إيقاف التنفيذ، وقراران (02) قضيا بعدم قبول الطلب، وقرار واحد (01) قضى بالإشهاد على التنازل عن الدعوى.

³ يتعلق الأمر بقضايا محكمة قبل سنة 2022.

وخلال سنة 2022، أصدرت الغرفة الإدارية 03 قرارات، قضت كلها برفض الطلب.

ومن المبادئ الأساسية التي أقرتها محكمة النقض خلال سنة 2022 بمناسبةبتها في الطعون المقدمة أمامها والمتعلقة بالوضعيات الفردية للقضاة، اعتبارها أن (التسجيل في لوائح الترقى لا يترتب عنه لزوماً وبشكل آلي الترقية إلى درجة أعلى، والتي في جميع الأحوال تخضع لشروط ومعايير منصوص عليها قانوناً لم يُثبت الطاعن أنه يتوفر عليها، وإنما تمسك دائماً بشرط الأقدمية الذي لا يعتبر وحده معياراً للترقية)⁴.

وفي قرار آخر اعتبرت محكمة النقض أن (صلاحية تقدير الفعل المرتكب من طرف القاضي والمنسوب إليه في إطار الإخلال بضوابط مهنته، ترجع لسلطة التأديب التي أناط بها المشرع ولاية النظر فيما قد يُنسب إلى القاضي من إخلال كما هو منصوص عليه في القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، وأجازت المادة 87 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية اتخاذ مجلس التأديب ما يراه لازماً من التحقيقات طبقاً لأحكام الفقرة الثالثة من الفصل 116 من الدستور ويساعده في ذلك قضاة مفتشون، وفي نازلة الحال، فإن المقرر المعين في القضية استند في تقريره المنجز بخصوص ما نسب للطاعنة بعد إجرائه كافة الأبحاث والتحريات الضرورية للإحاطة بجوانب القضية وإلى استماعه إليها، كما أنه تم تمتيع المعنية بالأمر بالضمانات التأديبية أثناء عرض قضيتها على المجلس التأديبي، من خلال اطلاعها على ملفها الذي وضع رهن إشارتها وإمها لها لإعداد الدفاع، وتقديمها لتوضيحاتها ووسائل دفاعها بشأن الأفعال المنسوبة إليها، فتبين لسلطة التأديب أن الأفعال التي أتهمت المعنية بالأمر تنطوي على إخلال خطير بالواجبات التي يجب أن يتصف بها القاضي، وتمس بصورة القضاء وحياده، وتزعزع ثقة المتقاضين في منظومة العدالة بشكل عام، توجب مؤاخذتها من أجل الأفعال المنسوبة إليها، ومعاقبتها تأديبياً بعزلها من أسلاك القضاء، ومادامت سلطة التأديب قد تقيدت بمضامين النص التنظيمي الذي يحكم وضعية القضاة ومسطرة ونظام تأديبهم، فإن القرار المطعون فيه بما تضمنه من توأفر أسبابه جاء مصادفاً للصواب، مما يستوجب رفض الطعن.⁵

وفي قرار ثالث اعتبرت محكمة النقض أن (مبدأ التدرج في العقوبة التأديبية لا يعني إلزامية المرور من جميع درجات العقوبات المقررة في القانون قبل الوصول إلى عقوبة العزل، وإنما يعني أن للمجلس تقدير العقوبة المناسبة لطبيعة الإخلال ودرجة جسامته ولا رقابة عليه في ذلك إلا إذا ثبت الانحراف في استعمال السلطة أو الخطأ البين في التقدير، وهو ما لم يرقم في

⁴ قرار عدد 221/1 بتاريخ 17/02/2022 في الملف الإداري عدد 6436/4/1/2019.

⁵ قرار عدد 794/1 بتاريخ 23/06/2022 في الملف الإداري عدد 4365/4/1/2019.

نازلة الحال، مادام أن المجلس مارس سلطة التأديب استناداً إلى ما وصل إلى علمه من وجود إخلالات مهنية بأشرفها مسطرة التحقيق والتأديب وفقاً لما ينص عليه القانون، وثبُتت صحة الوقائع وسلامة تكييفها القانوني باعتبارها إخلالات جسيمة تبرر العقوبة الصادرة، ويبقى ما أُثير في الوسائل غير جدير بالاعتبار.⁶

⁶ - قرار عدد 1023/1 بتاريخ 15/09/2022 في الملف الإداري عدد 317/4/1/2020.

المحور التاسع:

نشاط المجلس الأعلى للسلطة القضائية في مجال التعاون
الدولي والشراكات ذات الصلة بالعدالة

إن دينامية الإصلاح التي يعرفها المغرب في مجال العدالة، وارتباط ذلك بالتطورات المتسارعة التي يعرفها العالم بفعل الثورة الرقمية واكتساح العولمة كافة مجالات ومناحي الحياة، أصبح يفرض ضرورة الانفتاح على التجارب الدولية والاستفادة منها، وتحسين مجالات التعاون والشراكة مع مختلف الدول الصديقة والشقيقة، وكذا الهيئات والمؤسسات الشريكة.

ووعياً بأهمية التعاون الخارجي والشراكات الأجنبية في الارتقاء بعمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية وتجويده وتطويره، فقد سمحت المادة 113 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية لهذا الأخير أن يُقيم في مجال اختصاصه علاقات تعاون وشراكة مع المؤسسات الأجنبية المماثلة، وكذا الهيئات الأجنبية المهتمة بقضايا العدالة من أجل تبادل المعارف والتجارب ونقل الخبرات. وهو ما أكد عليه المخطط الاستراتيجي للمجلس من خلال التنصيص على تعزيز وتنويع العلاقات مع المؤسسات الوطنية والأجنبية المهتمة بالعدالة، والتواصل معها بغرض التعريف بعمل المجلس ومجهوداته وإغناء معارفه وإثراء قدراته.

وفي هذا السياق، فإنه بعد تجاوز التداعيات السلبية لجائحة كورونا، والتي أثرت سلباً على تنفيذ برامج التعاون الدولي بسبب إغلاق الحدود بين الدول، ومنع التنقل بينها، تميزت سنة 2022 بدينامية قوية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية في مجال التعاون الدولي، تمثلت في المشاركة بشكل مكثف وفعال في عدد من الأنشطة الدولية المرتبطة بمجال العدالة، وفتح جسور وقنوات التواصل مع مختلف الفاعلين والشركاء الدوليين، فضلاً عن استقبال عددٍ من الوفود الممثلة للمجالس العليا للقضاء لدول أجنبية، وتوقيع شراكات معها، تهتم بتبادل التجارب والخبرات والاستفادة من الممارسات الفضلى.

وقد كان المجلس حريصاً بمناسبة مشاركته في مختلف الأنشطة المذكورة، على تعزيز دور الدبلوماسية القضائية والتعريف بالقضاء الوطني، وبمختلف أورش الإصلاح المفتوحة بالملكة، برعاية ملكية سامية، ولاسيما ورش الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة.

أولاً: التظاهرات الدولية المنظمة من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022

نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 عدداً من التظاهرات واللقاءات الدولية التي شاركت فيها وفود الدول الصديقة والشريكة من مختلف دول العالم، وكانت مناسبة لفتح نقاشات مع المشاركين في مختلف القضايا التي تهتم مجال العدالة وتبادل الآراء والأفكار معهم، أملاً في تطوير الممارسة والاستفادة من تجاربهم وممارساتهم الفضلى.

كما كانت هذه اللقاءات فرصة لعرض التجربة المغربية في مجال إصلاح العدالة، وتعزيز تواجد المجلس الأعلى للسلطة القضائية سواء على الصعيد الإقليمي أو الدولي.

1. تنظيم المؤتمر الجهوي الأول لأجهزة التفتيش القضائي بدول جنوب البحر الأبيض

المتوسط:



بتاريخ 11 و12 ماي 2022 نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية بشراكة مع اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة (CEPEJ) التابعة لمجلس أوروبا، وبالتعاون مع الشبكة الأوروبية لأجهزة التفتيش القضائي (RESIJ) بمدينة الدار البيضاء، المؤتمر الجهوي الأول لأجهزة التفتيش القضائي لدول جنوب البحر الأبيض المتوسط.

وقد شارك في هذا المؤتمر الجهوي، إلى جانب ممثلي المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمفتشية العامة للشؤون القضائية وكذا رئاسة النيابة العامة، ممثلون عن هيئات التفتيش العامة للعدالة في البلدان العربية الواقعة في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط، ويتعلق الأمر بالأردن وتونس وفلسطين ومصر، إضافة إلى بعض الدول الأوروبية الأعضاء في الشبكة الأوروبية لأجهزة التفتيش القضائي، ويتعلق الأمر بالبرتغال وفرنسا وبلجيكا وإيطاليا وألبانيا وبلغاريا ورومانيا.

المؤتمر كان مناسبة استعرضت خلاله الدول المشاركة تجربتها في مجال التفتيش القضائي، ومشاريعها من أجل تطوير وتحديث الممارسة في ظل ما يعرفه العالم من تطورات، وما تعرفه منظومة العدالة من مستجدات متلاحقة ومتسارعة.

وتُوجَّ المؤتمر بتأسيس « شبكة جنوب البحر الأبيض المتوسط لأجهزة التفتيش القضائي » برئاسة المملكة المغربية في شخص السيد المفتش العام للشؤون القضائية بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وضمت في عضويتها إلى جانب المملكة المغربية، كلاً من الجمهورية التونسية وجمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية، ودولة فلسطين.

وقد أكد الإعلان التأسيسي الذي تمت تلاوته في نهاية المؤتمر على أن هذه الشبكة ستشكل فضاء للنقاش الهادئ والمفتوح، والتفكير المستمر لإيجاد أفضل الصيغ لبلورة التصورات الكفيلة بتجويد الممارسة والارتقاء بأجهزة التفتيش القضائي، وتعزيز دورها ومكانتها في منظومة العدالة، والرفع من قدرات العاملين بها، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية الأنظمة القضائية للدول الأعضاء.

كما تم تحديد مهام هذه الشبكة في تنسيق العمل بين أجهزة التفتيش القضائي للدول الأعضاء بما يتيح الاطلاع على التجارب المقارنة، والاستفادة من الممارسات الفضلى من أجل تطوير الأداء والرفع من النجاعة والفعالية، والعمل مع الشبكات المماثلة والهيئات والمنظمات الدولية والجهوية ذات الصلة على تطوير شراكات، وتنظيم أنشطة مشتركة في مجال التكوين والتدريب بين أجهزة التفتيش القضائي.

2. تنظيم ندوة إقليمية تحت عنوان "دور القضاء في تعزيز حرية التعبير وسلامة الصحفيين في المنطقة العربية".

خلال الفترة الممتدة من 07 إلى 09 يونيو 2022، نظم المجلس الأعلى للسلطة القضائية المؤتمر الإقليمي الأول للقضاة المتخصصين في قضايا الصحافة، والذي تخللته ندوة إقليمية، حول موضوع « دور القضاة في تعزيز حرية التعبير وسلامة الصحفيين بالمنطقة العربية ».

المؤتمر كان مناسبةً لتدارس سبل النهوض بدور القضاة في تعزيز حرية التعبير وسلامة الصحفيين وكذا تعزيز قدرات القضاة في مجال قانون الصحافة، وقد تُوجَّ المؤتمر بصدور وتبني مجموعة من التوصيات الأساسية ترمي إلى تحقيق هذه الأهداف ومنها على وجه الخصوص:

- تشجيع تبادل الخبرات ومشاركة أفضل الممارسات والبحوث، وكذلك دعم الحوار بين الجهات القضائية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.
- تشجيع مراكز تدريب القضاة والمحامين والمدعين العامين على تنظيم دورات تدريبية حول المعايير الدولية بشأن حرية التعبير، والوصول إلى المعلومات، وحرية الصحافة، وسلامة الصحفيين.
- تسهيل الوصول إلى الاجتهادات القضائية في مجال قانون الصحافة، والاسترشاد باجتهادات المحاكم الإقليمية والدولية.

ثانياً: مشاركة المجلس في التظاهرات الدولية ذات الصلة بقضايا العدالة

في إطار الانفتاح على المؤسسات الدولية الشريكة، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 في عدد من التظاهرات الدولية ذات الصلة بقضايا العدالة، بهدف تعزيز علاقات الصداقة والتعاون، وتبادل التجارب والخبرات، والاطلاع على مختلف التجارب الدولية والاستفادة منها.

وفي هذا الإطار شارك المجلس ممثلاً ببعض أطره إما حضورياً أو عن بعد في العديد من التظاهرات والندوات الدولية، وهي كالتالي:

1. التظاهرات المنظمة حضوريا:

❖ خلال الفترة الممتدة من 13 إلى 15 مارس 2022، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في المؤتمر الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، الذي نظم من طرف وزارة العدل الأمريكية (مكتب المساعدة والتدريب لتطوير الادعاء العام في الخارج) بعاصمة مملكة البحرين، المنامة.

وقد تميز هذا المؤتمر بمشاركة إحدى عشر دولة، وهم بالإضافة إلى المغرب، كل من الإمارات العربية المتحدة، البحرين، تونس، الجزائر، السعودية، عُمان، قطر، الكويت، مصر واليمن. وشارك المغرب بوفد مكون من ممثلين عن المجلس الأعلى للسلطة القضائية ووزارة العدل، والإدارة العامة للأمن الوطني، والهيئة الوطنية للمعاملات المالية.

❖ خلال الفترة الممتدة من 08 إلى 10 يونيو 2022، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في ورشة دولية نظمها بمدينة مراكش منظمة القانون العام الأوروبية European Public Law Organization (EPLO) ومنظمة الأمن والحرية لأوروبا SAFE (Security and Freedom for Europe) لفائدة القضاة المتخصصين في مجال جرائم غسل الأموال حول موضوع «تقنيات التحقيق في جرائم غسل الأموال والجرائم المالية لمكافحة الجريمة المنظمة»

❖ خلال الفترة من 10 إلى 12 شتنبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في الاجتماع السادس لرؤساء المحاكم الدستورية والمحاكم العليا والمجالس الدستورية الإفريقية الذي عُقد بالعاصمة المصرية القاهرة.

هذا المؤتمر ناقش القضايا الدستورية ذات الاهتمام المشترك بين الدول الإفريقية، واستهدف تعزيز التعاون القضائي والقانوني والدستوري بين هذه الدول.

❖ في إطار تعزيز روابط التعاون القضائي بين دول البحر الأبيض المتوسط، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في المؤتمر الدولي الرابع الأورو-متوسطي للعدالة الذي عُقد بمدينة لاهاي بهولندا خلال الفترة الممتدة من 11 و13 أكتوبر 2022.

هذا المؤتمر كان مناسبة لاستعراض الاستراتيجية الأورو-متوسطية 2022 - 2025 للتعاون القضائي والتقني في المجال الجنائي وخاصة جرائم الاتجار في البشر، الجرائم المنظمة والعابرة للحدود، كما شكل فرصة لتقاسم الممارسات الفضلى والتجارب الناجحة حول آليات التعاون القضائي الدولي في المجال الجنائي.

❖ خلال الفترة الممتدة من 25 إلى 28 أكتوبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في اجتماع الشبكة الفرنكوفونية للمجالس العليا للقضاء الذي احتضنته مدينة كاتينو في ضاحية العاصمة الكندية أوتاوا؛

❖ خلال الفترة الممتدة من 14 إلى 17 نونبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في مؤتمر دولي نظمته بتنزانيا، الجمعية الدولية لقضاة الهجرة واللجوء فرع إفريقيا، حول قضايا اللجوء واللاجئين وأنماط الهجرة في القارة الإفريقية؛

❖ خلال الفترة الممتدة من 15 إلى 18 نونبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في أشغال المؤتمر العالمي الثامن لمناهضة عقوبة الإعدام، الذي نظمته المنظمة الفرنسية «معا ضد عقوبة الإعدام (ECPM)، بالعاصمة الألمانية برلين.

هذا المؤتمر الذي حضرته 126 دولة، استهدف تعزيز الالتزام الدولي لصالح إلغاء عقوبة الإعدام، ودعم المبادرات التي تصب في اتجاه تحقيق هذه الأهداف؛

❖ خلال الفترة الممتدة من 16 إلى 18 نونبر 2022، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في أشغال منتدى قضاة المنظمة العالمية للملكية الفكرية، الذي عُقد بمدينة جنيف السويسرية تحت عنوان «التحكيم في عالم متغير باستمرار».

المنتدى كان مناسبة لمناقشة واستعراض دور القضاء في مجال حماية الملكية الفكرية والأنظمة الإيكولوجية للابتكار والإبداع؛

❖ خلال الفترة الممتدة من 16 إلى 25 شتنبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في دورة تدريبية حول القانون الألماني، نظمها المؤسسة الألمانية للتعاون الدولي بألمانيا.

هذه الدورة التدريبية كانت فرصة للمشاركين للتعرف على النظام القضائي الألماني، والتجربة الألمانية وكيفية اشتغال القضاة الألمان وتسييرهم للجلسات، وعلاقتهم بهيئة الدفاع، وطريقة معاملتهم للأطراف خاصة في الميدان المدني وقضاء الأسرة؛

❖ خلال الفترة الممتدة من 14 إلى 15 أكتوبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في شخص نائب الرئيس الأول لمحكمة النقض، في ورشة عمل لرؤساء محاكم التمييز ورؤساء مجالس القضاء العليا لعدد من الدول العربية والأوروبية، التي نظمها المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية بالعاصمة اللبنانية بيروت. حول موضوع «السلطة القضائية: أبرز التحديات وسبل المعالجة والتطوير».

هذا اللقاء كان مناسبةً لاستعراض تجارب الدول المشاركة في مجال الإدارة القضائية، ومناقشة سبل تطويرها بما يسهم في الرفع من النجاعة القضائية للمحاكم؛

❖ خلال الفترة الممتدة 19 إلى 20 أكتوبر 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في المؤتمر الدولي لمنظمة Eurojust الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين الذي نظم بلاهاي .
تميز هذا المؤتمر بمناقشة ظاهرة تهريب المهاجرين، وأفضل الممارسات لمكافحتها، وسبل تعزيز التعاون بين الدول لمحاصرتها والتصدي لها.

2. التظاهرات المنظمة عن بعد:

إلى جانب التظاهرات واللقاءات الحضورية، شارك المجلس أيضاً في عددٍ من المؤتمرات والتظاهرات الدولية عن بعد، وذلك بسبب الإجراءات والتدابير التي اتخذتها السلطات العمومية سواء داخل المملكة أو خارجها لمواجهة تفشي وباء كوفيد 19، ويتعلق الأمر بالتظاهرات التالية:



❖ بتاريخ 24 يناير 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في الذكرى الثامنة لقمة السلام العالمي المنظمة من طرف International Law HWPL، تحت شعار «قانون السلام في الجنة وعلى الأرض».

وقد كانت هذه التظاهرة مناسبةً لتعزيز الانسجام بين الأديان وزيادة الدعم العام لإرساء القانون الدولي من أجل السلام.



❖ بتاريخ 27 يناير 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في شخص رئيس المحكمة الإدارية بالرباط، في ندوة علمية نظمها المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية الكائن مقره بالعاصمة اللبنانية بيروت حول موضوع « العدالة الدستورية».



❖ بتاريخ 27 يناير 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في أشغال المؤتمر الدولي حول دور العدالة في تحقيق النمو المستدام في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المنظم من طرف البنك الدولي.

هذا المؤتمر كان فرصة لإبراز الدور الفعال الذي تقوم به مؤسسات العدالة لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كما كان فرصة لمناقشة تداعيات أزمة كورونا على الأوضاع الاقتصادية والتي أدت إلى زيادة أعداد القضايا المعروضة على المحاكم، لاسيما القضايا التجارية والاقتصادية التي تركز على تحصيل الديون، والإعسار، وقضايا الشغل والتوظيف، وقضايا الأسرة، فضلاً عن الدعاوى القضائية في المحاكم الإدارية بشأن الحرمان من الخدمات والعقود الحكومية.



❖ بتاريخ 04 فبراير 2022، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في الحفل الذي نظمه الاتحاد البرلماني الدولي (IPU)، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) لإطلاق الأحكام التشريعية النموذجية لدعم وحماية حقوق واحتياجات ضحايا الإرهاب.

❖ بتاريخ 24 فبراير 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في ندوة علمية تحت عنوان « دور الوساطة والتحكيم في حل النزاعات المصرفية والتجارية » نظمها المركز العربي للبحوث والدراسات القانونية والقضائية التابع لاتحاد وزراء العدل العرب بجامعة الدول العربية، بالتعاون مع مركز الوساطة والتحكيم باتحاد المصارف العربية.



❖ بتاريخ 10 مارس 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في ندوة نظمها الشبكة العالمية للنزاهة القضائية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة (UNODC) بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي الأول للمرأة القاضية، والذي خُصص لمناقشة الجوانب الرئيسية للمساواة بين الجنسين والتمثيل القوي للنساء في القضاء؛

❖ بتاريخ 16 مارس 2022 شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في شخص رئيس المحكمة الإدارية بفاس، في المؤتمر الدولي الثالث الذي عُقد بالقاهرة تحت عنوان: «أحكام القضاء الإداري الصادرة بشأن الإجراءات الاستثنائية في ظل وباء كوفيد19».

هذا المؤتمر كان فرصةً لمناقشة عدد من المواضيع المرتبطة بمدى مشروعية الإجراءات الاستثنائية التي فرضتها الدول لمنع تفشي جائحة كورونا، وأثر هذه الظروف على القرار الإداري والعقود الإدارية، ودستورية ومشروعية استخدام وسائل التكنولوجيا في التقاضي، وغيرها من المواضيع ذات الصلة.



❖ بتاريخ 26 ماي 2022 شارك السيد الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في المنتدى المنظم من طرف سفارة جمهورية الصين الشعبية بالرباط تحت عنوان «تعزيز التطور المنظم للاقتصاد الرقمي عبر تحديث القوانين».

هذا المنتدى كان فرصةً لمناقشة المواضيع التالية:

- تطبيق وتنظيم التكنولوجيا الرقمية في الميدان القضائي؛
- التعامل القضائي مع القضايا القانونية المرتبطة بالاقتصاد الرقمي؛
- تحديث وإصلاح نماذج النزاعات في عصر الرقمنة.



❖ بتاريخ 06 يوليو 2022، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في أشغال ندوة نظمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات حول موضوع « ظاهرة المقاتلون الإرهابيون الأجانب في منطقة الشرق الأوسط

وشمال إفريقيا والتحديات القضائية والتشغيلية ذات الصلة.

هذه الندوة كانت مناسبة لتقديم دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن المقاتلين الإرهابيين الأجانب في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والذي تم تطويره في مارس 2021، حيث يستعرض هذا الكتيب العملي دور مسؤولي إنفاذ القانون والمدعين العامين والقضاة، للكشف عن الجرائم المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب ومنعها، والتحقيق فيها، ومقاضاة مرتكبيها.

❖ خلال الفترة الممتدة من 05 إلى 07 أكتوبر 2022، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في مائدة مستديرة دولية نظمها المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية حول موضوع « استشراف مستقبل المحاكم الجزائية - الأحكام الذكية والسلطة التقديرية للمحكمة الجزائية في تقدير العقوبة ودور النيابة العامة فيها ».

وقد ناقشت هذه الندوة مجموعة من المحاور، منها على وجه الخصوص معايير تحديد العقوبات البديلة، وضوابط السلطة التقديرية للقاضي الجنائي.

ثالثاً: تعزيز الشراكة والتعاون مع الشركاء الدوليين

واصل المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 مساعيه لتقوية التعاون مع المؤسسات والمنظمات الدولية والجهوية الشريكة والداعمة لمشروع الإصلاح الذي تعرفه منظومة العدالة ببلادنا.

وقد تنوعت أوجه هذا التعاون بين عقد لقاءات واجتماعات لتقييم مستوى تنفيذ البرامج المتفق عليها، واستشراف آفاق جديدة للتعاون والشراكة، فضلاً عن برمجة تكوينات وتدريب لفائدة أطر المجلس وقضااته.

1. الشراكة مع الاتحاد الأوروبي:



يعد الاتحاد الأوروبي شريكاً أساسياً في مشروع إصلاح منظومة العدالة، وذلك من خلال الدعم التقني والمالي الذي قدمه منذ الشروع في تنفيذ هذا الإصلاح.

وخلال سنة 2022، عُقدت سلسلة من الاجتماعات واللقاءات بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والاتحاد الأوروبي ممثلاً ببعثته الدائمة بالمغرب، حيث تناولت هذه اللقاءات عدداً من المواضيع، منها على وجه الخصوص تقديم الدعم التقني لتنفيذ المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ودعم برامج التكوين المستمر والتخصصي، والمساعدة التقنية في مجال الأرشفة، وإعداد الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

2. التعاون مع مجلس أوروبا:



يساهم مجلس أوروبا، واللجنة الأوروبية لنجاعة العدالة التابعة له في دعم العديد من برامج الإصلاح التي تعرفها منظومة العدالة ببلادنا.

وسعيّاً لتعزيز هذه الشراكة عقد الأمين العام للمجلس بتاريخ 29 مارس 2022 اجتماعاً تنسيقياً مع السيدة Carmen MORTE GOMEZ رئيسة مكتب مجلس أوروبا بالمغرب والسيدة Muriel DÉCOT الأمينة العامة للجنة الأوروبية لنجاعة العدالة.

وخلال هذا الاجتماع تم التطرق لسبل التعاون الممكنة بين مكتب مجلس أوروبا بالمغرب واللجنة الأوروبية لنجاعة العدالة والمجلس الأعلى للسلطة القضائية بما يتماشى وانتظارات المجلس وتوجهاته الاستراتيجية المضمنة في مخططة الاستراتيجية 2021-2026. حيث تم الاتفاق على الاشتغال على المواضيع التالية:

- تعزيز قدرات السادة القضاة بخصوص قضايا العنف ضد المرأة؛
- إطلاق مصنف للاجتهاد القضائي المغربي والأوروبي الخاص بالعنف ضد المرأة؛
- إطلاق حملة وطنية لتمكين القضائي للنساء؛
- تنظيم ندوة جهوية خاصة بأجهزة التفتيش القضائي لدول جنوب البحر الأبيض المتوسط؛

- تكوين شبكة جهوية خاصة بأجهزة التفتيش القضائي لدول جنوب البحر الأبيض المتوسط.

وبتاريخ 04 يوليوز 2022، عَقدت شعبة التعاون والشراكة اجتماعاً مع السيد Paul Mayer ممثل اللجنة الأوروبية لنجاعة العدالة بالمغرب، تم خلاله الاتفاق على الاشتغال على المواضيع التالية:

- تعزيز قدرات القضاة المتخصصين (الإداري /التجاري)؛
- برمجة ورشات تفاعلية حول الإدارة القضائية وحوار التدبير؛
- برمجة ورشات تفاعلية حول مؤشرات النجاعة القضائية؛
- وضع قنوات مؤسساتية للتعريف بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية لدى المجالس والمؤسسات المماثلة؛
- برمجة ورشات تحسيسية في مجال الوساطة والوسائل البديلة لحل المنازعات؛
- إصدار دلائل علمية لفائدة القضاة والمسؤولين القضائيين.

3.التعاون مع مكتب الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة UNESCO:



تشتغل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة UNESCO على مجموعة من المواضيع التي تحظى باهتمام المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ومنها تلك المرتبطة بدعم ثقافة حقوق الانسان وحماية الحريات الأساسية وضمان الحق فيولوج إلى المعلومة.

واعتباراً لهذه الاهتمامات المشتركة، سعى الطرفان إلى التأسيس لشراكة توطر العمل بينهما، وهو ما تم من خلال الزيارة التي قام بها السيد Ming kuok Lim، المستشار الإعلامي لمنظمة اليونسكو على صعيد دول المغرب العربي، لمقر المجلس يوم 30 مارس 2022، حيث اجتمع مع السيد الأمين العام للمجلس، وتم الاتفاق على ما يلي:

- ترسيم علاقات التعاون بين الطرفين من خلال التوقيع على مذكرة تفاهم أو اتفاقية شراكة؛

• وضع برنامج عمل برسم سنة 2022 - 2023 من أجل دعم قدرات السلطة القضائية في مجموعة من المجالات، ومنها على وجه الخصوص، الحق فيولوج إلى المعلومة، ودور القضاء في تفعيل الضمانات القانونية لحماية الصحفيين، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والتحسيس بأهمية الثقافة القضائية داخل المجتمع، إضافة إلى تنظيم لقاءات تعليمية وندوات مشتركة، وتنظيم زيارات إلى بعض الدول للاستفادة من تجاربها وممارساتها الفضلى في المجالات المذكورة.

وتفعيلاً لذلك تم تنظيم ندوة مشتركة بمدينة الرباط خلال الفترة الممتدة من 7 إلى 9 يونيو 2022 حول موضوع: دور القضاة في حماية حرية التعبير بالمنطقة العربية، والتي عرفت مشاركة عدد من القضاة والرجال الإعلام والخبراء والمختصين، وخرجت بتوصيات مهمة.

4. التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة:



أسس المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2021 اللجنة الأولى لشراكة مؤسسية مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تهم المجالات ذات الاهتمام المشترك.

وفي هذا السياق عرفت سنة 2022 عقد لقاء مع ممثلي هذا المكتب المعتمدين بالمغرب. بتاريخ 29 مارس 2022 انصب حول مناقشة وتدارس الأهداف والأنشطة المتعلقة بمشروع التعاون الخاص بـ«اعتماد الأدلة العلمية في العدالة الجنائية المغربية»، وكذا تكوين لجنة القيادة التي ستسهر على تتبع البرنامج وضمان تنفيذه.

5. الشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية:



يحظى مخطط التحول الرقمي لمنظومة العدالة الذي يسهر على تنزيله المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة ووزارة العدل، باهتمام صندوق الأمم المتحدة للتنمية PNUD الذي وقع بروتوكول تعاون يتعلق بالمواكبة التقنية لهذا المشروع.

وفي إطار تتبع تنزيل هذا المشروع، عُقد خلال سنة 2022 اجتماعان مع ممثلي برنامج الأمم المتحدة للتنمية، الأول بتاريخ 18 أبريل 2022، والثاني بتاريخ 06 دجنبر 2022.

6. الشراكة مع منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة اليونيسف :



تنفيذاً لبندود مذكرة التفاهم الموقعة سنة 2021 بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة يونيسيف، عُقدت سنة 2022 مجموعة من الاجتماعات خصصت لمتابعة تنفيذ البرنامج المتفق عليه، ومناقشة مواضيع أخرى تهم نفس البرنامج، ومنها:

- مواصلة تنفيذ برنامج عمل سنة 2021 في شقه المتعلق بالدورات التكوينية الجهوية لفائدة القضاة المكلفين بالأحداث؛
- تنظيم زيارات ميدانية لفائدة السادة القضاة للتعرف على الآليات الترابية لحماية الطفولة؛
- إطلاق حملة وطنية حول «تجويد الخدمات القضائية المقدمة للطفل»؛
- الشروع في تنفيذ برنامج يهدف إلى تنظيم دورات تكوينية تأهيلية لفائدة القضاة الجدد المكلفين بالأحداث، بالإضافة إلى أنشطة خاصة بحماية الفتيات والأطفال المهاجرين والأطفال ضحايا الجرائم؛
- تدارس مشروع برنامج العمل الخاص بسنتي 2023 و 2024؛
- تنظيم ندوة دولية حول موضوع زواج القاصر؛
- إنجاز دليل عملي مرجعي يهتم توصيف المساطر والإجراءات فيما يخص قضاء الأحداث بتنسيق مع المتدخلين الرئيسيين في هذا المجال؛
- إصدار تقرير خاص حول قضاء الأحداث بشراكة مع الفاعلين في هذا المجال لمواكبة تأطير مسار حماية الطفل، سواء في وضعية صعبة أو في نزاع مع القانون.

7. الشراكة مع البنك الدولي:



بتاريخ 14 شتنبر 2022، عقدت شعبة التعاون والشراكة بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية اجتماع عمل بمقر المجلس مع خبراء تابعين للبنك الدولي. وخلال هذا اللقاء أعرب خبراء البنك الدولي عن

استعداد المؤسسة لدعم إصلاحات النظام القضائي المغربي من خلال وضع خبرة البنك في خدمة المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وذلك بعد تحديد الاحتياجات والاولويات، مقترحين تعزيز التعاون القضائي مع البلدان التي يتمتع البنك فيها بتجربة ناجحة.

8. تنفيذ عقد التوأمة مع المجلس الأعلى للقضاء البلجيكي:



في إطار عقد التوأمة الموقع بتاريخ 02 ماي 2019 بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمجلس الأعلى للقضاء البلجيكي؛

وبعد الاتفاق على استئناف تنفيذ برامج هذا العقد بمناسبة زيارة السيدة Lucia Dreser رئيسة المجلس الأعلى للعدالة البلجيكي للمملكة بتاريخ

19 ماي 2022، تم تنظيم مجموعة من اللقاءات والورشات الهادفة إلى تعزيز ودعم قدرات المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ودعم استقلال السلطة القضائية بالمغرب، وتعزيز الكفاءات القضائية، والانفتاح على الممارسات القضائية الفضلى. ويتعلق الأمر بما يلي:

- تنظيم ورشة عمل من أجل تعزيز قدرات المفتشية العامة للشؤون القضائية، بتاريخ 27 يوليوز 2022، حضرها عدد من القضاة المفتشون، وأطرها خبراء ومختصون من فرنسا وبلجيكا، تم خلالها استعراض النموذجين الفرنسي والبلجيكي في مجال التفتيش القضائي، وكذا مضامين دليل التفتيش المعتمد من طرف مجلس القضاء البلجيكي؛
- تنظيم زيارة لعدد من أعضاء المجلس الأعلى للسلطة القضائية إلى بلجيكا خلال الفترة الممتدة من 18 إلى 21 شتنبر 2022، للاطلاع على النظام القضائي البلجيكي، وتجربة المجلس الأعلى للقضاء البلجيكي في مجال تدبير الشأن القضائي، وطريقة عمله، والممارسات الفضلى لديه؛
- تنظيم ورشة علمية لفائدة قضاة المجلس الأعلى للسلطة القضائية حول موضوع « تحديد الاحتياجات الإدارية والميزانية، ودعم لجنة تدبير الوضعية المهنية للقضاة » بتاريخ 26 شتنبر 2022، حُصصت للاطلاع على التجربة البلجيكية في مجال تدبير الوضعية الفردية للقضاة، ولاسيما من حيث تنظيم مباراة الولوج إلى سلك القضاء، وفترة التدريب بمعهد التكوين، واختبارات التخرج، ومسطرة التعيين؛
- تنظيم ورشة عمل لدعم القدرات المؤسسية والإدارية والتنظيمية للمفتشية العامة للشؤون القضائية بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية حول موضوع: « دليل مساطر

التفتيش القضائي» أطرها خبراء من فرنسا وبلجيكا، توجت بإعداد مشروع دليل أولي للتفتيش القضائي يهتم المفتشية العامة للشؤون القضائية؛

• تنظيم ورشة علمية حول موضوع « تعزيز قدرات القضاة: آليات ومناهج التقييم، حضرها بعض من أعضاء المجلس، وعدد من القضاة العاملين بإدارته، وقد خُصصت لاستعراض تجارب عدد من الأنظمة القضائية الأوروبية في مجال تقييم قدرات القضاة، والمعايير المعتمدة بهذا الخصوص؛

• تنظيم ورشة علمية لدعم برنامج عمل المجلس في مجال تأهيل الموارد البشرية والتكوين المستمر للسادة للقضاة بتاريخ 09 نونبر 2022، حضرها بعض من أعضاء المجلس، وعدد من القضاة العاملين بإدارته، وقد خُصصت لاستعراض تجارب عدد من الأنظمة القضائية الأوروبية في مجال التكوين القضائي بشقيه الأساسي والمستمر.

9. الشراكة والتعاون مع سفارة الولايات المتحدة الأمريكية بالرباط:



في إطار الشراكة التي تجمع المجلس الأعلى للسلطة القضائية بمكتب سفارة الولايات المتحدة الأمريكية بالرباط، شارك المجلس في عدد من الأنشطة العلمية والورشات التكوينية التي نظمها مكتب السفارة حول مواضيع تهم العدالة الجنائية، ويتعلق الأمر بما يلي:

- دورة تكوينية بالعاصمة الهنغارية بودابست حول موضوع «مكافحة الفساد»، خلال الفترة الممتدة من 21 إلى 25 مارس 2022؛
- دورة تكوينية بتونس العاصمة حول موضوع «التحقيق والمتابعة في الجرائم البحرية»، خلال الفترة الممتدة من 22 إلى 30 ماي 2022؛
- ندوة بالرباط حول موضوع «متابعة وترحيل المقاتلين الإرهابيين الأجانب»، خلال الفترة الممتدة من 13 إلى 15 شتنبر 2022؛
- ورشة علمية بالرباط حول موضوع «الجريمة السيبرانية» يومي 24 و25 أكتوبر 2022؛
- ورشة علمية بالرباط حول موضوع «العملة الرقمية» يوم 16 نونبر 2022.

10. الشراكة مع المركز الوطني لمحاكم الولايات المتحدة الأمريكية:



في إطار الشراكة مع المركز الوطني لمحاكم الولايات المتحدة الأمريكية NCSC شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية عن بعد في عدد من الورشات التكوينية واللقاءات العلمية التي نظمها هذا المركز حول مواضيع ذات صبغة جنائية، أطرها رؤساء محاكم وقضاة وخبراء وباحثون ومستشارون تابعون للمركز، ويتعلق الأمر بما يلي:

- ندوة حول موضوع «الحد من تراكم أعمال المحاكم» يوم 19 شتنبر 2022؛
- ندوة حول موضوع «إعادة تشكيل مساحة المحاكم - معالجة التحولات الأساسية في تخطيط وتصميم دار القضاء» بتاريخ 20 شتنبر 2022؛
- ندوة حول موضوع «تهديدات المعلومات المضللة» بتاريخ 22 شتنبر 2022؛
- ندوة حول موضوع «تقديم أوامر الحماية من العنف الأسري» بتاريخ 27 شتنبر 2022؛
- ندوة حول موضوع «طرق منخفضة التكلفة لزيادة المثول أمام المحاكم» بتاريخ 29 شتنبر 2022؛
- ندوة حول موضوع «سياسات الإجراءات عن بعد» بتاريخ 12 أكتوبر 2022؛

رابعا: العمل الدبلوماسي في مجال العدالة

انسجاماً مع التوجهات العامة للسياسة الخارجية للمملكة الرامية إلى تعزيز علاقات المغرب مع الدول الصديقة والشقيقة من مختلف القارات، ولاسيما دول القارة الأفريقية، واستكشاف آفاق جديدة لتطويرها وتنويع مجالاتها، فقد ركز المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 على فتح جسور التعاون مع هذه الدول والسعي لإبرام شراكات واتفاقيات مع المؤسسات المعنية بقطاع العدل والقضاء بها، وذلك بما يسمح بثمين برامج التعاون الدولي القائمة معها، وخلق آليات جديدة لتطوير هذه البرامج والرفع من نجاعتها.

وفي هذا الإطار فقد لعبت مؤسسة الرئاسة المنتدبة دوراً محورياً في تأطير هذا التوجه الاستراتيجي وإعطائه البعد الحقيقي، وهو ما تجلّى في الحرص الشخصي للرئيس المنتدب على استقبال كل الوفود الأجنبية العاملة في مجال العدل والقضاء، التي زارت المملكة خلال سنة 2022، وإجراء مشاورات ولقاءات مباشرة معها أسفرت عن نتائج ومخرجات مهمة، تعمل اللجان التقنية على أجزائها.

1. استقبال الوفود الأجنبية:

خلال سنة 2022 زار المملكة عدد من الشخصيات والوفود الأجنبية العاملة في مجال العدل والقضاء، منهم وزراء ورؤساء المجالس العليا للقضاء، ومدعون عامون. وقد استقبلهم الرئيس المنتدب، وبحث معهم آفاق التعاون والشراكة، ويتعلق الأمر بما يلي:

أ. استقبال وفد عن المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان بليبيا:

بتاريخ 28 فبراير 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد عمر حمد عطية الله صالح، رئيس المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان بليبيا والوفد المرافق له.

اللقاء كان مناسبة استعرض خلاله الرئيس المنتدب منجزات المملكة في مجال تعزيز حقوق الإنسان في ضوء دستور 2011، ومجهودات السلطة القضائية ببلادنا ودورها في حماية حقوق وحريات المواطنين، وتعزيز دولة القانون، مؤكداً على انفتاح المجلس لتعزيز الشراكة والتعاون مع الأشقاء في ليبيا للاستفادة من التجربة المغربية.

ب. استقبال رئيس القضاء بجمهورية السودان:

بتاريخ 28 فبراير 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد عبد العزيز فتح الرحمن عابدين، رئيس القضاء بجمهورية السودان والوفد المرافق له.

وخلال هذا اللقاء عبر الطرفان عن ارتياحهما لجودة العلاقات القائمة بين البلدين، لاسيما في مجال العدالة والقضاء، والتي يعكسها تبادل الزيارات بشكل منتظم لمسؤولي السلطة القضائية بالبلدين بغاية نقل الخبرات والاستفادة من التجارب والممارسات الفضلى.



ج. استقبال رئيسة المحكمة العليا بجمهورية النمسا:

بتاريخ 20 مارس 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيدة Elizabeth LOVREK رئيسة المحكمة العليا بجمهورية النمسا التي قامت بزيارة لبلادنا رفقة وفد قضائي هام.

هذا اللقاء، الذي كان الأول من نوعه مع وفد نمساوي رفيع المستوى، انصب على بحث آليات التعاون والشراكة وتعزيز العلاقات مع المحكمة العليا بجمهورية النمسا، كما شكل مناسبة لعرض التجربتين المغربية والنمساوية على مستوى مميزات النظامين القضائيين، واستقلال السلطة القضائية.

وقد تُوِّجَ هذا اللقاء بالتوقيع على مذكرة تفاهم بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمحكمة العليا بجمهورية النمسا، نصت على تعزيز التعاون وتبادل التجارب والخبرات، وتبادل الوفود والزيارات، وتنظيم أنشطة مشتركة في كل ما يهم الشأن القضائي والحقوق في البلدين.



د. استقبال وزير العدل بجمهورية العراق:

بتاريخ 23 مارس 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد سالار عبد الستار محمد حسين، وزير العدل بجمهورية العراق والوفد المرافق له.

اللقاء كان مناسبة قدم خلاله السيد الرئيس المنتدب لضيافته شروحات حول النظام القضائي المغربي وخصائصه، وكذا الإصلاحات العميقة التي دشنتها المملكة تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك نصره الله، والتي همت مختلف مجالات العدالة، وتعزيز منظومة حقوق الانسان وتقوية دولة المؤسسات.



هـ. استقبال رئيسة مكتب مجلس أوروبا بالمغرب:

بتاريخ 24 مارس 2022، استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس السيدة Carmen MORTE GOMEZ، وذلك على إثر تعيينها رئيسة لمكتب مجلس أوروبا بالمغرب.

- اللقاء كان فرصة لتدارس مجموعة من الأنشطة التي يدعمها مجلس أوروبا ومن أهمها:
- مشروع تقييم النظام القضائي المغربي المنظم من طرف اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة (CEPEJ) مع محكمة النقض؛
- الدعم التقني للمساهمة في إعداد استراتيجية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- اتفاقية الجوار المبرمة بين مجلس أوروبا والمملكة المغربية.

و. استقبال وزير العدل بدولة قطر:

بتاريخ 11 أبريل 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد مسعود بن محمد العامري، وزير العدل بدولة قطر والوفد المرافق له، والذي قام بزيارة عمل للمملكة.

اللقاء كان مناسبة عبر خلاله الطرفان عن تثمينهما لمستوى التعاون القضائي القائم بين البلدين، معربين عن رغبتهما في تعزيزه وتطويره ليرقي لتطلعات قائدي البلدين.



ز.استقبال المفتش العام للإدارة القضائية والسجون بالجمهورية الإسلامية الموريتانية:

بتاريخ 16 ماي 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد جمال ولد آكاظ، المفتش العام للإدارة القضائية والسجون بوزارة العدل بالجمهورية الإسلامية الموريتانية رفقة الوفد المرافق له.

خلال هذا اللقاء قدم السيد الرئيس المنتدب شروحات لضييفه حول خصوصية التفيتش القضائي بالمملكة، والإطار القانوني المنظم له في ظل الاستقلال المؤسسي للسلطة القضائية، كما قدم توضيحات عن مهام واختصاصات المفتشية العامة للشؤون القضائية، ومجالات عملها.



ح.استقبال رئيسة المجلس الأعلى للعدالة البلجيكي:

في إطار عقد التوأمة الموقع بتاريخ 02 ماي 2019 بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمجلس الأعلى للقضاء البلجيكي، استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس، السيدة Lucia Dreser رئيسة المجلس الأعلى للعدالة البلجيكي والوفد المرافق لها بتاريخ 19 ماي 2022 .

اللقاء كان مناسبة للإعلان عن استئناف عقد التوأمة المشار إليه أعلاه، والذي توقف تنفيذه لأسباب تعود لتداعيات جائحة كورونا. وفي هذا الإطار تم استعراض البرامج التي تم تنفيذها، وكذا المشاريع المتوقفة، حيث تم الاتفاق على برمجتها وتنفيذها خلال هذه السنة.

الجدير بالذكر أن عقد التوأمة الموقع بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمجلس الأعلى للقضاء البلجيكي يهدف إلى مواكبة ودعم مسلسل الإصلاحات التي تعرفها منظومة العدالة بالمغرب، وتعزيز ودعم قدرات المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ودعم استقلال السلطة القضائية بالمغرب، من خلال تعزيز الكفاءات القضائية، والانفتاح على الممارسات القضائية الفضلى.



ط.استقبال وفد من المدعين العامين بالولايات المتحدة الأمريكية:

بتاريخ 23 ماي 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس وفداً من المدعين العامين من الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد شكل هذا اللقاء مناسبة للتطلع نحو تعزيز العلاقات بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية بالمغرب، والمؤسسات القضائية في الولايات المتحدة الأمريكية، في مختلف المجالات التي تهم الشأن القضائي، وكذا تبادل الزيارات، للاستفادة من التجارب الفضلى في مجال العدالة.



ي.استقبال وزير العدل بجمهورية جيبوتي:

بتاريخ 23 ماي 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد علي حسن باهدو وزير العدل ومصلحة السجون المكلف بحقوق الإنسان بجمهورية جيبوتي والوفد المرافق له، والذي كان في زيارة عمل للمملكة.

اللقاء كان مناسبة قدم خلاله السيد الرئيس المنتدب لضييفه لمحة عن منجزات المملكة في مجال حقوق الانسان وتعزيز استقلال السلطة القضائية، في ضوء دستور 2011، مبرزاً جهود السلطة القضائية ببلادنا ودورها في حماية حقوق وحرريات المواطنين، وتعزيز دولة القانون، مؤكداً على انفتاح المجلس لتعزيز الشراكة والتعاون مع الأشقاء في جيبوتي للاستفادة من التجربة المغربية.



ك.استقبال النائب العام بجمهورية السودان:

بتاريخ 20 يونيو 2022، استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد خليفة أحمد خليفة، النائب العام بجمهورية السودان، الذي كان يقوم بزيارة عمل لبلادنا.

اللقاء شكل فرصة لتقييم مستوى التعاون والشراكة بين الطرفين في مجال العدالة، واستكشاف مجالات أخرى لهذا التعاون، ولاسيما في مجال التحديث والرقمنة، وتكوين وتأهيل الموارد البشرية، والرفع من النجاعة القضائية.



ل.استقبال وزير العدل اليمني:

بتاريخ 24 أكتوبر 2022، استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس السيد بدر العارضة، وزير العدل بجمهورية اليمن، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة وتعزيز روابط التعاون والشراكة بين البلدين.

خلال هذا اللقاء أعرب الطرفان عن ارتياحهما لمستوى التعاون القضائي بين المملكة المغربية والجمهورية اليمنية، مؤكدين حرصهما على تعزيزه بما يخدم مصالح العدالة بالبلدين.



م.استقبال رئيس المجلس الأعلى للقضاء بجمهورية غينيا بيساو:

بتاريخ 28 أكتوبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس، السيد José Pedro sambu، رئيس محكمة العدل العليا، رئيس المجلس الأعلى للقضاء بجمهورية غينيا بيساو، الذي قام بزيارة عمل للمملكة على رأس وفد قضائي رفيع المستوى.

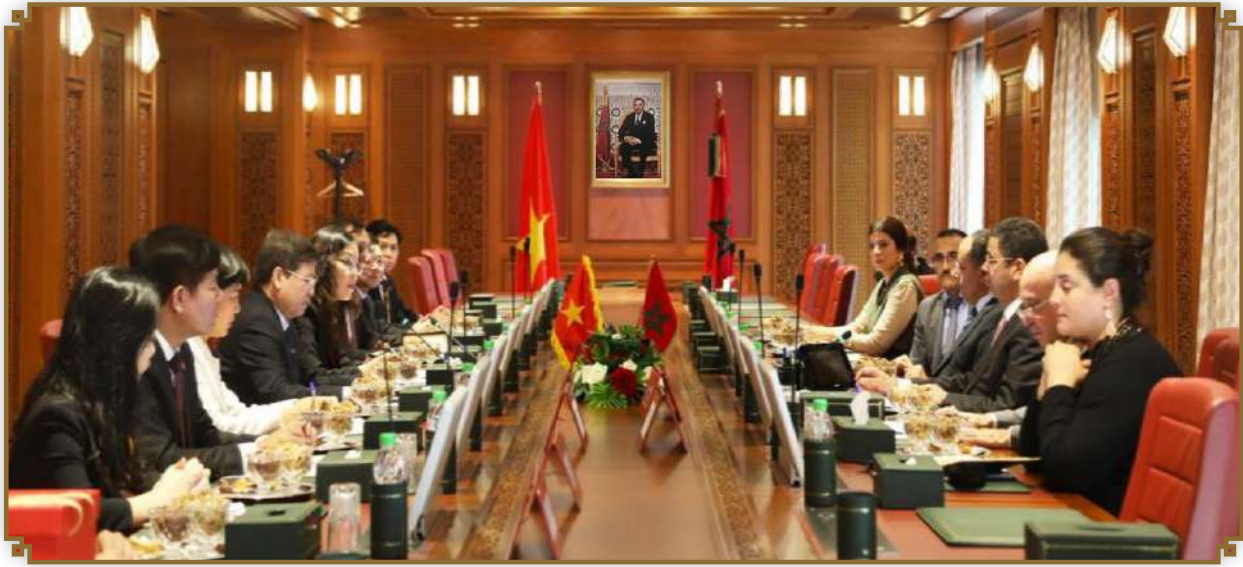
خلال هذا اللقاء قدم السيد الرئيس المنتدب لضيافته شروحات حول النظام القضائي المغربي وخصوصيته، ومجالات عمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ومخططة الاستراتيجية، معرباً عن أمله لتطوير علاقات التعاون مع المجلس الأعلى للقضاء بجمهورية غينيا بيساو بما يعزز علاقات التعاون القائمة بين البلدين.



ن.استقبال النائب العام لجمهورية الفيتنام الاشتراكية:

بتاريخ 21 نونبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس، السيد السيد Le Minh Tri الذي قام بزيارة عمل للمملكة خلال الفترة الممتدة ما بين 20 و25 نونبر 2022.

خلال هذا اللقاء أجرى الجانبان مباحثات انصبت حول سبل تعزيز التعاون بين النظامين القضائيين بالمملكة المغربية وجمهورية الفيتنام، وتبادل التجارب والخبرات في المجالات ذات الاهتمام المشترك.



س.استقبال وفد عن محكمة النقض التركية:

بتاريخ 01 دجنبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، بمقر المجلس، وفداً قضائياً رفيع المستوى برئاسة السيد Mehmet AKARCA الرئيس الأول لمحكمة التمييز التركية، والسيد Bekir SAHIN المدعي العام لدى نفس المحكمة، وذلك في إطار زيارة عمل قاما بها إلى بلادنا.

وتناولت المحادثات تشخيصاً لواقع التعاون القضائي بين المؤسسات القضائية بالبلدين، وبحث سبل تطويره، والاستفادة من الخبرات القضائية، كما شملت التعرف على التطورات التي عرفها النظام القضائي المغربي منذ تأسيس السلطة القضائية بالمملكة، وما حققته من إنجازات دستورية وقانونية هامة، تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية.

وقد تم الاتفاق على تفعيل اتفاقيات التعاون بين محكمتي النقض المغربية والتركية، ولا سيما في مجال التكوين وتبادل الخبرات.



ع.استقبال وكالة وزارة العدل بجمهورية السودان:

بتاريخ 14 دجنبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس السيدة هويدا علي عوض الكريم علي، وكيالة وزارة العدل بجمهورية السودان والوفد المرافق لها، والتي كانت تقوم بزيارة عمل للمملكة.

خلال هذا اللقاء عبرت السيد وكيالة وزارة العدل السودانية عن إعجابها بالتجربة المغربية في مجال استقلال السلطة القضائية وإصلاح منظومة العدالة، مؤكدة أن العدالة بالسودان تمر بمرحلة انتقالية، وأنهم يرغبون في الاستفادة من التجربة المغربية، ويحتاجون إلى دعم المملكة في هذا المجال، وفق خطة سيقترحونها.



ف. استقبال السيد رئيس النيابة العامة بكينيا

بتاريخ 15 دجنبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية السيد نور الدين محمد حاجي رئيس النيابة العامة بجمهورية كينيا والوفد المرافق له، الذي قام بزيارة عمل للمملكة.

خلال هذا اللقاء استعرض السيد الرئيس المنتدب مسار الاستقلال المؤسسي للسلطة القضائية ببلادنا والذي أفضى إلى إحداث المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة سنة 2017، مقدماً لضيفه شروحات حول اختصاصات المؤسستين المذكورتين ومجالات عملهما.



ص. استقبال ممثلة منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة اليونيسف بالمغرب:

بتاريخ 06 يوليوز 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس، السيدة Speciose HAKIZIMANA، ممثلة منظمة اليونيسف (UNICEF) بالمغرب. وقد شكلت هذه الزيارة فرصة لتدارس مجموعة من الأنشطة والبرامج المشتركة التي تجمع المجلس الأعلى للسلطة القضائية بمنظمة اليونيسف وكذا الآفاق المستقبلية بين المؤسستين.

ق. استقبال المديرية التنفيذية للجمعية الدولية للنساء القاضيات:

بتاريخ 06 أكتوبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس، السيدة Christie R. Jones المديرية التنفيذية للجمعية الدولية للنساء القاضيات. وقد جاء هذا اللقاء في إطار الإعداد للمؤتمر الدولي للجمعية الدولية للنساء القاضيات (ومقرها بواشنطن)، الذي سينظم خلال الفترة من 10 إلى 14 ماي 2023، بمدينة مراكش.



ر.استقبال اللجنة التقنية لمنظمة الاتحاد الإفريقي:

بتاريخ 21 نونبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائي بمقر المجلس أعضاء اللجنة التقنية لمنظمة الاتحاد الإفريقي التي تشرف عليها المحكمة الإدارية للاتحاد الإفريقي برئاسة السيد Sylvester Salufu Mainga، رئيس المحكمة الإدارية للاتحاد الإفريقي.

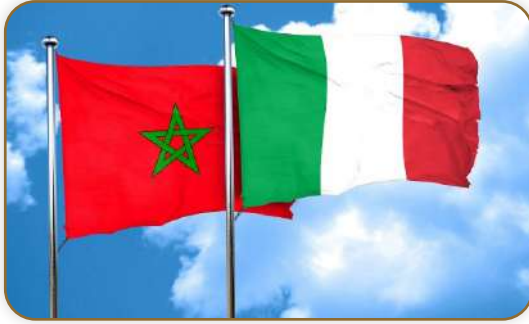
هذا الاستقبال جاء في مستهل خلوة اللجنة التقنية لمنظمة الاتحاد الإفريقي، التي احتضنتها بلادنا، باعتبارها عضواً في المحكمة المذكورة، وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين 21 نونبر و2 دجنبر 2022، لإعداد القانون الأساسي ونظام الإجراءات الخاص بهذه الهيئة القضائية التابعة للاتحاد الإفريقي.



2. استقبال بعض ممثلي السلك الدبلوماسي المعتمدين بالمغرب:

خلال سنة 2022 استقبل الرئيس المنتدب بعض السفراء الأجانب المعتمدين بالرباط، وانصبت اللقاءات معهم حول تعزيز سبل التعاون القضائي وتطويره بما يسمح بالاستفادة من التجارب والممارسات الفضلى. وفي هذا الإطار استقبل الرئيس المنتدب كلاً من:

أ. استقبال سفير الجمهورية الإيطالية بالرباط:



في إطار تعزيز علاقات التعاون القائمة بين المملكة المغربية والجمهورية الإيطالية في مجال العدالة، استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية يوم 27 يناير 2022 السيد Armando Barucco سفير الجمهورية الإيطالية بالرباط، الذي كان مرفوقاً بقاضي الاتصال الإيطالي بالمغرب، والسيد المستشار الثقافي بالسفارة.

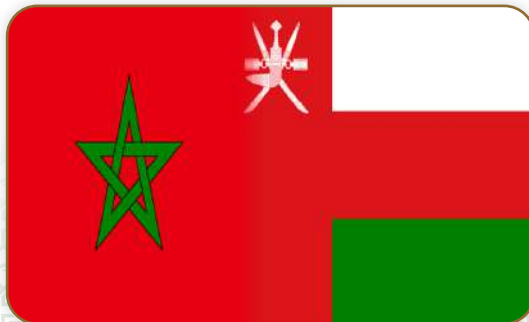
اللقاء كان مناسبة لاستعراض نتائج التعاون بين الدولتين في مجال العدالة، وسبل تعزيزه ليشمل قضايا أخرى ذات الاهتمام المشترك.

ب. استقبال سفير الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط:



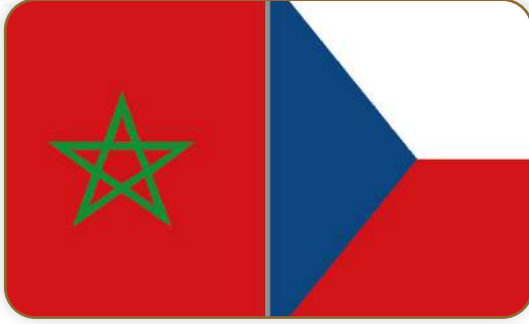
بتاريخ 03 فبراير 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية سفير الجمهورية الإسلامية الموريتانية المعتمد بالرباط السيد محمد حناني، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة وتعزيز روابط التعاون والشراكة بين البلدين.

ج. استقبال سفير سلطنة عُمان بالرباط:



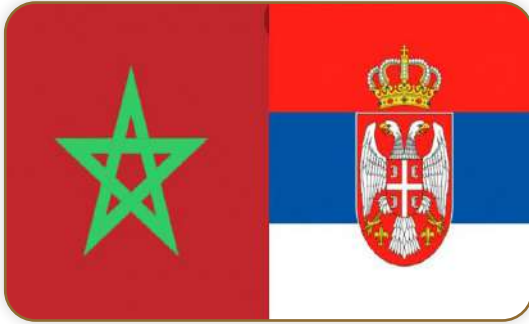
بتاريخ 02 مارس 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية سفير سلطنة عُمان المعتمد بالرباط الشيخ سعيد بن محمد بن علي البرعمي، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة وتعزيز علاقات التعاون القائمة بين البلدين في مجال العدالة.

د.استقبال سفير جمهورية التشيك بالرباط:



بتاريخ 02 مارس 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية سفير جمهورية التشيك المعتمد بالرباط السيد Ladislav Skerik، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة.

ه.استقبال سفير جمهورية صربيا بالرباط:



بتاريخ 02 مارس 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية سفير جمهورية صربيا المعتمد بالرباط السيد Ivan Bauer، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة، والبحث عن مجالات جديدة للتعاون بين الطرفين في مجال العدالة.

و.استقبال سفير جمهورية كوريا الجنوبية بالرباط:



بتاريخ 02 مارس 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية سفير جمهورية كوريا الجنوبية المعتمد بالرباط السيد Keeyong CHUNG، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة، وتعزيز علاقات التعاون بين الطرفين.

ز.استقبال سفيرة الاتحاد الأوروبي بالرباط:



بتاريخ 07 يوليوز 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس سفيرة الاتحاد الأوروبي المعتمدة بالرباط السيدة Patricia LLOMBART CUSSAC.

خلال هذا اللقاء تمت مناقشة سبل تعزيز علاقات التعاون بين المغرب والاتحاد الأوروبي في مجال دعم مشروع إصلاح منظومة العدالة.

ح.استقبال سفير جمهورية الغابون بالرباط:



بتاريخ 14 نونبر 2022 استقبل الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بمقر المجلس السيد Sylver Aboubakar Minko-Mi-Neseme سفير جمهورية الغابون المعتمد بالرباط، وذلك في إطار زيارة ود ومجاملة وتعزيز روابط التعاون والشراكة بين البلدين.

خلال هذا اللقاء عبر الطرفان عن رغبتهما في تطوير وتوسيع التعاون القائم بين البلدين ليشمل المجال القضائي وذلك من أجل تقاسم التجارب والخبرات.

المحور العاشر :

التواصل والتفاعل مع الجمعيات المهنية والهيئات
والمنظمات والمؤسسات الوطنية

يحظى عمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية باهتمام بالغ ومتابعة خاصة من لدن المهنيين في منظومة العدالة وكل الفاعلين والمتدخلين، على اعتبار أن مشروع الإصلاح الذي يساهم المجلس في تنزيله أصبح شأناً مجتمعياً، ومشروعاً استراتيجياً يتقاطع مع عدد من المشاريع الاستراتيجية الأخرى التي أطلقتها المملكة خلال السنوات الأخيرة تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة نصره الله.

ومن أجل ضمان نقل المعلومة الصحيحة بشأن عمل المجلس ومبادراته ومنجزاته وبرامجه المستقبلية، وتفعيلاً لمخططة الاستراتيجية بهذا الخصوص، فقد واصل المجلس خلال سنة 2022 تنزيل استراتيجيته في مجال التواصل سواء مع القضاة وجمعياتهم المهنية، أو مع مختلف الفاعلين في المنظومة، وكذا هيئات المجتمع المدني المهتمة بشأن العدالة.

استراتيجية تقوم على الانفتاح ودعم جسور التعاون مع كل هذه المكونات. والتفاعل الإيجابي مع كل الاقتراحات والآراء المقدمة من طرفها، والتي تصب في اتجاه تجويد وتطوير الممارسة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن المجلس كان حريصاً على المشاركة بفعالية في عدد من اللقاءات والندوات التي نظمتها الهيئات المهنية والفعاليات الجمعوية، والتي ناقشت من خلالها عدداً من المواضيع المرتبطة بشؤون العدالة، والتي تدخل ضمن اهتمامات المجلس أو اختصاصاته.

أولاً: التواصل المؤسسي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

يكتسي التواصل المؤسسي أهمية بالغة في الارتقاء بعمل أي مؤسسة أو إدارة، باعتباره آلية لترسيخ مصداقيتها وفعاليتها وشفافيتها، ووسيلة لتحسين صورتها وسمعتها أمام المنتسبين إليها وكذا في محيطها الخارجي.

ويرتكز التواصل المؤسسي على مبادئ أساسية، أهمها إرساء علاقات تعاون حقيقية مع المخاطبين، وضمان حق هؤلاء في الاطلاع على أنشطة المؤسسة وبرامج عملها ومنجزاتها، والتفاعل الإيجابي مع ما يبذونه من ملاحظات واقتراحات وآراء وجهمة.

وبناء على هذه المبادئ والمرتكزات، واصل المجلس خلال سنة 2022 وتنزيل استراتيجيته في مجال التواصل المؤسسي سواء مع القضاة وجمعياتهم المهنية، أو مع الرأي العام بمختلف مشاهيره.

1. مواصلة تطوير الموقع الإلكتروني للمجلس www.cspj.ma

اعتباراً للدور المهم الذي أصبحت تلعبه وسائل التواصل الرقمي في مجال نشر المعلومة، ونظراً للإقبال المتزايد على هذه الوسيلة من لدن كل فئات المجتمع وأطيافه، وحرصاً على إرساء تواصل رقمي متجدد، تتوفر فيه كل مقومات الشفافية والحكمة والنجاعة، فقد أولى المجلس عناية بالغة لتطوير موقعه الإلكتروني وتحديثه باعتباره النافذة الرقمية التي يطل بها على زواره، وعلى مختلف الفاعلين المؤسسيين في منظومة العدالة، وكذا المهتمين بشؤون العدالة ببلادنا.

ومن أجل الاستجابة للحاجيات المتزايدة المعبر عنها من طرف القضاة وعموم الزوار، فقد تم تحديث الموقع بشكل أصبح معه يتوفر على واجهة رئيسية خاصة بولوج العموم، وأخرى فرعية خاصة بولوج السادة القضاة توفر لهم إمكانية الاستفادة من بعض الخدمات عن بعد، مثل الحصول على شهادة الأجر، وتحميل البلاغات والدوريات. كما تمت ترجمة واجهات الموقع إلى اللغات الفرنسية والانجليزية والاسبانية.



2. التواصل مع الجمعيات المهنية للقضاة:

تعد الجمعيات المهنية للقضاة شريكاً في تنزيل عدد من الاوراش والبرامج التي يشتغل عليها المجلس الأعلى للسلطة القضائية، لاسيما فيما يتعلق بالدفاع عن استقلال السلطة القضائية وتعزيز منظومة تخليقها، وكذا الرفع من مستوى الثقة فيها.

وحرصاً على تثمين المكتسبات التي تحققت خلال سنة 2021 فيما يتعلق بتعزيز التواصل مع الجمعيات المهنية للقضاة، قام المجلس خلال سنة 2022 بعدد من الخطوات التي كان لها الأثر

الإيجابي على تحسين وتأطير العلاقة مع الجمعيات المهنية للقضاة بما يسهم في تنزيل أهداف وغايات المخطط الاستراتيجي للمجلس.

وفي هذا السياق، فإن الانفتاح على الجمعيات المهنية للقضاة ارتكز على منطق مؤسساتي قوامه الانصات المتبادل والتفاعل الإيجابي، مع مراعاة مبدأ الاستقلال الذي يحكم المجلس والجمعيات المهنية للقضاة، وذلك كل حسب موقعه ودوره.

ولهذه الغاية أحدث المجلس لجنة موضوعاتية تُعنى بالتواصل مع الجمعيات المهنية للقضاة، كما خصص محوراً بأكمله في مخططة الاستراتيجية للجمعيات المهنية، وتحديدًا المحور الرابع المتعلق بـ «دعم وتأطير الجمعيات المهنية للقضاة»، ضمن التوجه الاستراتيجي الأول المتعلق بتأهيل القدرات المؤسسية للمجلس.

وقد عملت اللجنة الموضوعاتية المشار إليها أعلاه خلال سنة 2022 على وضع تصور واضح لعلاقة المجلس بالجمعيات المهنية للقضاة، قائم على تفعيل عدد من الإجراءات الرامية في مجملها إلى الاهتمام بالجمعيات المهنية والحوار والتشاور معها في القضايا التي تهم منظومة العدالة وتأسيس شراكات اجتماعية وثقافية وتواصلية، وفتح قنوات للحوار والتواصل معها، ودعوتها للانخراط في الدينامية التي دشنها المجلس في مجال إصلاح القضاء.

وفي هذا الإطار، عقدت اللجنة الموضوعاتية عدداً من الاجتماعات مع مختلف الجمعيات المهنية للقضاة، خُصصت لتقييم ظروف تنظيم الانتخابات المهنية للقضاة التي جرت خلال شهر أكتوبر من سنة 2021، وإجراء تقييم شامل للعمل الجمعوي المهني بالنسبة للقضاة، ورصد مكان القوة والخلل فيه. كما طلبت اللجنة من الجمعيات المهنية موافاتها بتصوراتها ومساهماتها حول علاقاتها بالمجلس، وكذا أورش ومواضيع الشراكة الممكنة وكذا آليات ووسائل العمل بين الطرفين.

وكان من أهم مخرجات هذه اللقاءات هو وضع مشروع ميثاق أخلاقي بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والجمعيات المهنية للقضاة.

وجاءت المساهمات لتعكس الروح الإيجابية التي أبانت عنها الجمعيات المهنية للانخراط ومواكبة توجهات وتوصيات المجلس والمساهمة في تنزيلها، بالإضافة إلى تطلعاتها إلى إرساء أسس علاقات متينة مع المجلس قوامها التعاون والشراكة.

وقد تم استثمار خلاصات هذه التصورات والمقترحات لإعداد وثائق التأسيس الفعلي لهذه المرحلة الجديدة من العلاقة بين الطرفين، ووضع إطار اتفاقي يحكم هذه الشراكة ويحدد مجالاتها وكذا التزامات كل طرف.

وبناء عليه، بلورت اللجنة الموضوعاتية ورقة مرجعية تحدد ضوابط والتزامات الطرفين، كما أعدت مشروع وثيقة شراكة لتنزيل مضامين الورقة المرجعية، على أساس أن يتم توقيعها بين المجلس والجمعيات المهنية للقضاة. وهي وثيقة تحدد أشكال التعاون ومجالاته والتزامات الطرفين، وآليات التنسيق والتتبع والتنفيذ.

ويأمل المجلس أن تتم المصادقة على تلك الوثيقة خلال سنة 2023، بعد تعميق النقاش بشأنها مع مختلف الجمعيات المهنية، وتجويد مضامينها بمزيد من الاقتراحات والتصورات العملية.

3. التواصل مع الرأي العام بمناسبة المعرض الدولي للنشر والكتاب:



في إطار تنزيل أهداف مخططة الاستراتيجية-2021-2026، وتحديد الإجراءات الهادفة إلى الانفتاح على المواطنين والمتقاضين، والتواصل مع الرأي العام، ومع القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية وفعاليات المجتمع المدني، شارك المجلس الأعلى للسلطة القضائية في الدورة 27 للمعرض الدولي للنشر والكتاب، الذي نُظم بالرباط خلال الفترة الممتدة من 02 إلى 12 يونيو 2022، تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.



وقد كانت مشاركة المجلس في هذه الدورة مناسبة للتواصل مع زوار المعرض من الطلبة والباحثين ورجال القانون وعموم الرأي العام حول المخطط الاستراتيجي للمجلس، والمجهودات التي يبذلها لتعزيز استقلال السلطة القضائية وتخليق منظومة القضاء، والمساهمة في إصلاح منظومة العدالة ببلادنا.



وفي هذا السياق نُظمت بالرواق الخاص بالمجلس لقاءات تواصلية وندوات أطرها أعضاء ومسؤولون بالمجلس، وقضاة من محكمة النقض ومن مختلف محاكم الموضوع.

كما كانت هذه المشاركة فرصة لعرض إصدارات المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ومنشورات محكمة النقض، وبعض مؤلفات القضاة.

وتضمن الرواق أيضاً جناحاً لنموذج متحف لحفظ الذاكرة القضائية، تم من خلاله عرض وثائق وصور ووسائل لوجيستكية، تعكس جانباً من تاريخ القضاء بالمملكة المغربية.

ثانياً: الشراكة مع الهيئات والمؤسسات الوطنية

يسعى المجلس الأعلى للسلطة القضائية إلى تعزيز شراكاته مع الهيئات الحكومية والمؤسسات الوطنية الشريكة التي يتقاطع مجال عملها مع عمل السلطة القضائية، أو يحتاج عملها إلى التعاون والتنسيق معها تفعيلاً للمبدأ الدستوري المتعلق بالتعاون بين السلط.

وفي هذا الإطار، قام المجلس خلال سنة 2022 بعدد من المبادرات التي تصب في هذا الاتجاه، نوردتها كما يلي:

1. الشراكة مع مجلس المنافسة



يُعتبر مجلس المنافسة من هيئات الحكامة المنصوص عليها في دستور المملكة، وتتمثل مهمته حسب الفصل 166 من الدستور في تنظيم منافسة حرة ومشروعة بضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات الاقتصادية، خاصة من خلال تحليل وضبط وضعية المنافسة في الأسواق، ومراقبة

الممارسات المنافسة لها والممارسات التجارية غير المشروعة وعمليات التركيز الاقتصادي والاحتكار.

وبحكم الاختصاصات الموكولة لهذه المؤسسة في مجال ضبط المنافسة في إطار القوانين المنظمة لها، ولاسيما قانون حرية الأسعار والمنافسة، وقانون حماية المستهلك، فقد سعى المجلس إلى تعزيز شراكته معها بما يُسهم في حسن تطبيق وتنزيل القانونين المذكورين من طرف القضاة المكلفين بالبت في هذا النوع من القضايا، وذلك من خلال تبادل الخبرات وتنظيم ورشات تكوينية مشتركة.

وفي هذا السياق، وعلى إثر اللقاء الذي جمع السيد الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بالسيد رئيس مجلس المنافسة بمقر المجلس بتاريخ 21 مارس 2022، تقرر إبرام شراكة بين الطرفين، تهدف إلى تبادل المعارف والخبرات، وربط جسور التعاون في المجالات ذات الاهتمام

المشارك من خلال تنظيم لقاءات علمية ودورات تكوينية تهدف إلى توسيع مدارك القضاة، وتمكينهم من الإلمام بتطبيقات قانون المنافسة، وتحسين معارفهم بجزئياته وتفصيله، بما يسهم في تطوير الأداء القضائي والتطبيق العادل للقانون. وبناء على ذلك تم تنظيم ورشة عمل تدريبية متخصصة حول موضوع: «تطبيق قانون المنافسة» يومي 6 و 7 يونيو 2022 بمقر المجلس. كما تم تنظيم ورشة تكوينية أخرى في موضوع «دور السلطة القضائية في تطبيق قانون المنافسة» أيام 12 و 13 و 14 أكتوبر 2022، حيث استفاد منها عدد من القضاة العاملين بالمحاكم التجارية والمحاكم العادية المكلفين بالبت في المنازعات المرتبطة بمجال المنافسة وحقوق المستهلك.

2. الشراكة مع المجلس الأعلى للحسابات:



طبقاً للفصل 147 من الدستور، يُعتبر المجلس الأعلى للحسابات الهيئة العليا لمراقبة المالية العمومية بالمملكة، ويعمل على تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحوكمة الجيدة والشفافية والمحاسبة، كما يتولى مهمة مراقبة وتتبع التصريح بالممتلكات.

وبحكم الأهداف المشتركة بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمجلس الأعلى للحسابات فيما يتعلق بتعزيز النزاهة والشفافية وتخليق الحياة العامة ومحاربة كل أشكال الفساد، فقد وقّع الطرفان خلال سنة 2021 مذكرة تعاون نصت على إحداث لجنة مشتركة تتكون من قضاة، تجتمع دورياً لتدارس سبل التعاون والتنسيق وتنفيذ البرامج المشتركة؛

ولهذه الغاية عُقد اجتماعان تنسيقيان، الأول بتاريخ فاتح فبراير 2022، والثاني بتاريخ 17 أكتوبر 2022، خُصص الاجتماع الأول لعرض ومناقشة الأنشطة والأوراش المقترحة لتنظيمها في إطار المذكرة المشار إليها أعلاه، فيما خُصص الاجتماع الثاني لاستعراض خلاصات وتوصيات التقرير الأول حول أقسام الجرائم المالية، وعرض الحاجيات التكوينية والمواضيع التفصيلية للندوات والحلقات الدراسية وسلسلة الدورات التكوينية ذات الصلة بموضوع مذكرة التعاون وكان وزمان انعقادها والمكلفين بتأطيرها، فضلاً عن مناقشة محاور الدليل المشترك حول البحث والتحقيق والمحاكمة في جرائم الأموال، الذي ستصدره الأطراف الموقعة على مذكرة التعاون، والهادف إلى مأسسة العمل وتوحيد العمل القضائي في مثل هذه الجرائم.

وفي هذا الإطار تم الاتفاق على تقسيم محاور هذا الدليل بين أطراف المذكرة، وذلك بتولي المجلس الأعلى للسلطة القضائية الشق المتعلق بالتحقيق والمحاكمة، على أن يتم التنسيق فيما

بين رئاسة النيابة العامة والمجلس الأعلى للحسابات فيما يخص الشق المتعلق بالبحث التمهيدي والمتابعة وتقارير المراقبة.

3. التعاون مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج:



في إطار الحرص المشترك على تطوير وتدعيم علاقات التعاون وتبادل الخبرات بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، استقبل المجلس الأعلى للسلطة القضائية يوم 26 ماي 2022 الأطر المتدربون بالأكاديمية المغربية للدراسات الدبلوماسية التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، فوج 2021، والمكون من 20 مستشاراً و37 كاتباً للشؤون الخارجية.

الزيارة كانت مناسبة تعرّف خلالها الأطر المتدربون على المجلس الأعلى للسلطة القضائية واختصاصاته ومخططه الاستراتيجي، ومجالات التعاون والشراكة التي تربطه بوزارة الشؤون الخارجية.

4. التعاون مع جمعية هيئات المحامين بالمغرب:



نظمت جمعية هيئات المحامين بالمغرب مؤتمرها الواحد والثلاثون بمدينة الداخلة أيام 24 و25 و26 نونبر 2022.

واعتباراً للشراكة المتميزة التي تجمع المجلس الأعلى للسلطة القضائية وجمعية هيئات المحامين بالمغرب، فقد حضر المجلس أشغال هذا المؤتمر، حيث شارك السيد الرئيس المنتدب في فعاليات الجلسة الافتتاحية للمؤتمر بكلمة تأطيرية دعا من خلالها السادة المحامين إلى اغتنام

فرصة هذا المؤتمر لإجراء تقييم حقيقي وموضوعي لواقع مهنة المحاماة بالمغرب، ومناقشة مختلف التحديات والإكراهات التي تواجهها، والمساهمة في ورش إصلاح منظومة العدالة.

ثالثاً: التفاعل مع هيئات المجتمع المدني

بالإضافة إلى التعاون مع الهيئات والمؤسسات الوطنية الرسمية، فإن المجلس الأعلى للسلطة القضائية يسعى إلى تعزيز علاقات التعاون مع هيئات المجتمع المدني الفاعلة في مجال العدالة وحقوق الإنسان، وذلك من خلال المشاركة في الندوات واللقاءات العلمية التي تنظمها هذه الهيئات، والتي تكون مناسبة للمجلس للتعريف ببرامج عمله والأوراش التي يشتغل عليها، والاستماع لملاحظات ومقترحات الجمعيات لتجويد وتطوير الممارسة.

وفي هذا السياق شارك المجلس خلال سنة 2022 في العديد من اللقاءات والندوات العلمية، منها على وجه الخصوص:

- ندوة وطنية نظمها جمعية عدالة من أجل الحق في محاكمة عادلة بتاريخ 16 أبريل



2022، حول موضوع «المنظومة الجنائية المغربية بين خيارات الإصلاح وتطلعات الفاعلين، العقوبات البديلة نموذجاً». وقد كانت هذه الندوة مناسبة لاستعراض خيارات الإصلاح في النظام الجنائي المغربي وطرح إشكاليات وتحديات الاستعمال المفرط للعقوبات القصيرة المدة، فضلاً عن تقييم دور العقوبات البديلة في التخفيف من أزمة الجنوح البسيط، واكتظاظ المؤسسات السجنية.



- ندوة وطنية نظمها هيئة المحامين بمكناس يومي 23 و24 يونيو 2022 حول موضوع «المحاماة وحق الدفاع في مسودة مشروع قانون المسطرة الجنائية». والتي كانت مناسبة لاستعراض مستجدات مسودة مشروع قانون المسطرة الجنائية في مجال حقوق الدفاع و ضمانات المحاكمة العادلة.

المحور الحادي عشر:
تنفيذ ميزانية المجلس الأعلى للسلطة القضائية
برسم سنة 2022

طبقاً للمادة 62 من القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، يتوفر المجلس على ميزانية خاصة به، وتُسَجَّلُ الاعتمادات المرصودة له في الميزانية العامة للدولة تحت فصل يحمل عنوان « ميزانية المجلس الأعلى للسلطة القضائية ».

تُخَصَّصُ هذه الميزانية لتمويل مشاريع المجلس وأنشطته وبرامجه وتوفير الإمكانات المادية واللوجستكية لضمان تحقيق أولوياته الاستراتيجية، وكذا تعزيز الرأسمال البشري للمجلس وتثمينه.

ويتولى قطب الشؤون المالية والتجهيز بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية تدبير هذه الميزانية وفق قواعد الحكامة والترشيد اللازمين، مع الحرص على ترسيخ النجاعة والفعالية في التدبير المالي والمحاسباتي وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل في هذا المجال.

أولاً: حصيلة تنفيذ ميزانية المجلس برسم سنة 2022

حدد قانون المالية لسنة 2022، الغلاف المالي السنوي الصافي المخصص للمجلس الأعلى للسلطة القضائية في مبلغ 321.851.000 درهم، موزع بين الفصول الميزانية كما يلي:

ميزانية الاستثمار	ميزانية التسيير	
اعتمادات الأداء	فصل الموظفين	فصل المعدات والنفقات المختلفة
78.000.000 درهم	143.681.000 درهم	100.170.000 درهم

وأخذاً بعين الاعتبار مبلغ الالتزامات المرحلة من السنة المالية 2021 إلى السنة المالية 2022، والمتمثل في مبلغ 6.893.931,75 درهم، فقد أصبحت الاعتمادات المالية النهائية الصافية للمجلس والمحددة في مبلغ 328.744.931,75 درهم موزعة كالتالي:

ميزانية الاستثمار	ميزانية التسيير	
اعتمادات الأداء	فصل الموظفين	فصل المعدات والنفقات المختلفة
84.893.931,75 درهم	143.681.000 درهم	100.170.000 درهم

هذا، وقد بلغت الالتزامات المالية برسم سنة 2022 ما مجموعه 196.420.064,61 درهم، أي ما يعادل 60 % من مجموع الاعتمادات المالية المخصصة للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم السنة المالية المذكورة، أما الأداءات فبلغت ما مجموعه 192.081.545,01 درهم.

وقد تم صرف هذه الميزانية حسب الفصول الميزانية على الشكل التالي:

1. ميزانية التسيير:

بلغت الاعتمادات المالية المؤداة برسم ميزانية التسيير ما مجموعه 131.799.151,19 درهم، أي بنسبة 54 % من الاعتمادات المالية المخصصة للميزانية المذكورة، موزعة على الفصول الميزانية التالية:

❖ فصل الموظفين:

بلغت الأداءات الخاصة بفصل الموظفين ما مجموعه 111.527.330,86 درهم، أي بنسبة 78 %، وقد همت بالأساس تعويضات أعضاء المجلس، وأجور ورواتب الأطر والموظفين التابعين له، والمساهمة في أنظمة الاحتياط الاجتماعي والتقاعد.

❖ فصل المعدات والنفقات المختلفة:

حُدِّدَت الاعتمادات المالية الصافية المخصصة للمجلس في إطار هذا الفصل في مبلغ 100.170.000 درهم، نُفذ منها ما مجموعه 20.271.820,33 درهم أي بنسبة 20 %، وقد همت بالأساس تحملات عقارية، ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية، ومصاريف الرسوم والمراسلات البريدية، ومستحقات الماء والكهرباء، واقتناء لوازم المكتب وصيانة العتاد والأثاث المكتبي، ونفقات مرتبطة بالبرامج والعتاد المعلوماتي، ونفقات مرتبطة بحظيرة السيارات، ونفقات مخصصة لتمويل أنشطة التواصل والتعاون والشراكة والتكوين والتدريب والطبع.

2. ميزانية الاستثمار:

بلغت اعتمادات الأداء المرصدة حصرياً للمجلس الأعلى للسلطة القضائية بهذا الفصل ما مجموعه 84.893.931,75 درهم، وذلك بعد الأخذ بعين الاعتبار مبلغ 6.893.931,75 درهم الذي تم ترحيله من السنة المالية 2021 إلى السنة المالية 2022، التزم منها بمبلغ 63.053.658,19 درهم أي بنسبة 74 %، في حين بلغ مجموع الأداءات 60.282.393,82 درهم، أي ما يمثل نسبة 71 % من اعتمادات الأداء، ونسبة 96 % من مجموع الالتزامات.

ثانياً: الإجراءات المواكبة لتدبير الميزانية

حرصاً على حوكمة التدبير الميزانياتي، وتفعيلاً للنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتدبير المالية العمومية، عملت إدارة المجلس على مواكبة تنفيذ ميزانية 2022 بعدد من الإجراءات والتدابير التي تُضفي الشفافية والحكمة على مختلف أوجه الصرف والإنفاق، وتُعزز انخراط إدارة المجلس في المجهود المبذول من طرف الدولة لتحديث وتطوير مناهج التدبير المالي.

1. تدبير الرصيد العقاري للمجلس:

في إطار تدبير الرصيد العقاري للمجلس، تميزت سنة 2022 بمتابعة مسطرة إعادة تخصيص البناية الحالية التي تأوي المقر الحالي للمجلس، علاوة على الشروع في أشغال بناء مركز الأرشفة واللوجستيك.

أ. استكمال مسطرة تخصيص المقر الحالي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية:

تفعيلاً لمقتضيات المادة الخامسة من القانون التنظيمي رقم 100-13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، التي تنص على ضرورة توفير مقر خاص له بالرباط يجسد استقلالية هذه المؤسسة الدستورية، وكذا الإجراء رقم 66 من مخططة الاستراتيجي الرامي إلى توفير مقر لائق له، واصلت إدارة المجلس خلال سنة 2022 إتمام مسطرة إعادة تخصيص البناية الحالية للمجلس بما في ذلك التجهيزات المرتبطة بها لتكون مقراً له.



ب. بناء مركز للأرشيف واللوجستيك:

تنفيذا للإجراء 67 من المخطط الاستراتيجي للمجلس، واصلت إدارة المجلس خلال سنة 2022 إتمام الترتيبات المتعلقة ببناء مركز الأرشيف واللوجستيك، بعد ما أنهت إجراءات اقتناء بقعة أرضية تعود ملكيتها للدولة وإبرام اتفاقية للإشراف المنتدب، تم بموجبها إسناد مهمة إنجاز المشروع إلى «شركة الرباط الجهة للهيئة».

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم الشروع فعليا في أشغال البناء في نهاية شهر يونيو 2022، ولا زال المشروع في مرحلة بناء الأساسات، بعد الانتهاء من عملية الحفر وتأمين وتدعيم الجوار بتقنية الأوتاد الخرسانية.

2. مواكبة تنزيل الاستقلال المالي والإداري للمجلس الأعلى للسلطة القضائية:

تميزت سنة 2022 باتخاذ الخطوات الأولى لتنزيل الاستقلال المالي والإداري للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، تنفيذاً للإجراء رقم 69 من المخطط الاستراتيجي للمجلس (2021-2026)، الرامي إلى تمكين المجلس من تدبير الوضعيات المالية والإدارية للقضاة بتعاون مباشر مع السلطة الحكومية المكلفة بالمالية.

وفي هذا الإطار تم تشكيل لجنة تقنية أُوكلت إليها مهمة تنفيذ هذا الورش، حيث عقدت عدة اجتماعات مع مصالح وزارة العدل في إطار الهيئة المشتركة المنصوص عليها في المادة 54 من القانون التنظيمي للمجلس رقم 100.13، خُصصت لمناقشة وإعداد الترتيبات الأولية لنقل الاختصاصات التي كان يباشرها قسم القضاة بوزارة العدل، إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وفي هذا السياق تم القيام بالإجراءات التمهيديّة التالية:

- إيفاد بعض أطر وموظفي المجلس إلى قسم القضاة بوزارة العدل، منذ منتصف سنة 2022، للاطلاع على مهام واختصاصات هذا القسم؛
- نقل قسم القضاة للعمل بمقر المجلس خلال الثلاثة أشهر الأخيرة من سنة 2022 بعد توفير الشروط الملائمة لاشتغاله، وذلك بتمكينه من جميع الوسائل التقنية واللوجستكية والموارد البشرية لأداء مهامه على الأوجه الأمثل؛
- نقل جميع الملفات الخاصة بالوضعيات الإدارية للقضاة من وزارة العدل إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية، والعمل على إعادة ترتيبها وتنظيمها، في أفق أرشفتها رقمياً، ويتعلق الأمر ب 6414 ملفاً إدارياً، منها 4164 تتعلق بالقضاة الممارسين، و 150 ملفاً تخص قضاة الفوج 44، إضافة إلى 2100 ملفاً تتعلق بقضاة انتهت مهامهم القضائية.

• التنسيق مع ممثلي السلطة الحكومية المكلفة بالعدل ومديرية الميزانية والخزينة العامة للمملكة بوزارة الاقتصاد والمالية لإيجاد حلول لمجموعة من الإشكاليات، ومنها على وجه الخصوص:

- تصفية المتأخرات المتعلقة بالتعويض عن الإشراف موضوع المرسوم رقم 2.20.04 الصادر بتاريخ 19 مارس 2020؛

- التنسيق مع المصالح المختصة بوزارة العدل حول إعداد البرمجة الميزانية الثلاثية عن الفترة الممتدة من 2023 إلى 2025، المتعلقة بنفقات أجور وتعويضات القضاة؛

- الاتفاق مع الخزينة العامة للمملكة بشأن اعتماد مسطرة «أداء النفقات بدون أمر مسبق بالصرف»، بخصوص تعويضات أعضاء المجلس وأجور وتعويضات القضاة والعاملين به؛

- الاتفاق مع الخزينة العامة للمملكة من أجل إحداث خلية تتكون من أطر المجلس والوكالة المحاسبية المعتمدة لديه، تناط بها مهمة المراقبة القبلية لتنفيذ القرارات المتعلقة بتدبير الوضعيات الإدارية والمالية للقضاة.

• التنسيق مع وزارة الاقتصاد والمالية والأمانة العامة للحكومة من أجل إدراج مجموعة من المقترحات المرتبطة بهذا الموضوع بمشروع قانون المالية لسنة 2023، ومنها على وجه الخصوص:

- إحداث أربعة آلاف وثلاثمائة (4300) منصب مالي لفائدة المجلس الأعلى للسلطة القضائية ابتداء من فاتح يناير 2023 تُخصص حصرياً للقضاة الذين يشغلون مناصب مالية على مستوى وزارة العدل وكذا القضاة الموجودين في وضعية إلحاق، وذلك استناداً إلى المادة 61 من القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13؛

- إحداث 150 منصباً مالياً لدى المجلس الأعلى للسلطة القضائية، لتسوية الوضعية الإدارية والمالية للملحقين القضائيين المنتمين للفوج 44 المنتهية فترة تكوينهم في انتظار تعيينهم كقضاة في السلك القضائي؛

- استثناء المجلس الأعلى للسلطة القضائية من قاعدة حذف المناصب المالية الشاغرة بسبب الإحالة إلى التقاعد، المنصوص عليها في المادة 43 من القانون المالي للسنة المالية 1996-1997 كما تم تغييرها وتتميمها بالمادة 22 من قانون المالية لسنة 2017، وتمكينه من استغلالها ابتداء من فاتح يناير 2023؛

- تمكين المجلس الأعلى للسلطة القضائية من استغلال المناصب المالية الشاغرة خلال السنة المالية.

3. إعداد الحساب الإداري برسم السنة المالية 2021:

طبقاً لمقتضيات الفصلين 119 و 127 من المرسوم الملكي رقم 66-330 بتاريخ 21 أبريل 1967 كما وقع تميمه وتعديله، والتي تنص على ضرورة قيام الأمرين بالصرف بإعداد حسابهم الإداري بمجرد انصرام مدة التصرف، بشكل مفصل حسب الفصول والبرامج والجهات والمشاريع والسطور، لتمكين وزارة الاقتصاد والمالية من إعداد الحساب العام للمملكة، وإرفاقه بمشروع قانون التصفية، الذي يُعتبر أداة أساسية لممارسة المؤسسة التشريعية لدورها الرقابي، والتأكد من مدى التزام القطاعات الوزارية والمؤسسات بالترخيص الذي حصلت عليه بموجب قانون المالية.

وتنفيذاً لمضامين منشور السيد الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم D/853 بتاريخ 18 فبراير 2022 المتعلق بإعداد الحساب الإداري للسنة المالية 2021، عمل قطب الشؤون المالية والتجهيز على إعداد الحساب الإداري للمجلس، وذلك وفق العمليات والمراحل التالية:

- إعداد الجداول المتعلقة باعتمادات الأداء المفتوحة والتغييرات التي طرأت عليها خلال السنة المالية 2021 في إطار ميزانية التسيير (فصل الموظفين وفصل المعدات والنفقات المختلفة) وكذا ميزانية الاستثمار؛
- إلغاء المبالغ غير المستعملة من ترخيصات الأداء عن طريق الشساعة؛
- إعداد الوضعيات النهائية للالتزامات والإصدارات برسم السنة المالية 2021؛
- المطابقة بين المعطيات المضمنة بالوضعيات السالفة الذكر والبيانات المسوكة من طرف المحاسب المعتمد لدى المجلس والتوقيع عليها؛
- إعداد تقرير يتضمن حصيلة بأهم إنجازات المجلس برسم السنة المالية 2021؛
- المشاركة في الاجتماع المنعقد بمقر الخزينة العامة للمملكة بحضور المحاسب المعتمد لدى المجلس بتاريخ 04 أبريل 2022، تنفيذاً لدورية وزيرة الاقتصاد والمالية بشأن انطلاق الأشغال التحضيرية لإعداد مشروع قانون التصفية لسنة 2021، قصد التأكد من مطابقة الحساب الإداري مع البيانات المسوكة لدى الخزينة العامة للمملكة والتوقيع على محضر بهذا الشأن؛

وبتاريخ 09 ماي 2022، تمت إحالة الحساب الإداري مشفوعاً بالتقرير السالف الذكر في صيغته الإلكترونية والورقية على مديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية، بالإضافة إلى البيانات النهائية للخزينة العامة للمملكة، ومحضر الاجتماع المشترك السالف الذكر.

4. إعداد تقرير نجاعة الأداء برسم السنة المالية 2021:

طبقاً لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي لقانون المالية 130.13، وتنفيذاً للمادة 32 من المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية التي تنص على ضرورة إرسال تقارير نجاعة أداء القطاعات الوزارية أو المؤسسات إلى الوزارة المكلفة بالمالية، في أجل أقصاه متم شهر يوليوز من السنة التي تلي سنة تنفيذ قانون المالية المعني، انكبت إدارة المجلس على إعداد تقرير نجاعة الأداء الخاص بالسنة المالية 2021 في الموعد القانوني المحدد له.

5. البرمجة الميزانية لثلاث سنوات: (2023 - 2024 - 2025):

في إطار تنزيل المخطط الاستراتيجي للمجلس -2021-2026، ومن أجل توفير كل الإمكانيات المادية واللوجستكية التي يتطلبها تنزيل مختلف الأوراش التي يتضمنها هذا المخطط، بادر قطب الشؤون المالية والتجهيز بالمجلس، إلى إعداد المقترحات المتعلقة بالبرمجة الميزانية لسنوات 2023 و2024 و2025، وذلك من خلال تجميع حاجيات مكونات المجلس ومركزتها وتحديد انعكاسها المالي، وترتيبها حسب البنود الميزانية الملائمة لها، آخذاً بعين الاعتبار مبدأي ترشيد نمط عيش الإدارة وعقلنة النفقات، ثم إدراج هذه المعطيات بنظام «E-budget2»، ومناقشتها بعد ذلك مع لجنة البرمجة ونجاعة الأداء التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ 12 ماي 2022.

وفي نفس السياق، عقد قطب الشؤون المالية والتجهيز اجتماعاً مع المصالح المعنية بمديرية الميزانية بتاريخ 24 يونيو 2022، من أجل مناقشة التوقعات الميزانية المتعلقة بنفقات أجور وتعويضات القضاة والعاملين بالمجلس لسنة 2023.

6. إعداد مشروع نجاعة أداء المجلس برسم السنة المالية 2023:

تنفيذاً لمقتضيات المادة 39 من القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13، قام قطب الشؤون المالية والتجهيز بإنجاز مشروع نجاعة الأداء برسم السنة المالية 2023، وإرفاقه بمشروع ميزانية المجلس برسم هذه السنة، وذلك بالتنسيق مع مختلف هيئات المجلس.

7. إعداد مشروع ميزانية المجلس برسم السنة المالية 2023:

بعد التوصل بمنشور السيد رئيس الحكومة رقم 2022/16 بتاريخ 03 غشت 2022 بشأن إعداد مشروع قانون المالية السنوي، تفاعل المجلس مع المنشور المذكور، وعمل على مراجعة الاعتمادات الأولية وفق الأغلفة المالية المحددة برسالة التأطير الميزانياتي المرفقة بالمنشور، وقام بإعداد وإرسال مذكرة تقديم مشروع الميزانية المقترح بتاريخ 26 غشت 2022 إلى مديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية مرفقةً بمشاريع الكراسات الميزانياتية الأولية، كما حضر أطره الاجتماع المنعقد بمقر مديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية من أجل مناقشة مشروع ميزانية المجلس بتاريخ 08 شتنبر 2022 مع ممثلي المديرية المذكورة.

فأسفرت هذه الاجتماعات عن تخصيص الاعتمادات النهائية التالية لفائدة المجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2023:

أ. ميزانية التسيير

عدد المناصب المالية: 4500 منصباً موزعاً كالتالي:

- 50 منصبا ماليا محدثا لفائدة المجلس ستخصص لإدارة المجلس؛
- 4300 منصبا ماليا، ستخصص حصريا للقضاة؛
- 150 منصبا ماليا، لتسوية الوضعية الإدارية للملحقين القضائيين الناجحين في امتحان نهاية التمرين والمعنيين كقضاة في السلك القضائي، ويتعلق الأمر بالملحقين القضائيين المنتميين للفوج 44، المزمع ترسيمهم برسم سنة 2023.

فصل الموظفين: 2.670.963.000,00 درهم؛

فصل المعدات والنفقات المختلفة: 263.080.000 درهم موزعة على الشكل التالي:

- 113.080.000 درهم لفائدة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- 150.000.000 درهم لفائدة رئاسة النيابة العامة (تشمل نفقات الموظفين ونفقات المعدات والنفقات المختلفة).

ب. ميزانية الاستثمار

اعتمادات الأداء: 224.200.000 درهم موزعة كما يلي:

- 111.200.000 درهم لفائدة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- 113.000.000 درهم لفائدة رئاسة النيابة العامة.

فاتمة

إن الحصيلة التي حققها المجلس الأعلى للسلطة القضائية خلال سنة 2022 بقدر ما كانت
حصيلة إيجابية تبعث على التفاؤل والارتياح، وتؤشر على بداية مرحلة جديدة في تدبير الشأن
القضائي ببلادنا، فهي تشكل دافعاً قوياً لكل مكونات السلطة القضائية لمضاعفة الجهود،
والعمل بنفس الإرادة والروح والعزيمة التي يشتغل بها المجلس، لمواكبة الدينامية التي يعرفها
مشهد العدالة ببلادنا.

وإن المجلس ليعتبر أن تعديل القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة
القضائية والنظام الأساسي للقضاة، الذي انطلق ورش مراجعتهما خلال هذه السنة، كفيل
بتجويد عمل المجلس وتحسين مساطر اشتغاله وتأهيل هياكله، والرفع من نجاعة أدائه، وتأطير
مساهمته في تدبير شؤون المحاكم في الجانب القضائي، كما أنه سيساهم في تعزيز منظومة
تخليق القضاء، وتفعيل الدور التأطيري للمجلس في مجال التخليق.

علاوة على ذلك، فإن المجلس سيواصل تنسيقه مع السلطة الحكومية للإسراع بإخراج الإطار
القانوني الجديد المنظم للمعهد العالي للقضاء، بما يساهم في الارتقاء بهذه المؤسسة وبمنظومة
التكوين، ويمنح للمجلس دوراً في إدارتها وبلورة استراتيجيتها.

هذا دون إغفال جانب التحفيز وتحسين الوضعية الاجتماعية للقضاة. وهو ورش يوليه
المجلس أهمية بالغة باعتباره عاملاً مشجعاً على الاجتهاد والابداع وخلق روح المبادرة عند القضاة.

وإن المجلس ليقدّر بهذه المناسبة التجاوب الذي ما فتئت تعبر عنه السلطة الحكومية بشأن
المبادرات التي يتقدم بها من أجل تطوير وتحديث منظومة القضاء ببلادنا، والارتقاء بوضعية
المنتسبين إليها، ويؤكد عزمه الراسخ والأکید على مواصلة نهج التنسيق والتشاور معها في إطار
مبدأ التعاون بين السلط المؤطر بمقتضى الفصل الأول من دستور المملكة، لخدمة الصالح
العام وتحقيق الأهداف والغايات المنشودة، وضمان الأمن القضائي للمواطنين وحماية حقوقهم
وحرياتهم، والمساهمة في تنزيل مختلف الأوراش الاستراتيجية التي يشرف عليها صاحب الجلالة
الملك محمد السادس أدام الله عزه ونصره.

الفهرس

تقديم الرئيس المنتخب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

مقدمة التقرير

المحور الأول : جهود استكمال البناء المؤسساتي للسلطة القضائية، وتعزيز علاقات التعاون والتنسيق مع السلطة الحكومية.

أولاً : تدشين الولاية الثانية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية.....19

1. تجديد نصف تشكيلة المجلس الأعلى للسلطة القضائية:.....19

2. تشكيل لجان المجلس :.....21

أ. اللجان الدائمة :.....21

ب. اللجان الموضوعاتية :.....22

ثانياً : الشروع في تنزيل المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021 – 2026 :.....23

ثالثاً : تعزيز التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في مجال الإدارة القضائية.....24

1. حضور وزير العدل أمام المجلس الأعلى للسلطة القضائية :.....25

2. حصيلة عمل الهيئة المشتركة المكلفة بالتنسيق في مجال الإدارة القضائية:.....26

أ. اجتماعات الهيئة المشتركة:.....28

ب. مخرجات الاجتماعات :.....29

ج. الأنشطة الميدانية للهيئة المشتركة :.....30

رابعاً : التنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالعدل في مجال التشريع.....31

1. إبداء الرأي في مشاريع القوانين المحالة من طرف وزارة العدل :.....32

أ. مشاريع القوانين :.....32

ب. مشاريع النصوص التنظيمية :.....36

2. إبداء الرأي بشأن مشاريع محالة من طرف سلطات حكومية أخرى :.....37

3. التنسيق بشأن إعداد النصوص القانونية المرتبطة بعمل واختصاصات

المجلس الأعلى للسلطة القضائية :.....38

المحور الثاني: البنية البشرية للسلك القضائي المغربي

أولاً: معطيات إحصائية تتعلق بالسلك القضائي المغربي:.....48

1. حسب الجنس:.....48

2. حسب الممارسين فعلياً بالمحاكم والملحقين بالإدارات: 49
3. حسب الدرجات: 49
4. حسب المهام: 50
5. توزيع القضاة بمختلف أنواع المحاكم حسب الدرجات: 51
6. توزيع القضاة بمختلف أنواع المحاكم حسب الفئات العمرية: 52
7. توزيع القضاة بمختلف أنواع المحاكم حسب المؤهل العلمي: 53
8. توزيع القضاة بمختلف محاكم المملكة: 55
- أ. المحاكم ذات الولاية العامة: 55
- ب. المحاكم الإدارية: 26
- ج. المحاكم التجارية: 36
- د. مجموع عدد قضاة المملكة: 46
- ثانياً: معطيات إحصائية تتعلق بمناصب المسؤولية القضائية: 64
1. حسب الجنس: 64
2. حسب درجات المحاكم: 65
- أ. محاكم أول درجة 173 مسؤولاً موزعين كما يلي: 65
- ب. مختلف محاكم الاستئناف 52 مسؤولاً موزعين كما يلي: 65
3. حسب الفئات العمرية: 66

المحور الثالث: تدبير الوضعية المهنية والإدارية للقضاة

- أولاً: في مجال التعيينات: 69
1. اقتراح التعيين في مناصب المسؤولية الشاغرة: 69
2. تعيين ملحقين قضائيين في السلك القضائي: 75
3. تعيين نواب المسؤولين القضائيين: 77
4. إعفاء نواب المسؤولين القضائيين: 78
5. تعيين قضاة للقيام ببعض المهام القضائية بالمحاكم: 79
6. إعفاء قضاة من القيام ببعض المهام القضائية: 80
7. تعيين قضاة للقيام ببعض المهام الأخرى: 81
8. منح الصفة الشرفية: 84
- ثانياً: الترقيات: 84
1. ترقية قضاة من رتبة إلى رتبة أعلى برسم سنة 1202: 84

85 2. ترقية قضاة من درجة إلى درجة أعلى برسم سنة 1202:

87 3.مراجعة الترقيات :

88 ثالثا : حركية المناصب القضائية

89 1. نقل قضاة من المحاكم التي يعملون بها إلى محاكم أخرى بناء على طلب المعنيين بالأمر:

90 2. تحديد مناصب على إثر الترقية

91 3.نقل قضاة لسد الخصاص أو رعيًا لما اقتضته المصلحة القضائية

92 4.تكليف بعض القضاة في درجة أعلى:

93 5. نقل قضاة رفعا لحالة التنافي:

93 6.حصيلة الحركة الانتقالية للقضاة خلال سنة 2022:

95 7. الإشعار بقرارات الانتداب وتجديد الانتداب:

96 8. تدبير وضعيات الإلحاق والوضع رهن الإشارة والاستيداع

96 أ.تدبير وضعية الإلحاق:

97 ب.تدبير الوضع رهن الإشارة

98 ج.تدبير وضعية الاستيداع

98 رابعا: الإحالة إلى التقاعد

99 1.تمديد وتجديد تمديد حد سن تقاعد قضاة برسم سنة 3202

100 2.إحالة قضاة إلى التقاعد

101 3.إحالة قضاة إلى التقاعد النسبي

101 خامسا: قضاة غادروا السلك القضائي

المحور الرابع: تخليق المنظومة القضائية

105 أولا : المقاربة التحسيسية والتأطيرية

105 1. تنظيم الندوات واللقاءات العلمية للتعريف بمدونة الاخلاقيات القضائية

106 أ.تنظيم لقاء وطني لمستشاري الأخلاقيات

106 ب.تقديم حصص وعروض للملحقين القضائيين في موضوع الأخلاقيات القضائية

ج.تنظيم اجتماعات وموائد مستديرة بمختلف الدوائر الاستئنافية حول مدونة

107 الاخلاقيات القضائية

107 2.توجيه الدوريات إلى السيدات والسادة القضاة

110 3. تفعيل دور لجنة الاخلاقيات

111 أ.مهام لجنة الأخلاقيات:

- ب.حصىلة عمل لآنة الأخلاقيات آلال سنة 2022 111
4. تفعيل عمل اللجنة المكلفة بالفحص المنتظم للتصرآ بالممتلكات 113
5. نشر المقررات التأديبية 114
- أ.على مستوى الاآلال بالواجبات المهنية، 115
- ب.على مستوى الالتزام بالأعراف والاآلاقيات القضائية وقواعد السلوك، 116
- ثانياً : المقاربة التأديبية 117**
1. دراسة التقارير المنآزة من طرف المفتشية العامة للشؤون القضائية 119
2. مقررات المجلس بشأن تقارير المقررين: 121
3. مقررات المجلس بشأن المتابعات التأديبية 122
4. تصنيف القضاة الذين أصدر المجلس في حقهم عقوبات تأديبية 124
- أ.آسب الإآلالات المرتكبة: 125
- ب.آسب العقوبات الصادرة: 126
- آ.العقوبات المتآذة آسب درجات القضاة: 127
- د.العقوبات المتآذة آسب مهام القضاة: 127
- هـ.العقوبات المتآذة وفقاً لمقاربة النوع: 128
- و.العقوبات المتآذة آسب الفئات العمرية للقضاة: 129
5. البت في طلبات رد الاعتبار: 130
- ثالثاً: حصىلة عمل المفتشية العامة للشؤون القضائية آلال سنة 2022: 131**
1. حصىلة عمل المفتشية العامة في آجال التفتيش القضائي المركزي: 132
- أ.برنامج التفتيش: 132
- ب.نتائج الزيارات التفتيشية: 135
- آ.ترتيب الآثار على نتائج الزيارات التفتيشية: 139
2. حصىلة عمل المفتشية العامة في آجال تنسيق وتتبع التفتيش القضائي اللامركزي: 139
3. حصىلة عمل المفتشية العامة في آجال الأبحاث والتحريات: 141
- أ.الملفات المسآلة والمعالجة: 142
- ب.الإآلالات المرصودة بمناسبة الأبحاث والتحريات التي باآرتها المفتشية العامة: 144
4. حصىلة عمل المفتشية العامة للشؤون القضائية في آجال معالجة الشكايات: 145
- أ.الملفات المسآلة والمعالجة: 146
- ب.بيانات عن ملفات الشكايات المفتوحة ضد القضاة: 147
- آ.توزيع الشكايات آسب أنواع المحاكم: 148

- د.القرارات المتخذة في الشكايات المعالجة خلال سنة 2022 : 150
- 5.برنامج عمل المفتشية العامة للشؤون القضائية خلال سنة 3202:.....150

المحور الخامس : الرفع من النجاعة القضائية بالمحاكم

أولا : مواكبة المجلس الأعلى للسلطة القضائية لمحاكم المملكة في نشاطها القضائي:.....155

1. نشر الاجتهاد القضائي وتسهيل الوصول إليه: 156
2. إصدار الدوريات : 158

ثانيا : حصيلة نشاط محاكم الموضوع بالمملكة خلال سنة 2022.....163

- 1.نشاط محاكم المملكة خلال سنة 2022:.....164
- أ.القضايا المسجلة خلال سنة 2022.....164
- ب.القضايا المحكومة خلال سنة 2022.....165
- ج.القضايا الرائجة خلال سنة 2022.....165
2. ترتيب فئات المحاكم خلال سنة 2022:.....166
- أ.ترتيب فئات المحاكم حسب القضايا المسجلة خلال سنة 2022:.....166
- ب.ترتيب فئات المحاكم حسب القضايا الرائجة خلال سنة 2022:.....166
- ج. ترتيب فئات المحاكم حسب عدد القضايا المضمومة خلال سنة 2022:.....167
- د.ترتيب فئات المحاكم حسب القضايا المحكومة خلال سنة 2022:.....167
- هـ.ترتيب فئات المحاكم حسب نسبة المحكوم من المسجل خلال سنة 2022:.....168
- و.ترتيب فئات المحاكم حسب نسبة المحكوم من الرائج خلال سنة 2022:.....168
- ز.ترتيب فئات المحاكم حسب عدد القضايا المخلفة خلال سنة 2022:.....169

3.إحصائيات مفصلة عن نشاط محاكم الموضوع بالمملكة ومؤشرات أدائها

- من 2018 إلى 2022.....172
- أ.محاكم الاستئناف العادية:.....172
- ب.المحاكم الابتدائية العادية : 180
- ج.محاكم الاستئناف التجارية:.....192
- د.المحاكم الابتدائية التجارية:.....198
- هـ.محكمة الاستئناف الإداريتان : 204
- و.المحاكم الابتدائية الإدارية : 209

ثالثا: حصيلة النشاط القضائي لمحكمة النقض خلال سنة 2022:.....215

1. نشاط محكمة النقض خلال سنة 2022:.....216

أ.القضايا المسجلة خلال سنة 2022.....	216
ب.القضايا الراجعة خلال سنة 2022.....	217
ج.القضايا المحكومة خلال سنة 2022.....	218
د.تصنيف قرارات محكمة النقض خلال سنة 2022.....	219
هـ.القضايا المخلفة خلال سنة 2022.....	221
و.ترتيب الغرف حسب نسبة المحكوم من المسجل خلال سنة 2022.....	222
ز.ترتيب الغرف حسب نسبة المحكوم من الراج خلال سنة 2022.....	223
ح. ترتيب الغرف حسب الحصة الفردية للقضاة من القضايا المحكومة خلال سنة 2022:.....	223
2.تطور النشاط القضائي لمحكمة النقض خلال الفترة من 8102 إلى 2202.....	224
أ. تطور القضايا المسجلة والمحكومة بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022.....	224
ب.مستوى المحكوم من المسجل بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022.....	225
ج.مستوى المحكوم من الراج بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022.....	225
د.القضايا المخلفة بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022.....	225
هـ.تطور عدد الأيام اللازمة لتصفية المخلف بمحكمة النقض من 2018 إلى 2022.....	226
و.الحصة الفردية للقضاة حسب القضايا المحكومة بكل غرفة من غرف محكمة النقض من 2018 إلى 2021:.....	227
رابعاً: النشاط القضائي العام حسب الدوائر القضائية خلال سنة 2022:.....	228
1.حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم العادية:.....	229
2.حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم التجارية:.....	251
3.حصيلة النشاط القضائي بالدوائر القضائية للمحاكم الإدارية:.....	254
4.النسب الوطنية للمؤشرات المسجلة من طرف مختلف أنواع ودرجات محاكم الموضوع خلال سنة 2022:.....	256

المحور السادس: تنزيل التحول الرقمي بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية

أولاً: البرامج والتطبيقات التي تم الشروع في استغلالها سنة 2022.....	259
1.إطلاق منصة الاجتهادات القضائية:.....	260
2. إطلاق برمجية لتدبير حضيرة السيارات.....	261
ثانياً: البرامج والتطبيقات التي تم تحديثها سنة 2022.....	261
1. نظام تدبير وتتبع المراسلات:.....	262

- أ. خصائص نظام تدبير المراسلات: 262
- ب. إيجابيات نظام تدبير المراسلات: 263
2. برنامج تدبير الشكايات وطلبات المقابلة: 264
3. تحديث الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 265
4. تحديث المنظومة المندمجة لتدبير الوضعية المهنية للقضاة (النسخة الثالثة) 266
- أ. وظائف البرنامج: 267
- ب. خصائص البرنامج: 267
5. الفضاء الخاص بالقضاة 269

المحور السابع: إنماء القدرات المؤسسية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

- أولاً: المكون البشري للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 273
1. تطور عدد العاملين بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية: 273
2. توزيع العاملين بإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية حسب الفئات المهنية خلال سنة 2022: 274
3. توزيع العاملين على الأقطاب والشعب التابعة لإدارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية سنة 2022: 276
4. توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب مقاربة النوع: 277
5. توزيع العاملين بإدارة المجلس حسب الفئات العمرية: 278
- ثانياً: استراتيجية المجلس في مجال التوظيف 279
1. تدبير المناصب المالية برسم سنة 1202 إلى غاية متم يونيو 2202 280
2. تدبير المناصب المالية برسم ميزانية 2202: 282
- ثالثاً: تثمين الرأسمال البشري للمجلس 282
1. استكمال ورش رقمنة قطب الشؤون الإدارية والتكوين: 282
2. تحيين الدليل العملي للمساطر والإجراءات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بالمجلس: 283
3. إعداد مرجعية الوظائف والأنشطة والكفاءات: 283
4. إعداد دليل يحدد هوية ومؤهلات وطبيعة الأشغال ومكان التعيين: 284
5. تقييم المردودية: 284
- رابعاً: في مجال التكوين والتتبع والتقييم 284
1. الأنشطة التكوينية الخاصة بالقضاة: 285
- أ. التكوينات المنظمة من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية 285

- ب. تكوينات منظمة بشراكة وتنسيق مع رئاسة النيابة العامة: 287
- ج. تكوينات منظمة من طرف المعهد العالي للقضاء: 288
- د. تكوينات منظمة من طرف وزارة العدل: 288
- هـ. تكوينات منظمة من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه: 288
2. الأنشطة التكوينية الخاصة بأطر المجلس: 289
- أ. التكوين الأساسي لفائدة الموظفين الجدد المتمرنين (الفوج الأول): 289
- ب. التكوين الأساسي لفائدة الموظفين الجدد المتمرنين (الفوج الثاني): 289
- ج. التكوين المستمر لفائدة أطر المجلس: 290

المحور الثامن: تدبير المنازعات القضائية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

- أولاً: تدبير المنازعات المتعلقة بالخطأ القضائي: 295
1. توزيع قضايا الخطأ القضائي حسب المحاكم: 296
2. توزيع القضايا حسب طبيعة الطلب: 297
3. توزيع الأحكام الصادرة سنة 2022 في الملفات المسجلة: 299
- أ. بالنسبة للقضاء الشامل والتعويض: 300
- ب. بالنسبة للقضاء الإلغاء: 300
4. الطعون المسجلة في القضايا التي يعد المجلس طرفاً فيها: 301
- ثانياً: المنازعات المتعلقة بالطعن في القرارات المرتبطة بالوضع الفردية للقضاة: 301

المحور التاسع: نشاط المجلس الأعلى للسلطة القضائية في مجال التعاون الدولي والشرائط ذات الصلة بالعدالة

- أولاً: التظاهرات الدولية المنظمة من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- خلال سنة 2022: 307
1. تنظيم المؤتمر الجهوي الأول لأجهزة التفتيش القضائي بدول جنوب البحر الأبيض المتوسط: 308
2. تنظيم ندوة إقليمية تحت عنوان "دور القضاء في تعزيز حرية التعبير وسلامة الصحفيين في المنطقة العربية": 309
- ثانياً: مشاركة المجلس في التظاهرات الدولية ذات الصلة بقضايا العدالة: 309
1. التظاهرات المنظمة حضورياً: 310

2. التظاهرات المنظمة عن بعد: 312

ثالثا: تعزيز الشراكة والتعاون مع الشركاء الدوليين 315

1. الشراكة مع الاتحاد الأوروبي: 316

2. التعاون مع مجلس أوروبا: 316

3. التعاون مع مكتب الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة OCSNU: 317

4. التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: 318

5. الشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية: 318

6. الشراكة مع منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة اليونسف : 319

7. الشراكة مع البنك الدولي: 319

8. تنفيذ عقد التوأمة مع المجلس الأعلى للقضاء البلجيكي: 320

9. الشراكة والتعاون مع سفارة الولايات المتحدة الأمريكية بالرباط: 321

01. الشراكة مع المركز الوطني لمحاكم الولايات المتحدة الأمريكية: 322

رابعا: العمل الدبلوماسي في مجال العدالة 322

1. استقبال الوفود الأجنبية: 323

أ. استقبال وفد عن المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان بليبيا: 323

ب. استقبال رئيس القضاء بجمهورية السودان: 323

ج. استقبال رئيسة المحكمة العليا بجمهورية النمسا: 324

د. استقبال وزير العدل بجمهورية العراق: 324

هـ. استقبال رئيسة مكتب مجلس أوروبا بالمغرب: 325

و. استقبال وزير العدل بدولة قطر: 325

ز. استقبال المفتش العام للإدارة القضائية والسجون بالجمهورية الإسلامية الموريتانية: 326

ح. استقبال رئيسة المجلس الأعلى للعدالة البلجيكي: 327

ط. استقبال وفد من المدعين العامين بالولايات المتحدة الأمريكية: 327

ي. استقبال وزير العدل بجمهورية جيبوتي: 328

ك. استقبال النائب العام بجمهورية السودان: 329

ل. استقبال وزير العدل اليمني: 329

م. استقبال رئيس المجلس الأعلى للقضاء بجمهورية غينيا بيساو: 330

ن. استقبال النائب العام لجمهورية الفيتنام الاشتراكية: 331

س. استقبال وفد عن محكمة النقض التركية: 331

ع. استقبال وكيل وزارة العدل بجمهورية السودان: 332

- 333..... ف. استقبال السيد رئيس النيابات العامة بكينيا
- 333..... ص.استقبال ممثلة منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة اليونيسف بالمغرب:
- 333..... ق.استقبال المديرية التنفيذية للجمعية الدولية للنساء القاضيات:
- 334..... ر.استقبال اللجنة التقنية لمنظمة الاتحاد الإفريقي:
- 335..... 2.استقبال بعض ممثلي السلك الدبلوماسي المعتمدين بالمغرب:
- 335..... أ.استقبال سفير الجمهورية الإيطالية بالرباط:
- 335..... ب.استقبال سفير الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط:
- 335..... ج.استقبال سفير سلطنة عُمان بالرباط:
- 336..... د.استقبال سفير جمهورية التشيك بالرباط:
- 336..... هـ.استقبال سفير جمهورية صربيا بالرباط:
- 336..... و.استقبال سفير جمهورية كوريا الجنوبية بالرباط:
- 336..... ز.استقبال سفيرة الاتحاد الأوروبي بالرباط:
- 337..... ح.استقبال سفير جمهورية الغابون بالرباط:

المحور العاشر : التواصل والتفاعل مع الجمعيات المهنية والهيئات والمنظمات والمؤسسات الوطنية

- 341..... أولاً: التواصل المؤسساتاتي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية
- 342..... 1.مواصلة تطوير الموقع الالكتروني للمجلس am.jpssc.www
- 342..... 2.التواصل مع الجمعيات المهنية للقضاة:
- 344..... 3.التواصل مع الرأي العام بمناسبة المعرض الدولي للنشر والكتاب:
- 345..... ثانياً: الشراكة مع الهيئات والمؤسسات الوطنية
- 345..... 1.الشراكة مع مجلس المنافسة
- 346..... 2.الشراكة مع المجلس الأعلى للحسابات:
- 347..... 3.التعاون مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الافريقي والمغاربة المقيمين بالخارج:
- 347..... 4. التعاون مع جمعية هيئات المحامين بالمغرب:
- 348..... ثالثاً: التفاعل مع هيئات المجتمع المدني

المحور الحادي عشر: تنفيذ ميزانية المجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2022

- 351..... أولاً: حصيلة تنفيذ ميزانية المجلس برسم سنة 2022

352.....1.ميزانية التسيير:

352.....2. ميزانية الاستثمار:

353.....ثانيا: الإجراءات المواكبة لتدبير الميزانية

353.....1. تدبير الرصيد العقاري للمجلس:

353.....أ.استكمال مسطرة تخصيص المقر الحالي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية:

354.....ب.بناء مركز للأرشيف واللوجستيك:

354.....2. مواكبة تنزيل الاستقلال المالي والإداري للمجلس الأعلى للسلطة القضائية:

356.....3. إعداد الحساب الإداري برسم السنة المالية 1202:

357.....4. إعداد تقرير نجاعة الأداء برسم السنة المالية 1202:

357.....5.البرمجة الميزانية لثلاث سنوات: (3202 - 4202 - 5202):

357.....6.إعداد مشروع نجاعة أداء المجلس برسم السنة المالية 3202:

358.....7. إعداد مشروع ميزانية المجلس برسم السنة المالية 3202:

358.....أ.ميزانية التسيير

358.....ب.ميزانية الاستثمار

فاتمة

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ



المجلس الأعلى للسلطة القضائية
ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴽⴷⴰⵢⵜ